

صَحِيحٌ

الشَّيْءَانُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ

تَهْذِيبٌ مَخْتَصِرٌ الشُّمَائِلِ الْمُعْتَدِيَةِ لِلْعَلَّامَةِ الْأَلْبَانِي الرَّافِعِيِّ

اعتقاف - ١٤١٥

د. د. ذَيْبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ طَاهِرِ جَمَّالٍ

أستاذ كلية أصول الدين، الجامعة الإسلامية، الرياض، المملكة العربية السعودية
والإمامة العامة للجمهورية الإسلامية في ليبيا

الشَّيْءَانُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ

دار المنهج للنشر

صحيح الشمائل الحمديّة

تهذيب مختصر الشمائل الحمديّة للعلامة الألباني رحمه الله

اعتنى به

أ.د. أنيس بن أحمد بن طاهر جمال

الأستاذ بكلية الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية

والمدرس بالمسجد النبوي الشريف

الطبعة الثانية

١٤٣٨ هـ

حقوق الطبع محفوظة

توزيع

مكتبة الميمنة المدنية

المدينة المنورة - جنوبي الجامعة الإسلامية

هاتف: ٠١٤٨٤٧٣١٤٨ جوال: ٠٠٩٦٦-٥٠٢١٧٧٢٤٩

التنسيق والإخراج: مجاهد أبو النصر الرغبان * جوال ٠٠٩٦٦-٥٠٠٠٦١٢٦٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقريظ

بقلم : د. عاصم بن عبد الله القريوتي

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على رسوله المبعوث
رحمة للعالمين ، وعلى آله وصحبه ، ومن سار على نهجه واتبع هداه إلى
يوم الدين ، وبعد ...

فلقد بلغ من رسول الله ﷺ من الخلق العظيم ، والصفات الطاهرة
ما يعجز الإنسان عن وصفه ، ومما يدل على كمال خلقه ما أخبرت به أم
المؤمنين عائشة رضي الله عنها بقولها لما سئلت عن خلقه ﷺ ، قالت :
« كان خلقه القرآن » .

وإن العلم بشمائل رسول الله ﷺ الثابتة عنه مما يحتاجه المسلم
لأمرين عظيمين :

الأول : التأسى به ﷺ في هديه وسمته وأخلاقه ؛ إذ يقول سبحانه
وتعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب :
٢١] ، ولأن خير الهدي هدي محمد ﷺ ، وليعلم ما كان عليه
نبينا ﷺ من الوسطية ، وقد قال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ
جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ
عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [البقرة : ١٤٣] .

والثاني : معرفة صفاته الخلقية لما لها من الأثر فيمن رآه ﷺ في المنام ؛ حتى يتميز له صدق ذلك من عدمه ؛ لما رواه البخاري وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ قال : « تسموا باسمي ولا تكونوا بكنتي ، ومن رآني في المنام فقد رآني حقاً ؛ فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي ، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » ، ولما روى أبو داود والترمذي عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة » ، ولا سبيل لنا لمعرفة صفاته ووصفه ﷺ إلا بما ثبت عنه ، وبما ذكره صحابته رضوان الله عليهم أجمعين .

وإن الشمائل النبوية الكريمة واضحة وضوح الشمس في رابعة النهار ، وهي دالة على عظيم شمائله وقدره ، خلافاً لما يدعيه بعض الحاقدين من إطلاق أوصاف لا تطابق الواقع لا من قريب ولا من بعيد برسول الله ﷺ المبعوث رحمة للعالمين ، وقد شهد بذلك جمع من منصفى الشرق والغرب من غير المسلمين .

ومهما بلغ هؤلاء من كيد وإفك افتراء على رسول الله ﷺ ؛ فإن الله لهم بالمرصاد ، وقد قال تعالى في محكم كتابه : ﴿ إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ ﴾ [الحجر : ٩٥] .

وإن الكتابات في شمائل النبي ﷺ وأخلاقه تنوعت من علماء الإسلام وتعددت ، ومن أعظمها عناية بذلك كتاب « الشمائل » للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ) رحمه الله رحمة واسعة ؛ إذ جمع فيها أكثر من ٤٠٠ حديث وأثر في صفاته الخلقية والخلقية ، مع وصف لجوانب عدة تتعلق بعبادته وحياته وعاداته ، إلى أن ذكر وفاته ورؤيته في النوم ﷺ .

ولهذا وصف الحافظ أبو الفداء ابن كثير شمائل الإمام الترمذي رحمه الله بأنه من أحسن من جمع في ذلك فأجاد وأفاد ، ولذا فقد اهتم العلماء بكتابه كثيراً ؛ من شروح ، وتعليقات ونظم ، واختصار ، ومن أجل ذلك كتاب « مختصر الشمائل المحمدية » لشيخنا العلامة ، مجدد عصره ، الإمام الناقد أبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله ، الذي عمد إلى تخريج أحاديث الكتاب وتمحيصها ، والحكم عليها بما يعين الباحث والقارئ للاستفادة من هذا الكتاب العظيم .

ثم أطلعني أخونا الفاضل الشيخ الدكتور أنيس بن أحمد بن طاهر حفظه الله ورعاه على عمل له في مختصر الشمائل باقتصاره على الصحيح والحسن منه ؛ لأنه المقصود والمطلوب لدى عامة الناس ، لما في ذلك من تقريب للسنة بين يدي الأمة ، وهو الذي كان يسعى إليه شيخنا الألباني رحمه الله دومًا في حياته ، وإن كان هذا لا يغني عن الرجوع إلى الأصول لأهل البحث والتحقيق والعناية والتدقيق .

كما حرص فضيلته على خدمة الكتاب بما ينفع القارئ من الاستفادة من تعليقات شيخنا رحمه الله ، وإفادته على الكتاب ليعم النفع بها ، فجزاه الله خيراً ، وأعظم له الأجر ، وجعل ذلك في حسناته وحسنات شيخنا الألباني ، والإمام أبي عيسى الترمذي رحمهما الله وأعلى درجاتهما .

ومما ينبغي التذكير به أن أعظم ما يتأسى به ﷺ دعوته وعنايته بتوحيد الله ﷻ ، والإخلاص له في العبادة ، والحذر والتحذير من الشرك بالله المحبط للأعمال ، والحرص على الاتباع الحق لسنة النبي ﷺ قولاً وعملاً ؛ لقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ [آل عمران : ٣١] .

وصلى الله وسلم وبارك على النبي الأمين ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، والحمد لله رب العالمين .

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين بخير دين ، وعلى أزواجه وذريته ، ورضي الله عن الصحابة الأبرار ، حداة قافلة النبوة ، ومن رضيهم الله لصحبة نبيه ، واختارهم ليكونوا حملة الدين وحماته من بعد نبيه ﷺ ، وبعد ...

فإن كتاب الشمائل للإمام أبي عيسى الترمذي محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت ٢٧٩هـ) رحمه الله تعالى من أنفع ما كتب في الشمائل المحمدية وأجمعه ، لكنه رحمه الله تعالى خلط فيه بين الثابت وغيره من الضعيف ، بل الضعيف جداً ، فقيض الله له ناصرًا للدين والملة والسنة ، وهو الإمام المحدث محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ) رحمه الله تعالى ، فبين أنواع الحديث فيه ، وميز الثابت من غيره في كتابه (مختصر الشمائل المحمدية) ، وعلق في حواشيه تعليقات متوسطة متعلقة بالتخريج تارة ، وبمعاني الأحاديث تارة أخرى ، لكن إبقاءه رحمه الله تعالى على الضعيف والضعيف جداً - وقد بلغ عدده خمسين حديثاً - مما يحول بين الكتاب وبين كافة الأمة ممن لا يميز بين الثابت من غيره من الضعيف ، وكذلك التعليقات المتصلة بالتخريج التي لا تكاد تعلق في أذهان كثير من المسلمين المحبين للاقتداء والاهتداء بشمائل رسول الله ﷺ ، مع عدم تخصصهم ودراستهم لعلوم الحديث .

ولأجل هذا عمدت إلى تهذيب كتاب (مختصر الشئائل) للعلامة الألباني رحمه الله كما يلي :

- ١- حذف الأحاديث الضعيفة والضعيفة جداً من الكتاب .
 - ٢- الاقتصار في تخريج الحديث على ما تمس الحاجة للعلم به ؛ كعزو الحديث للبخاري ومسلم ، أو لأحدهما ، أو لغيرهما ، أو التنبيه على زيادة لها صلة بحديث الباب ونحو ذلك .
 - ٣- الإبقاء - في الغالب - على معاني ألفاظ الأحاديث التي يذكرها الألباني رحمه الله تعالى .
 - ٤- إعطاء أرقام جديدة للأحاديث ، مع الإبقاء على رقم الحديث المثبت في الأصل لتسهيل مراجعته عند الحاجة .
 - ٥- ما أختره وأثبته من مصادر التخريج للألباني هو على سبيل الانتقاء للأشهر من تلكم المصادر .
 - ٦- ما كان مخرجاً في الصحيحين أو في أحدهما لم أذكر حكمه ؛ لكونهما جاوزا القنطرة في الصحة .
- وقصدي من هذا الاختصار هو تقريب الكتاب لغير المشتغلين بالعلم الشرعي والحديث النبوي من كافة المسلمين على اختلاف ثقافتهم ؛ ليسهل عليهم الاhtداء برسول الله ﷺ ، والتأسي بقراءتهم للكتاب ، مع إزالة ما قد يحول دون قراءته أو فهمه .

وأختم مقدمتي بما ذكره الشيخ الألباني رحمه الله في مقدمته
للمختصر حيث قال :

« إنني لأرجو مخلصاً أن يكون هذا الكتاب هادياً للمسلمين جميعاً
إلى التعرف على ما كان عليه نبينا ﷺ من الخلق الكريم ، وما كان
متحلياً به من الشئائل الكريمة ، فيحملهم ذلك على الاهتداء بهديه ،
والتخلق بأخلاقه ، والاقْتباس من نوره ، في زمن كاد كثير من المسلمين
أن ينسوا قول الله تبارك وتعالى فيه : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ
لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٢١] .» .

والله أسأل أن يكتب لي به أجراً ، وأن يثيب صاحب الأصل
ومختصره وقارئه .

والحمد لله رب العالمين .

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي^(١) :

١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي خَلْقِ^(٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١ - عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ^(٣) ، وَلَا بِالْقَصِيرِ ، وَلَا بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ ، وَلَا بِالْأَدَمِ^(٤) ، وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ وَلَا بِالْسَّبِطِ^(٥) ، بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً ؛ فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ^(٦) ،

(١) ترمذ : اسم بلد قديم على نهر (بلخ) شمالي (إيران) ، وهي بكسر التاء والميم ، ويجوز ضمها .

(٢) الخلق : بفتح الخاء وسكون اللام ، والمراد به هنا صورة الإنسان ؛ كالبياض والطول . و (الخلق) بضم الخاء : صورته الباطنية ؛ كالحلم والعلم ، و (الشائل) : جمع (شبال) ، بمعنى الطبيعة والسجوية .

(٣) البائن : الظاهر .

(٤) المهق : الشديد ، و (الأدم) : الأسمر .

(٥) الجعد : بفتح وسكون على الأشهر . و (القطط) بفتح الخاء : الشعر فيه التواء وانقباض . و (السبط) بفتح فسكس : الشعر المسترسل .

(٦) وفي رواية : أقام بها ثلاثة عشرة ، فتحمل رواية العشر على أن الراوي حذف الكسر الزائد على العشرة .

وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ ، وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً^(١) ، وَكَانَ فِي رَأْسِهِ وَحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ^(٢) .

٢- وَعَنْهُ قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُبْعَةً^(٣) ؛ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ ، وَلَا بِالْقَصِيرِ ، حَسَنَ الْجِسْمِ ، وَكَانَ شَعْرُهُ لَيْسَ بِجَعْدٍ ، وَلَا سَبِطٍ ، أَسْمَرَ اللَّوْنِ ، إِذَا مَشَى يَتَكَفَّأُ^(٤) »^(٥) .

٣- الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ يَقُولُ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مَرْبُوعًا ، بُعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ ، عَظِيمَ الْجُمَّةِ^(٦) إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ ، عَلَيْهِ حُلَّةٌ حُمْرَاءُ^(٧) ، مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ »^(٨) .

(١) وفي رواية وهو ابن ثلاث وستين ، وهي أشهر وأصح ، وتحمل رواية الستين على أن الراوي حذف الزائد على العشرة أيضًا .

(٢) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٣) بفتح الراء وسكون الباء ، أي كان متوسطًا بين الطول والقصر .

(٤) قلت : أي يتمايل إلى قدام ؛ كالسفينة في جريها ، زاد في حديث علي الآتي برقم (٤) : « كأنها ينحط من صيب » .

(٥) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٦) (رَجُلًا) : بكسر الجيم وهو وصف للشعر . (بُعِيدَ) : بضم الباء . و (الْجُمَّةُ) : بضم الجيم وتشديد الميم ، وهي ما سقط من شعر الرأس ووصل إلى المنكبين . و (اللُّمَّةُ) : ما جاوز شحمة الأذن ، وهي (الوفرة) .

(٧) الحلة : ثوبان : إزار ورداء .

(٨) أخرجه البخاري ، ومسلم .

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ قَالَ : « مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لَمَّةٍ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ لَهُ شَعْرٌ يَضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ بُعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ ، لَمْ يَكُنْ بِالْقَصِيرِ وَلَا بِالطَّوِيلِ » .

٤- عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ : « لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ ، شَنَّ ^(١) الْكَفَّيْنَ وَالْقَدَمَيْنِ ، ضَخَمَ الرَّأْسِ ، ضَخَمَ الْكَرَادِيسِ ^(٢) ، طَوِيلَ الْمَسْرَبَةِ ^(٣) ، إِذَا مَشَى تَكْفَأُ تَكْفُؤًا كَأَنَّهَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ ^(٤) ، لَمْ أَرِ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ ﷺ » ^(٥) .

٥- جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَلِيعَ الْفَمِ ، أَشْكَلَ الْعَيْنِ ، مَنْهُوسَ الْعَقِبِ » . قَالَ شُعْبَةُ : قُلْتُ لِسِمَاكِ : مَا « ضَلِيعُ الْفَمِ ؟ » ، قَالَ : عَظِيمُ الْفَمِ . قُلْتُ : مَا « أَشْكَلُ الْعَيْنِ ؟ » ، قَالَ : طَوِيلُ شَقِّ الْعَيْنِ . قُلْتُ : مَا « مَنْهُوسُ الْعَقِبِ ؟ » ، قَالَ : قَلِيلُ حَمِّ الْعَقِبِ ^(٦) .

(١) بفتح الشين وسكون الثاء ؛ أي غليظ الأصابع والراحة .

(٢) وهي رؤوس العظام .

(٣) المسربة : بفتح الميم وسكون السين : الشعر الدقيق الذي يبدأ من الصدر وينتهي بالسرة .

(٤) الصبب : ما انحط من الأرض .

(٥) أخرجه المؤلف في المناقب .

(٦) أخرجه مسلم .

- ٦- وَعَنْهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي لَيْلَةِ إِضْحِيَانٍ^(١) وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حُمْرَاءٌ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِ وَإِلَى الْقَمَرِ؛ فَهُوَ عِنْدِي أَحْسَنُ مِنَ الْقَمَرِ»^(٢).
- ٧- عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ: أَكَانَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ السَّيْفِ؟ قَالَ: «لَا؛ بَلْ مِثْلَ الْقَمَرِ»^(٣).
- ٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبْيَضَ كَأَنَّمَا صِغَ مِنْ فِضَّةٍ، رَجُلَ الشَّعْرِ»^(٤).
- ٩- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عُرِضَ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ فَإِذَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ضَرَبَ مِنَ الرَّجَالِ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ^(٥)، وَرَأَيْتُ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِذَا أَقْرَبُ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ^(٦)، وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِذَا أَقْرَبُ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا

(١) أي مضيئة مغمرة .

(٢) أخرجه المؤلف في كتاب الأدب .

(٣) أخرجه البخاري .

(٤) تفرد به المؤلف .

(٥) بفتح الشين قبيلة من اليمن ، ورجال هذه القبيلة متوسطون بين الخفة والسمن ، و « الشنوءة » في الأصل التباعد .

(٦) عروة بن مسعود الثقفي ، وهو الذي أرسلته قريش للنبي ﷺ يوم الحديبية ، وقد أسلم سنة تسع من الهجرة ، وهو أحد الرجلين اللذين قالت قريش فيهما : ﴿لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقُرَيْشِيِّينَ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف : ٣١] .

صَاحِبِكُمْ (يَعْنِي نَفْسَهُ) ، وَرَأَيْتُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا دَحِيهً ^(١) « ^(٢) .

١٠ - أَبُو الطُّفَيْلِ يَقُولُ : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَا بَقِيَ عَلَيَّ وَجْهَ الْأَرْضِ أَحَدٌ رَأَاهُ غَيْرِي ^(٣) . قُلْتُ : صِفْهُ لِي . قَالَ : « كَانَ أَيْضًا مَلِيحًا مُقَصِّدًا » ^(٤) .



٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي خَاتَمِ النَّبُوَّةِ

١١ - السَّائِبُ بْنُ يَزِيدٍ يَقُولُ : ذَهَبْتُ بِي خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ ^(٥) « فَمَسَحَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَأْسِي ، وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَاتِ ، وَتَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ ، وَقَمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى الْخَاتَمِ بَيْنَ كَتْفَيْهِ ؛ فَإِذَا هُوَ مِثْلُ زُرِّ الْحَجَلَةِ ^(٦) » ^(٧) .

(١) دحية الكلبي : الصحابي ؛ شهد مع رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ المشاهد بعد بدر ، وباع تحت الشجرة ، وكان جبريل يأتي النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ غالبًا على صورته . نزل الشام ، وبقي فيها ، واستوطن المزة بجانبها حتى مات بزمن معاوية ، وكان رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ إلى هرقل ، فلقيه بحمص .

(٢) أخرجه مسلم .

(٣) يشير إلى أنه آخر الصحابة موتًا ، مات سنة ١١٠ هـ ، وهو عامر بن واثلة .

(٤) أخرجه مسلم أيضًا . و (المقصد) : هو الذي ليس بجسيم ولا نحيف ولا طويل ولا قصير .

وملح الشيء من باب ظرف ، أي حسن فهو مليح .

(٥) أي مريض .

(٦) (الحجلة) : طائر معروف ، و (زرها) : بيضاها .

(٧) أخرجه البخاري .

١٢- عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : « رَأَيْتُ الْخَاتَمَ بَيْنَ كَتِفَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُدَّةً^(١) حَمْرَاءَ مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ »^(٢) .

١٣- عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ، عَنْ جَدَّتِهِ رُمَيْثَةَ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَلَوْ أَشَاءُ أَنْ أُقْبَلَ الْخَاتَمَ الَّذِي بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِنْ قُرْبِهِ لَفَعَلْتُ ، يَقُولُ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ يَوْمَ مَاتَ : « اهْتَرَّ لَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ »^(٣) .

١٤- أَبُو زَيْدٍ عَمْرُو بْنُ أَخْطَبِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أَبَا زَيْدٍ ؛ أُذُنٌ مِنِّي فَاْمَسَحْ ظَهْرِي » ، فَمَسَحْتُ ظَهْرَهُ فَوَقَعَتْ أَصَابِعِي عَلَى الْخَاتَمِ . قُلْتُ : وَمَا الْخَاتَمُ ؟ قَالَ : « شَعْرَاتٌ مُجْتَمِعَاتٌ »^(٤) .

١٥- بُرَيْدَةُ يَقُولُ : جَاءَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيُّ^(٥) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ بِمَائِدَةٍ عَلَيْهَا رُطْبٌ ، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،

(١) الغدة : قطعة اللحمية ، وهذا لا ينافي ما جاء في رواية مسلم أنه كان على لون جسده .

والتشبيه ببياض الحمامة في المقدار ، وقيل في الصورة واللون !

(٢) أخرجه مسلم .

(٣) أخرجه الشيخان .

(٤) رواه أحمد وابن سعد وابن حبان والحاكم ، ولفظهم : « شعر مجتمع على كتفه » .

(٥) نسبة لفارس ، وهو صحابي جليل ، وكان أخبره بعض الرهبان بظهور النبي ﷺ في الحجاز ، ووصف له فيه علامات ؛ وهي : قبول الهدية ، وعدم قبول الصدقة ، وخاتم النبوة ، فأحب الفحص عنها ، ففعل ، ثم أسلم .

قلت : وقصته في ذلك طريفة وطويلة ، وهي مخرجة عندي في كتابي « صحيح السيرة

النبوية » يسر الله لي إتمامه بمنه وكرمه ، [وقد طبع جزء من الكتاب] .

فَقَالَ : « يَا سَلْمَانُ ؛ مَا هَذَا ؟ » ، فَقَالَ : صَدَقَةٌ عَلَيْكَ وَعَلَى
 أَصْحَابِكَ . فَقَالَ : « ازْفَعَهَا ؛ فَإِنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ » . قَالَ :
 فَرَفَعَهَا ، فَجَاءَ الْغَدَ بِمِثْلِهِ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ :
 « مَا هَذَا يَا سَلْمَانُ ؟ » فَقَالَ : هَدِيَّةٌ لَكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 لِأَصْحَابِهِ : « اُبْسُطُوا » ^(١) . ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْخَاتَمِ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ فَأَمَّنَ بِهِ ، وَكَانَ لِلْيَهُودِ فَاشْتَرَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا وَكَذَا
 دِرْهَمًا عَلَى أَنْ يَغْرِسَ نَخْلًا فَيَعْمَلَ سَلْمَانُ فِيهِ حَتَّى تُطْعَمَ فَغَرَسَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخِيلَ إِلَّا نَخْلَةً وَاحِدَةً غَرَسَهَا عُمَرُ ، فَحَمَلَتْ
 النَّخْلُ مِنْ عَامِهَا وَلَمْ تَحْمِلِ النَّخْلَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا
 شَأْنُ هَذِهِ النَّخْلَةِ ؟ » . فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ أَنَا غَرَسْتُهَا .
 « فَتَزَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَغَرَسَهَا فَحَمَلَتْ مِنْ عَامِهَا » ^(٢) .

١٦ - عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْعَوْفِيِّ ^(٣) قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ عَنْ خَاتَمِ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ يَعْنِي خَاتَمَ النَّبُوَّةِ ، فَقَالَ : « كَانَ فِي ظَهْرِهِ بَضْعَةٌ
 نَاشِئَةٌ ^(٤) » ^(٥) .

(١) يعني أيديكم وكلوا .

(٢) أخرجه أحمد، وابن حبان، والحاكم .

(٣) بفتح المهملة والواو ثم قاف ، نسبة لموضع بالبصرة ، كما في « الأنساب » وغيره ، ووقع
 في الأصل وغيره « العوفي » بالفاء ، وهو تصحيف ، واسمه المنذر بن مالك .

(٤) أي : كأن الخاتم في ظهره الشريف قطعة لحم ظاهرة ، و « الناشئة » أي المرتفعة .

(٥) تفرد به المؤلف هنا .

١٧- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَذُرْتُ هَكَذَا مِنْ خَلْفِهِ فَعَرَفَ الَّذِي أُرِيدُ « فَأَلْقَى الرَّدَاءَ عَنْ ظَهْرِهِ ؛ فَرَأَيْتُ مَوْضِعَ الْحَاتِمِ عَلَى كَتِفِيهِ مِثْلَ الْجُمُعِ ^(١) حَوْلَهَا خِيْلَانٌ ^(٢) كَأَنَّهَا ثَالِيلٌ ^(٣) » فَرَجَعْتُ حَتَّى اسْتَقْبَلْتُهُ فَقُلْتُ : غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : « وَلَكَ » . فَقَالَ الْقَوْمُ : اسْتَغْفِرْ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : نَعَمْ ، وَلَكُمْ . ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ وَاسْتَغْفِرْ لَذُنُوبِكَ وَاللْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ [محمد : ١٩] ^(٤) .



٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٨- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : « كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى نِصْفِ - وَفِي طَرِيقِ أُخْرَى : أَنْصَافٍ - أُذُنَيْهِ » ^(٥) .

(١) الجمع : بضم الجيم ، أي : مثل جمع الكف ، وهو هيأته بعد جمع الأصابع .

(٢) جمع « خال » وهو نقطة تضرب إلى السواد تسمى : شامة .

(٣) ثاليل : كمصاييح ، جمع « ثؤلول » كعصفور ، وهو خُراج صغير كالحمصة ، يظهر على الجسد ، له نتوء واستدارة .

(٤) أخرجه مسلم .

قلت : وكذا أحمد (٥/ ٨٢-٨٣) ، وابن سعد (١/ ٤٢٦) .

(٥) أخرجه أبو داود بمعناه ، والنسائي ، ومسلم بلفظ : « كان شعر رسول الله ﷺ بين أذنيه وعاتقه »

بأطول مما هنا . وعند ابن ماجه عن أنس : « كان شعر رسول الله ﷺ بين أذنيه ومنكبيه » .

١٩- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، وَكَانَ لَهُ شَعْرٌ فَوْقَ الْجُمَّةِ ^(١) وَدُونَ الْوَفْرَةِ ^(٢) .

٢٠- عَنْ أُمِّ هَانِيءِ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ ^(٣) قَالَتْ : « قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ قَدَمَةً ^(٤) وَلَهُ أَرْبَعُ غَدَائِرٍ ^(٥) - وَفِي رِوَايَةٍ : ضَفَائِرٍ ^(٦) - ^(٧) .

٢١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْدِلُ ^(٨) شَعْرَهُ وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرِقُونَ ^(٩) رُؤُوسَهُمْ ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ

(١) وَالْجُمَّةُ : الشعر النازل إلى المنكبين ، والوفرة ما بلغ شحمة الأذن .

(٢) جملة الغسل أخرجها البخاري ، ومسلم ، والحديث رواه الترمذي ، وأبو داود ، وابن ماجه .

(٣) أم هانئ : اسمها « فاختة » أو « عاتكة » أو « هند » ، أسلمت يوم الفتح ، وخطبها ﷺ فاعتذرت ، فعذرها ، وهي التي قال لها المصطفى يوم الفتح : « قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ » ، وهي شقيقة علي بن أبي طالب ، ماتت في خلافة معاوية .

(٤) قوله : « قدمة » بفتح القاف وسكون الدال ، وهي القدمة التي كان فيها فتح مكة ، وقدماته ﷺ ملكة بعد الهجرة أربع : قدوم عمرة القضاء ، وقدوم الفتح ، وقدوم الجعرانة ، وقدوم حجة الوداع .

(٥) الغدائر : جمع غديرة .

(٦) الضفائر : جمع ضفيرة ، وكل من الضفيرة والغديرة بمعنى الذؤابة ، وهي الخصلة من الشعر إذا كانت مرسلة ، فإن كانت ملوية فعقيفة .

(٧) أخرجه أبو داود ، وابن ماجه .

(٨) سدل الشعر : إرساله .

(٩) فرق رأسه : أي ألقى الشعر إلى جانبي رأسه .

رُؤُوسَهُمْ ، وَكَانَ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ ،
ثُمَّ فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ « (١) .



٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَرْجُلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٢٢- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « كُنْتُ أُرْجِلُ (٢) رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا
حَائِضٌ » (٣) .

٢٣- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُحِبُّ التَّيْمَنَ فِي
طُهُورِهِ (٤) إِذَا تَطَهَّرَ ، وَفِي تَرْجُلِهِ إِذَا تَرَجَّلَ (٥) ، وَفِي انْتِعَالِهِ إِذَا
انْتَعَلَ (٦) » (٧) .

٢٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ قَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّرْجُلِ إِلَّا
غَبًّا (٨) » (٩) .

(١) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٢) ترجيل الشعر : أي تسريحه .

(٣) أخرجه البخاري ومسلم .

(٤) طهوره : بضم الطاء وفتحها روايتان ، وبضم الطاء هو الفعل ، وبفتحها : ما يتطهر به .

(٥) الترجل : أي يحب في تمشطه أن يبدأ بالجهة اليمنى من رأسه .

(٦) في تنعله : أي يحب التيمن بالانتعال .

(٧) الحديث أخرجه البخاري ، وزاد فيه : « وفي شأنه كله » ، ومسلم ، وفيه الزيادة .

(٨) غبًّا : بكسر الغين وتشديد الباء ، معناه : يرجل شعره من وقت لآخر .

(٩) أخرجه أبو داود ، والترمذي ، والنسائي .

٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي شَيْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٢٥- عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ : هَلْ خَضَبَ ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : « لَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ ، إِنَّمَا كَانَ شَيْبًا فِي صِدْغِهِ ^(٢) » وَلَكِنْ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ خَضَبَ بِالْحِنَاءِ وَالكَتَمِ ^(٣) .

٢٦- عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : « مَا عَدَدْتُ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلِحْيَتِهِ إِلَّا أَرْبَعَ عَشْرَةَ شَعْرَةً بِيضَاءً » ^(٤) .

٢٧- عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ وَقَدْ سُئِلَ عَنْ شَيْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : « كَانَ إِذَا دَهَنَ رَأْسَهُ لَمْ يَرْمِ مِنْهُ شَيْبٌ ، وَإِذَا لَمْ يَدَهْنِ رُؤْيِي مِنْهُ شَيْءٌ » ^(٥) .

وفي رواية : « لَمْ يَكُنْ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْبٌ إِلَّا شَعْرَاتٌ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ إِذَا ادَّهَنَ وَارَاهُنَّ الدَّهْنَ » .

٢٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : « إِنَّمَا كَانَ شَيْبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوًا مِنْ عِشْرِينَ شَعْرَةً بِيضَاءً » ^(٦) .

(١) الخضب : تلوين الشيب بالحمرة .

(٢) الصدغ : هو ما بين العين والأذن .

(٣) أخرجه البخاري ، وليس فيه ذكر أبي بكر ، وأخرجه مسلم مثل رواية (الشمال) .

(٤) أخرجه ابن ماجه عن أنس أنه لم ير من الشيب إلا نحو سبعة عشر أو عشرين شعرة في مقدمة

لحيته ﷺ ، وعند البخاري عن أنس « ليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء » .

(٥) أخرجه مسلم .

(٦) أخرجه ابن ماجه .

٢٩- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ قَدْ شِبَّتَ .
قَالَ : « شَيْبَتْنِي هُوْدٌ وَالْوَاقِعَةُ وَالْمُرْسَلَاتُ وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ
وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ » (١) .

٣٠- عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ نَرَاكَ قَدْ شِبَّتَ . قَالَ :
« قَدْ شَيْبَتْنِي هُوْدٌ وَأَخَوَاتُهَا » (٢) .

٣١- عَنْ أَبِي رِمَّةَ التِّمِّيِّ تِيمَ الرَّبَابِ قَالَ : آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعِيَ ابْنُ
لِي ، قَالَ : فَأَرَيْتُهُ ، فَقُلْتُ لِمَا رَأَيْتُهُ : « هَذَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ ثُوبَانِ
- وَفِي رِوَايَةٍ : بُرْدَانِ (٣) أَحْضَرَانِ - وَلَهُ شَعْرٌ قَدْ عَلَاهُ الشَّيْبُ
وَشَبِيهُ أَحْمَرٍ » (٤) .



٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي خِصَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٣٢- عَنْ أَبِي رِمَّةَ التِّمِّيِّ تِيمَ الرَّبَابِ قَالَ : « آتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَعَ ابْنِ لِي ،
فَقَالَ : « ابْنُكَ هَذَا ؟ » ، فَقُلْتُ : نَعَمْ . أَشْهَدُ بِهِ قَالَ : « لَا يَجْنِي
عَلَيْكَ ، وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ » . قَالَ : « وَرَأَيْتُ الشَّيْبَ أَحْمَرَ » (٥) .

(١) أخرجه المؤلف ، والحاكم .

(٢) أخرجه الطبراني .

(٣) البردان : تشنية (برد) : ثوب مخطط .

(٤) أخرجه أبو داود ، والنسائي .

(٥) أخرجه أبو داود ، والنسائي ، وأخرجه أبو داود دون ذكر الشيب ، وفيه زيادة : « ثم قال :

أما إنه لا يجني عليك ، ولا تجني عليه ، ثم قرأ رسول الله ﷺ : ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ »

قَالَ أَبُو عَيْسَى : هَذَا أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ
وَأَفْسَرُ^(١) ؛ لِأَنَّ الرُّوَايَاتِ الصَّحِيحَةَ أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَبْلُغِ الشَّيْبَ .
وَأَبُو رَمْثَةَ اسْمُهُ رِفَاعَةُ بْنُ يَثْرِبِي التَّيْمِيُّ^(٢) .

٣٣- عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَوْهَبَ ، قَالَ : سُئِلَ أَبُو هُرَيْرَةَ : هَلْ خَضَبَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : « نَعَمْ »^(٣) .

قَالَ أَبُو عَيْسَى : وَرَوَى أَبُو عَوَانَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبَ ، فَقَالَ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ^(٤) .

٣٤- عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : « رَأَيْتُ شَعْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَخْضُوبًا »^(٥) .

٣٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَقِيلٍ ، قَالَ : « رَأَيْتُ شَعْرَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ مَخْضُوبًا »^(٦) .

= أُخْرَى ﴿ [الأنعام : ١٦٤] ، وهذا إبطال لما كانت عليه العرب في الجاهلية ؛ يأخذون
الرجل بجريرة قريبه .

(١) الفسر : أي الكشف والبيان ، والمعنى أنه أوضح رواية ، وأظهر دلالة .

(٢) نسبة ليثرب ؛ من أسماء المدينة قبل الإسلام ، و (تيم) : إحدى القبائل .

(٣) رواه البخاري .

(٤) رواه ابن ماجه عن عثمان بن موهب قال : دخلت على أم سلمة ، فأخرجت إلي شعراً من
شعر رسول الله ﷺ مخضوباً بالحناء والكتم .

(٥) تفرد به المؤلف .

(٦) قال النووي رحمه الله : « والمختار أنه ﷺ خضب في وقت ؛ دل عليه حديث ابن عمر في
الصحيحين ، وتركه في معظم الأوقات ، فأخبر كل بما رأى ، وهو صادق ، والله أعلم . »

٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَحْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٣٦- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « اكَتَحِلُّوا بِالْإِثْمِدِ ^(١) ؛ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ » ^(٢) .

٣٧- عَنْ جَابِرٍ ؛ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عَلَيْكُمْ بِالْإِثْمِدِ عِنْدَ النَّوْمِ ؛ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ » ^(٣) .

= قلت : وإسناد ابن عقيل حسن ، وأما إسناد أنس فهو صحيح كما تقدم ، ولكنه يخالف - بظاهره - حديثه المتقدم برقم (٢٥) بسائر طرقه التي أشرت إليها في التعليق الذي بعده ، وبعضها من طريق حميد راويها هنا نفسه عن أنس ، ولفظه : قال : إن رسول الله ﷺ لم يخضب قط ، إنما كان البياض في مقدم لحيته في العنقفة قليلاً ، وفي الرأس نبذ يسير لا يكاد يرى . رواه أحمد (٣/٢٦٦) ، وابن سعد (١/٤٣١) ، وإسناده صحيح كما قال الحافظ في الفتح : « صفة النبي ﷺ » . فكيف التوفيق بين هذا وبين قوله : « رأيت شعره مخضوباً » ؟ والجواب فيما رواه ابن عقيل نفسه ، قال : « قدم أنس بن مالك وعمر بن عبد العزيز واليها ، فبعث إليه عمر ، وقال للرسول : سله ؛ هل خضب رسول الله ﷺ ؟ فإني رأيت شعراً من شعره قد لون . فقال أنس : إن رسول الله ﷺ قد متع بالسواد ، ولو عددت ما أقبل من شبيهه في رأسه ولحيته ما كنت أزيدهن على إحدى عشرة شبيبة ، وإنما هذا الذي لُوّن من الطيب الذي كان يطيب شعر رسول الله ﷺ » .

(١) الكحل : بضم الكاف : اسم الذي يكتحل به ، وبالفتح : مصدر بمعنى استعمال الكحل في العين .

والإثمد : بكسر الهمزة والميم ، بينهما ثاء ساكنة : حجر الكحل المعروف .

(٢) خرجته في الصحيحة .

(٣) أخرجه أبو داود ، وفيه زيادة : « البسوا من ثيابكم البياض ؛ فإنها من خير ثيابكم ، وكفنوا فيها موتاكم » ، وأخرجه ابن ماجه ، والترمذي .

٣٨- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ خَيْرَ أَكْحَالِكُمْ الْإِثْمِدَ ؛ يَجْلُو الْبَصَرَ ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ » (١) .

٣٩- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عَلَيْكُمْ بِالْإِثْمِدِ ؛ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ » (٢) .



٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي لِبَاسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٤٠- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : « كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُهُ الْقَمِيصَ » (٣) .

٤١- عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : « أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ (٤) مِنْ مَرْزِيَّةَ لِبُنَايَعِهِ ، وَإِنَّ قَمِيصَهُ مُطْلَقٌ (٥) - أَوْ قَالَ : زِرٌّ قَمِيصِهِ مُطْلَقٌ - ، قَالَ : فَأَدْخَلْتُ يَدِي فِي جَيْبِ قَمِيصِهِ (٦) فَمَسَسْتُ الْحَاتَمَ » (٧) .

(١) أخرجه النسائي ، وابن ماجه .

(٢) أخرجه ابن ماجه ، والحاكم .

(٣) أخرجه أبو داود ، والمؤلف ، والنسائي .

(٤) الرهط : قوم الرجل وعشيرته ، أو من ثلاث إلى عشرة .

(٥) معنى (القَمِيصُ المَطْلُوقُ) : أي محلول غير مزورور .

(٦) الجيب : الفتحة في الصدر ، أو المراد به الطوق الذي يخرج منه الرأس .

(٧) أخرجه أبو داود ، وابن ماجه .

٤٢- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [كَانَ شَاكِيًا فَ] أَخْرَجَ وَهُوَ يَتَكَبَّرُ عَلَى أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَلَيْهِ ثَوْبٌ قَطْرِيٌّ^(١) قَدْ تَوَشَّحَ بِهِ^(٢) ، فَصَلَّى بِهِمْ^(٣) .

٤٣- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ ؛ عِمَامَةً أَوْ قَمِيصًا أَوْ رِدَاءً ، ثُمَّ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَمَا كَسَوْتَنِيهِ ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ »^(٤) .

٤٤- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : « كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُهُ الْحَبْرَةَ^(٥) »^(٦) .

(١) الْقَطْرِيٌّ : بكسر القاف ، وسكون الطاء ؛ نسبة إلى القطر ، وهو نوع من البرود اليمينية ، يتخذ من قطن ، وفيه حمرة وأعلام مع خطوط ، أو نوع من حلال جباد من بلد بالبحرين اسمها (قطر) بفتحيتين .

(٢) توشح به : أي وضعه فوق عاتقه .

(٣) رواه احمد ، وأبو الشيخ ، وابن حبان .

(٤) أخرجه أحمد ، وأبو داود ، والمؤلف ، والنسائي .

وزاد أبو داود : « فكان أصحاب النبي ﷺ إذا لبس أحدهم ثوبًا جديدًا قيل له : تبلي ويخلف الله تعالى » .

(٥) الحبرة : بكسر الحاء ، وفتح الباء : وهي ثياب من نوع برود اليمن ؛ تتخذ من كتان أو قطن ، محبرة : أي مزينة ، والتحجير : التزيين والتحسين .

والحبر مفرد ، والجمع حبر وحبرات ، مثل عنبه وعنب وعنبات .

(٦) أخرجه البخاري ، ومسلم .

٤٥- عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حُمْرَاءُ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَرِيْقِ سَاقِيهِ »^(١) . قَالَ سُفْيَانُ : أَرَاهَا حِبْرَةً^(٢) .

٤٦- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عَلَيْكُمْ بِالْبَيَاضِ مِنَ الثِّيَابِ ؛ لِيَلْبَسَهَا أَحْيَاؤُكُمْ ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ »^(٣) .

٤٧- عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْبَسُوا الْبَيَاضَ ؛ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ »^(٤) .

٤٨- عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ^(٥) وَعَلَيْهِ مِرْطٌ^(٦) مِنْ شَعْرِ أَسْوَدٍ »^(٧) .

(١) أخرجه البخاري ، ومسلم .

وكانت رؤية أبي جحيفة في بطحاء مكة قرب مكة .

(٢) قوله : حبرة : أي مخططة بخطوط حمراء .

(٣) أخرجه أبو داود ، وابن ماجه ، والمؤلف في سننه .

(٤) أخرجه المؤلف ، والنسائي ، وابن ماجه .

(٥) معنى ذات غداة : أي بكرة .

(٦) المرط : كساء طويل واسع ؛ من خبز أو صوف أو شعر أو كتان ؛ يؤتزر به .

المرحل : الذي على صورة رحال الإبل ، والذي فيه خطوط .

(٧) أخرجه مسلم ، ولفظه : « عليه مرط مرحل من شعر أسود » ، والمؤلف في سننه .

٤٩- عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبَسَ جُبَّةً رُومِيَّةً ^(١) ضَيِّقَةً الْكُمَيْنِ » ^(٢) .



٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي خُفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٥٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ : « أَنَّ النَّجَاشِيَّ ^(٣) أَهْدَى النَّبِيَّ ﷺ خُفَّيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَادَجَيْنِ ^(٤) ، فَلَبَسَهُمَا ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا » ^(٥) .

(١) الجبة : لباس معروف ، وكان لبس النبي ﷺ هذه الجبة في غزوة تبوك ، والرومية نسبة إلى بلاد الروم

(٢) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٣) النجاشي : بفتح النون وكسرها : لقب ملوك الحبشة ، وكان اسم النجاشي : « أصحمة » ، وكان من الملوك الذين دعاهم النبي ﷺ للإسلام في كتاب أرسله مع عمرو بن أمية الضمري ، فأسم سنة ست على قول الأكثر ، ومات سنة تسع من الهجرة ، وقد أخبر النبي ﷺ أصحابه بموت النجاشي ، وصلى عليه صلاة الغائب ، وقد هاجر إليه المسلمون في صدر الإسلام ؛ فأكرم وفادتهم ، ورد وفد قريش المكون من عمرو بن العاص وصاحبيه دون أن يمسه المسلمون بأذى .

(٤) بفتح الذال وكسرها ؛ أي خالصين في السواد .

(٥) أخرجه أبو داود ، والمؤلف ، وابن ماجه .

وفي الحديث قبول هدية أهل الكتاب ، وأن أصل الأشياء الطهارة ، وجواز المسح على الخف .

٥١- عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ :
« أَهْدَى دِحْيَةَ^(١) لِلنَّبِيِّ ﷺ خُفَيْنِ فَلَبِسَهُمَا »^(٢) .



١٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي نَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٥٢- عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ : كَيْفَ كَانَ نَعْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : « هُمَا قِبَالَانِ^(٣) »^(٤) .

٥٣- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِبَالَانِ ، مِثْنَى^(٥)
شِرَاكُهُمَا^(٦) »^(٧) .

٥٤- عَيْسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ : « أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ نَعْلَيْنِ
جَرْدَاوَيْنِ^(٨) هُمَا قِبَالَانِ » .

(١) دحية بن خليفة الكلبي ، صحابي جليل ، كان ينزل جبريل بصورته في بعض الأحيان .

(٢) أخرجه المؤلف ، وأبو الشيخ .

(٣) القبالان : ثنية قبال بكسر القاف ، ويسمى شسعاً ، والشسع أحد سيور النعل ، فالقبال

هو السير الذي فيه الشسع ، الذي يكون بين أصبعي الرجل .

(٤) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٥) بفتح الميم والنون وسكون التاء ؛ من الثنية ، وهي جعل الشيء اثنين .

(٦) الشراك : أحد سيور النعل ؛ يكون على وجهها .

(٧) أخرجه ابن ماجه ، وابن سعد .

(٨) أي لا شعر عليها ، استعير من أرض جرداء لا نبات فيها .

قَالَ : فَحَدَّثَنِي ثَابِتٌ بَعْدُ عَنْ أَنَسٍ : « أَتَيْتُهَا كَاتَتَا نَعْلِي النَّبِيِّ

ﷺ » (١) .

٥٥- عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ عُمَرَ : رَأَيْتَكَ تَلْبَسُ النَّعَالَ

السَّبْتِيَّةَ (٢) ، قَالَ : « إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النَّعَالَ الَّتِي

لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ ، وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا (٣) فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا » (٤) .

٥٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : « كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبَالَانِ » (٥) .

٥٧- عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ يَقُولُ : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْنِ

مَخْصُوفَتَيْنِ (٦) » (٧) .

(١) أخرجه البخاري . وفي هذا الحديث يحرص الصحابي الجليل أنس بن مالك على التبرك

بآثار النبي ﷺ .

(٢) أي التي لا شعر لها نسبة للسبت بكسر السين ، وهو جلودالبقر المدبوغة ؛ لأن

شعرها سبت وسقط عنها بالدباغ ، ومراد السائل أن يعرف حكمة اختيار ابن عمر

لبس السبتية .

(٣) أي يتوضأ والرجل في النعل .

(٤) أخرجه البخاري .

(٥) يشهد له حديث أنس وغيره في الباب .

(٦) النعلان المخصوفتان : أي المخروزتان ، أو المرقعتان ، ويؤخذ من الحديث جواز الصلاة

في النعلين .

(٧) رواه أحمد ، وابن سعد ، وأبو الشيخ .

٥٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يَمْشِينَ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ ؛ لِيَنْعَلَهُمَا جَمِيعًا أَوْ لِيُخْفِيَهُمَا جَمِيعًا » (١) . (٢)

٥٩- عَنْ جَابِرٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ - يَعْنِي الرَّجُلَ - بِشِمَالِهِ ، أَوْ يَمْشِيَ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ » (٣) .

٦٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ ؛ فَلْتَكُنْ أَوْهَمًا تُنْعَلُ ، وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ » (٤) .

٦١- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَنَ مَا اسْتَطَاعَ ؛ فِي تَرَجُّلِهِ وَتَنْعَلِهِ وَطَهْوَرِهِ » (٥) .



(١) معنى (لينعلها) أي ليلبسها ، وقوله : (ليخفهما جميعًا) أي ليخلعهما جميعًا ، وفي رواية ليخلعهما ، والحكمة من هذا النهي أنه تشبه بالشیطان ؛ فقد صح في بعض طرق الحديث : « إن الشيطان يمشي في النعل الواحدة » ، وهو مخرج في « الصحيحه » (٣٤٨) .

(٢) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٣) أخرجه مسلم .

(٤) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٥) أخرجه البخاري ، ومسلم .

١١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ خَاتَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٦٢- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : « كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ وَرَقٍ ^(١) ، وَكَانَ فُصُّهُ حَبَشِيًّا ^(٢) » ^(٣) .

٦٣- عَنْ ابْنِ عُمَرَ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ ، فَكَانَ يَخْتَمُ بِهِ ^(٤) .

٦٤- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : « كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ ؛ فُصُّهُ مِنْهُ ^(٥) » ^(٦) .

(١) بكسر الراء : الفضة .

(٢) بفتح الفاء وضمها وكسرها ، والمراد به ما ينقش عليه اسم صاحبه ، وإنما كان حبشيًّا ؛ لأن معدنه كان بالحبشة ، فإنه كان من جزع ، وهو خرز فيه بياض وسواد ، أو من عقيق ، ومعدنها بالحبشة .

(٣) أخرجه البخاري ، ومسلم ، والنسائي ، ولفظه : « اتخذ خاتمًا من ورق ، وفصه حبشي ، ونقشه : محمد رسول الله » .

(٤) قلت : وقال : « حديث حسن صحيح غريب » ، ورواه أحمد أيضًا ٣/ ٩٩ ، ٢٠٩ ، (٢٢٥) .

(٤) أخرجه أحمد ، وأبو الشيخ .

(٥) الضمير في (منه) يعود للخاتم ، ومن للتبعيض ، أي فصه بعض الخاتم ، ولعل الخاتم كان مربعًا ، فهذا أقرب للنقش فيه .

قلت : وهو بظاهره مخالف لحديثه المتقدم : « وكان فصه حبشيًّا » ، وأجاب الحافظ بحمله على التعدد ، أو على لون الحبشة . والله أعلم .

(٦) أخرجه البخاري .

٦٥- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : « كَانَ نَقْشُ خَاتَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (مُحَمَّدٌ) سَطْرٌ ، وَ (رَسُولٌ) سَطْرٌ ، وَ (اللَّهُ) سَطْرٌ » (١) .

وَفِي طَرِيقٍ أُخْرَى عَنْهُ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَالنَّجَاشِيَّ ، فَقِيلَ لَهُ : إِيَّاهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا بِخَاتَمِ ؛ فَصَاغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا حَلَقْتُهُ فِضَّةً ، وَنَقَشَ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ [فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي كَفِّهِ] » .

٦٦- عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : « اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ ، فَكَانَ فِي يَدِهِ ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ ، وَيَدِ عُمَرَ ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ ، حَتَّى وَقَعَ فِي بئرِ أَرَيْسٍ (٢) ؛ نَقَشَهُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ » (٣) .



١٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ

٦٧- عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ خَاتَمَهُ فِي يَمِينِهِ » (٤) .

(١) أخرجه البخاري ، ومسلم ، عن أنس قال : « اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من فضة ، ونقش فيه محمد رسول الله » .

(٢) أريس : بفتح الهمزة وكسر الراء - بوزن أمير بالصرف وعدمه - وهي بئر بحديقة قرية من مسجد (قباء) ، ونسب إلى رجل من اليهود اسمه أريس ، وهو الفلاح بلغة أهل الشام .

(٣) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٤) أخرجه أبو داود ، والنسائي .

- ٦٨- عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي رَافِعٍ يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ ؛
 فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ ،
 وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ » (١) .
- ٦٩- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ » (٢) .
- ٧٠- عَنِ الصَّلْتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ ،
 وَلَا إِخَالَهُ (٣) إِلَّا قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ » (٤) .
- ٧١- عَنِ ابْنِ عُمَرَ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ ، وَجَعَلَ فُصَّهُ
 مِمَّا يَلِي كَفَّهُ ، وَنَقَشَ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، وَنَهَى أَنْ يَنْقَشَ أَحَدٌ
 عَلَيْهِ ، وَهُوَ الَّذِي سَقَطَ مِنْ مُعَيْقِبٍ (٥) فِي بَثْرٍ أَرِيْسٍ » (٦) .
- ٧٢- عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَتَخْتَمَانِ
 فِي يَسَارِهِمَا (٧) .

(١) أخرجه المؤلف ، وابن ماجه ، والنسائي .

(٢) رواه أبو الشيخ .

(٣) بكسر الهمزة : أي أظنه .

(٤) أخرجه أبو داود ، والمؤلف .

(٥) بضم الميم وفتح العين تصغير (معقاب) كمفضال ، أسلم قديماً ، وشهد بدرًا ، وهاجر
 إلى الحبشة ، وكان يلي خاتم النبي ﷺ ، واستعمله أبو بكر وعمر وعثمان على بيت المال .

(٦) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٧) أخرجه المؤلف في سننه ، وعن ابن عمر عند أبي داود أن النبي ﷺ كان يتختم في يساره ،
 وكان فسه في باطن كفه . ويحمل فعل الحسن والحسين على اقتدائها بالنبي ﷺ ؛ فإنه
 فعله في آخر أمره . قلت : بل الصواب جواز الأمرين ، ولادليل على النسخ .

- ٧٣- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : « أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ » (١) .
- ٧٤- عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : « اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ، فَكَانَ يَلْبَسُهُ فِي يَمِينِهِ ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ ، فَطَرَحَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : « لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا » . فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ » (٢) .



١٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

- ٧٥- عَنْ أَنَسٍ قَالَ : « كَانَتْ قَبِيْعَةٌ (٣) سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فِضَّةٍ » (٤) .
- ٧٦- عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ : « كَانَتْ قَبِيْعَةٌ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فِضَّةٍ » (٥) .

(١) إسناده صحيح .

(٢) أخرجه البخاري ، ومسلم . وهذا الحديث يدل على تحريم خاتم الذهب للرجل ونسخ حله ، وهذه الأحاديث تدل على أن الغالب هو تختم الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باليمين ، وهذا لا يمنع جواز التختم باليسار ، كما ثبت في بعض الأحاديث . والله أعلم .

ثم إن البخاري زاد في رواية : « ثم اتخذ خاتمًا من فضة ، فاتخذ الناس خواتيم الفضة » ، وفيها دلالة على أن حديث ابن عمر المتقدم (٧١) متأخر عن هذا .

(٣) القبيعة : بفتح القاف : ما على رأس مقبض السيف من فضة أو حديد أو غيرها .

(٤) أخرجه المؤلف ، وأبو داود ، والنسائي .

(٥) أخرجه أبو داود .

١٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ دِرْعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٧٧- عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ قَالَ : « كَانَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ دِرْعَانِ^(١) ، فَنهَضَ إِلَى الصَّخْرَةِ ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ ، فَأَقْعَدَ طَلْحَةَ تَحْتَهُ ، وَصَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الصَّخْرَةِ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « أَوْجَبَ طَلْحَةُ^(٢) »^(٣) .

٧٨- عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ دِرْعَانٍ قَدْ ظَاهَرَ بَيْنَهُمَا^(٤) »^(٥) .



١٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ مِغْفَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٧٩- عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ [عَامَ الْفَتْحِ]

(١) الدرع : بكسر الدال : وهو هنا جبة من حديد ، ويسمى الزرد ، يصنع حلقة ، وهو من ملابس الحرب .

(٢) طلحة بن عبيد الله القرشي ؛ أحد المبشرين بالجنة ، والستة أصحاب الشورى ، قتل طلحة سنة ٣٦ هـ يوم الجمل ، وهو ابن ٦٤ سنة ، ومعنى « أوجب طلحة » : أي وجبت له الجنة .

(٣) أخرجه المؤلف في سننه .

(٤) ظاهر بينهما : أي جمع بينهما ، ولبس إحداهما فوق الأخرى ؛ كأنه جعل إحداهما ظهارة ، والأخرى بطانة ، ولبس الدرعين يدل على الاهتمام في التوقي في الحرب ، وليساعد ذلك في الإقدام وعدم الاكتراث بالعدو .

(٥) أخرجه البخاري ، وأبو داود ، وابن ماجه .

وَعَلَيْهِ مِغْفَرٌ^(١) ، [فَلَمَّا نَزَعَهُ] قِيلَ لَهُ : هَذَا ابْنُ خَطْلٍ مُتَعَلِّقٌ
بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ . فَقَالَ : « أُقْتَلُوهُ »^(٢) «^(٣) .
[قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : وَبَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ مُحْرَمًا] .



١٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي عِمَامَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٨٠- عَنْ جَابِرٍ قَالَ : « دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ
سُودَاءٌ »^(٤) .

٨١- عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَاطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ
سُودَاءٌ »^(٥) .

٨٢- عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اعْتَمَّ^(٦) سَدَلَ عِمَامَتَهُ
بَيْنَ كَتِفَيْهِ »^(٧) .

(١) المغفر: بوزن الموضع: زرد ينسج على قدر الرأس، يلبس تحت القلنسوة.

(٢) لأنه ارتد عن الإسلام، وقتل مسلماً كان يخدمه.

(٣) أخرجه البخاري، ومسلم.

(٤) أخرجه مسلم.

(٥) أخرجه مسلم، وأبو داود، ولفظه: « رأيت النبي ﷺ على المنبر وعليه عمامة سوداء
قد أرخى طرفها بين كتفيه ».

(٦) اعتم: أي لبس العمامة.

(٧) أخرجه المؤلف في جامعه.

قَالَ نَافِعٌ : وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ . قَالَ عُبيدُ اللَّهِ : وَرَأَيْتُ
الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ وَسَالِمًا يَفْعَلَانِ ذَلِكَ .

٨٣- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ
دَسْمَاءٌ ^(١) » ^(٢) .



١٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ إِزَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٨٤- عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ^(٣) قَالَ : « أَخْرَجْتُ إِلَيْنَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا كِسَاءً مُلَبَّدًا ^(٤) ، وَإِزَارًا غَلِيظًا ، فَقَالَتْ : قُبِضَ رُوحَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ فِي هَذَيْنِ ^(٥) .

٨٥- عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَمَّتِي تُحَدِّثُ عَنْ عَمِّهَا ^(٦)
قَالَ : بَيْنَا ^(٧) أَنَا أَمْشِي بِالْمَدِينَةِ ؛ إِذَا إِنْسَانٌ خَلْفِي يَقُولُ :

-
- (١) العصابة والعمامة بمعنى واحد ، والدسماء : المتلطيخة بدسومة شعره من الطيب .
(٢) رواه أحمد ، وأصله عند البخاري ، عن ابن عباس قال : « خرج رسول الله وعليه ملحفة
متعطفًا بها على منكبيه وعليه عصابة دسماء » . وزاد فيه فضل الأنصار .
(٣) أبوه : هو أبو موسى الأشعري ؛ الصحابي المشهور .
(٤) الملبدة : المرقعة ، أو الثخينة التي صارت كالملبد ، والإزار : بكسر الهمزة : ما يستر أسفل البدن .
(٥) أخرجه البخاري ، ومسلم .
(٦) عمّة الأشعث اسمها : رهم ، وعمها اسمه عبيد بن خالد المحاربي .
(٧) في نسخة : « بينما » بإثبات الميم .

- « إِرْفَعُ إِزَارَكَ ^(١) فَإِنَّهُ أَتَقَى ^(٢) » ؛ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ إِنَّهَا هِيَ بُرْدَةٌ مَلْحَاءُ ^(٣) ، قَالَ : « أَمَا لَكَ فِي أُسْوَةٍ .
 فَنَظَرْتُ فَإِذَا إِزَارُهُ إِلَى نِصْفِ سَاقِيهِ ^(٤) » .
- ٨٦- عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه قَالَ : « هَكَذَا كَانَتْ إِزْرَةٌ ^(٥) صَاحِبِي » .
 يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ ^(٦) .
- ٨٧- عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضَ لَتَةِ سَاقِي أَوْ
 سَاقِيهِ فَقَالَ : « هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَاسْفُلْ ، فَإِنْ أَبَيْتَ ؛
 فَلَا حَقَّ لِلْإِزَارِ فِي الْكَعْبَيْنِ ^(٧) » ^(٨) .



- (١) أي ارفع إزارك عن الأرض .
- (٢) في نسخة : « أتقى » بالنون ؛ أي أنظف من الوسخ ، وأبقى : أي أكثر دواماً للثوب .
- (٣) بفتح الميم : تأنيث « أملح » أي فيها بياض يخالطه سواد ، فالملحاء التي فيها خطوط من سواد وبياض .
- (٤) أخرجه أحمد ، والبيهقي ، وأبو الشيخ .
- (٥) بكسر الهمزة وسكون الزاي : اسم للهيئة التي يكون عليها الإزار ؛ كالجلسة من الجلوس ، واللبسة من اللبس .
- (٦) حديث صحيح ، له شواهد كثيرة ، بعضها في (المشكاة) (٤٣٣١) .
- (٧) المعنى : لا تستر الكعبين بالإزار .
- (٨) أخرجه المؤلف في سننه ، وابن ماجه ، والنسائي .

١٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي جِلْسَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٨٨- عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ ^(١) : « أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ ، وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى » ^(٢) .

٨٩- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ ^(٣) اِخْتَبَى ^(٤) بِيَدَيْهِ » ^(٥) .



١٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَكَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٩٠- عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُتَكِنًا عَلَى وَسَادَةٍ عَلَى يَسَارِهِ » ^(٦) .

٩١- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ^(٧) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَا أُحَدِّثُكُمْ ^(٨) بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ ؟ » قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ .

(١) عمه : هو عبد الله بن زيد بن عاصم بن محمد ، صحابي شهير ، ويقال : هو الذي قتل مسيلمة الكذاب .

(٢) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٣) في نسخة : « في المجلس » .

(٤) احتبى الرجل : إذا جمع ظهره وساقيه بيديه ، والاحتباء يقوم مقام الاستناد إلى الجدار .

(٥) أخرجه مسلم ، وأبو داود ، والبيهقي .

(٦) رواه مسلم ، وأبو داود ، والترمذي .

(٧) أبوه : هو أبو بكر نافع بن الحارث ، صحابي مشهور بكنيته ، نزل من الطائف من بكرة

تعلق بها ، فكناه النبي ﷺ بأبي بكرة ، وكان مثل النصل من العبادة .

(٨) في نسخة : « أخبركم » .

قَالَ : « الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ » . قَالَ : وَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ مُتَكِيًّا ، قَالَ : « وَشَهَادَةُ الزُّورِ أَوْ قَوْلُ الزُّورِ » . قَالَ : « فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْنَا : لَيْتَهُ سَكَتَ » (١) .

٩٢ - عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمَا أَنَا فَلَا أَكُلُ مُتَكِيًّا » (٢) .



٢٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي عَيْشِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٩٣ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ (٣) مِنْ كَتَّانٍ ، فَتَمَخَّطَ فِي أَحَدِهِمَا ، فَقَالَ : بَخِ بَخِ (٤) ؛ يَتَمَخَّطُ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي الْكَتَّانِ ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَأَخْرُ فِيهَا بَيْنَ مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحُجْرَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَغْشِيًّا عَلَيَّ (٥) ،

(١) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٢) أخرجه البخاري .

(٣) أي مصبوغان بالمشق ، وهو الطين الأحمر . وقيل : المغرة .

(٤) بسكون الخاء فيها ، وبكسرها أيضًا ، كلمة تقال عند الرضا والإعجاب بالشيء ، وتقول : بَخِ بَخِ ، وبَخِ بَخِ .

(٥) كان أبو هريرة عريف أهل الصفة من أصحاب رسول الله ﷺ الفقراء ، ويحمل وضع أبي هريرة من الجوع على الفترة التي لم يكن لدى النبي ﷺ فيها طعام يواسيهم ، وإنما ذكر الترمذي هذا الحديث هنا ليدل على ضيق عيشه ﷺ ؛ لأنه لو كان لديه ما ترك أصحابه هكذا . والله أعلم .

فِيَجِيءُ الْجَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي ؛ يَرَى أَنَّ بِي جُنُونًا ، وَمَا بِي
مِنْ جُنُونٍ ، وَمَا هُوَ إِلَّا الْجُوعُ^(١) .

٩٤- عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ : « مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خُبْزٍ قَطُّ ،
وَلَا لَحْمٍ إِلَّا عَلَى ضَفْفٍ^(٢) » . قَالَ مَالِكٌ : سَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ
الْبَادِيَةِ : مَا الضَّفْفُ ؟ قَالَ : أَنْ يَتَنَاوَلَ مَعَ النَّاسِ^(٣) .

٩٥- عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ :
« أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ
مِنَ الدَّقْلِ^(٤) مَا يَمَلَأُ بَطْنَهُ^(٥) » .

٩٦- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « إِنْ كُنَّا آلَ مُحَمَّدٍ نَمْكُثُ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقِدُ بِنَارٍ ؛
إِنْ هُوَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْمَاءُ^(٦) » .

(١) أخرجه البخاري .

(٢) بفتح الضاد والفاء : أي ما شبع في زمن من الأزمان إلا إذا نزل به الضيوف ؛ فيشبع
حينئذ ؛ لضرورة الإيناس والمجبرة .

(٣) أي مع الناس الذين ينزلون به من الضيفان .

والحديث إسناده مرسل صحيح ، وسيأتي برقم (١٠٠) .

(٤) بفتح القاف : رديء التمر . وفي رواية مسلم برقم (٢٩٧٨) : « يظل اليوم يلتوي وما
يجد من الدقل ما يملأ بطنه » .

(٥) أخرجه مسلم .

(٦) أخرجه البخاري ، ومسلم ، وزاد : « إلا أنه كان لرسول الله جيران من الأنصار ، وكانت
لهم منائح ، فكانوا يرسلون إلى رسول الله ﷺ من ألبانها فيسقيناه » .

٩٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَاعَةٍ لَا يَخْرُجُ فِيهَا ، وَلَا يَلْقَاهُ فِيهَا أَحَدٌ ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ ، فَقَالَ : « مَا جَاءَ بِكَ يَا أَبَا بَكْرٍ ؟ » قَالَ : خَرَجْتُ أَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنْظُرُ فِي وَجْهِهِ وَالتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ . فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ عُمَرُ ، فَقَالَ : « مَا جَاءَ بِكَ يَا عُمَرُ ؟ » قَالَ : الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ ﷺ : « وَأَنَا قَدْ وَجَدْتُ بَعْضَ ذَلِكَ » . فَاذْطَلُّوا إِلَى مَنْزِلِ أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانِ (١) الْأَنْصَارِيِّ ، وَكَانَ رَجُلًا كَثِيرَ النَّخْلِ وَالشَّاءِ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ خَدَمٌ ، فَلَمْ يَجِدُوهُ ، فَقَالُوا لِامْرَأَتِهِ : أَيْنَ صَاحِبِكَ ؟ فَقَالَتْ : انْطَلَقَ يَسْتَعْدِبُ لَنَا الْمَاءَ . فَلَمْ يَلْبَثُوا أَنْ جَاءَ أَبُو الْهَيْثَمِ بِقَرْبَةٍ يَزْعَبُهَا (٢) فَوَضَعَهَا ، ثُمَّ جَاءَ يَلْتَزِمُ (٣) النَّبِيَّ ﷺ وَيَفْدِيهِ بِأَبِيهِ وَأُمِّهِ ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِهِمْ إِلَى حَدِيقَتِهِ ، فَبَسَطَ لَهُمْ بَسَاطًا ، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى نَخْلَةٍ فَجَاءَ بِقِنُورٍ (٤) فَوَضَعَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَفَلَا تَنْقِيتَ لَنَا مِنْ رُطْبِهِ ؟ » . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ تَخْتَارُوا أَوْ تَخَيَّرُوا مِنْ رُطْبِهِ وَبُسْرِهِ (٥) . فَأَكَلُوا

(١) اسمه : مالك بن التيهان .

(٢) أي : يتدافع بها لثقلها .

(٣) أي يعانق . قلت : ففيه جواز المعانقة في الحضر ، ولعله عند غلبة الشوق ، وإلا فهي غير مشروعة عند كل لقاء ؛ لثبوت النهي عنه ، كما هو مبين في (الصحيحة) (١٦٠) .

(٤) القنور : عنقود البلح .

(٥) البسر : ثمر النخل قبل أن يرطب ، والبسرة : واحدة البسر .

وَشَرِبُوا مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ ، فَقَالَ ﷺ : « هَذَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مِنْ
النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؛ ظِلٌّ بَارِدٌ ، وَرُطْبٌ طَيِّبٌ ،
وَمَاءٌ بَارِدٌ » .

فَانْطَلَقَ أَبُو الْهَيْثَمِ لِيَصْنَعَ لَهُمْ طَعَامًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
« لَا تَذْبَحَنَّ لَنَا ذَاتَ دَرٍّ » . فَذَبَحَ لَهُمْ عَنَاقًا أَوْ جَدْيًا فَأَتَاهُمْ بِهَا
فَأَكَلُوا ، فَقَالَ ﷺ : « هَلْ لَكَ خَادِمٌ ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ : « فَإِذَا
أَتَانَا سَبِيٌّ فَأَتِنَا » . فَأَتَى ﷺ بِرَأْسَيْنِ لَيْسَ مَعَهُمَا ثَالِثٌ . فَأَتَاهُ
أَبُو الْهَيْثَمِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « اخْتَرْ مِنْهُمَا » . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛
اخْتَرِي . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ الْمُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ ؛ خُذْ هَذَا ؛ فَإِنِّي
رَأَيْتُهُ يُصَلِّي ، وَاسْتَوْصِ بِهِ مَعْرُوفًا » .

فَانْطَلَقَ أَبُو الْهَيْثَمِ إِلَى امْرَأَتِهِ فَأَخْبَرَهَا بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ : مَا أَنْتَ بِبَالِغِ حَقِّ مَا قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا بِأَنْ تُعْتَقَهُ .
قَالَ : فَهُوَ عَتِيقٌ . فَقَالَ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا وَلَا خَلِيفَةً إِلَّا وَلَهُ
بِطَانَتَانِ ^(١) : بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَبِطَانَةٌ
لَا تَأْلُوهُ خَبَالًا ^(٢) ، وَمَنْ يُوقِ بِطَانَةَ السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ ^(٣) » ^(٤) .

(١) البطانة : خاصة الرجل الذين يبطنون أمره ، ويخصهم بمزيد التقريب ، ويسمى به
الواحد والجمع .

(٢) أي : لا تقصر في إفساده ، و (الخبال) : الفساد ، و (الألو) : التقصير .

(٣) أي : حفظ .

(٤) أخرجه مسلم ، والأربعة

٩٨- سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ^(١) يَقُولُ : إِنِّي لِأَوَّلِ رَجُلٍ إِهْرَاقَ ^(٢) دَمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنِّي لِأَوَّلِ رَجُلٍ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؛ لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَغْزَوِي فِي الْعِصَابَةِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا نَأْكُلُ إِلَّا وَرَقَ الشَّجَرِ وَالْحُبْلَةَ ^(٣) ، حَتَّى تَقَرَّرَتْ أَشْدَاقُنَا ، وَإِنَّا أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ وَالْبَعِيرُ ^(٤) ، وَأَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ يُعْزَّرُونَ فِي الدِّينِ ^(٥) ، لَقَدْ خَبْتُ وَخَسِرْتُ إِذَا وَضَلَّ عَمَلِي ^(٦) .

٩٩- عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَقَدْ أُخِيفْتُ فِي اللَّهِ وَمَا يَخَافُ أَحَدٌ ، وَلَقَدْ أُوْذِيْتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُؤْذِي أَحَدٌ ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَلَاثُونَ مِنْ بَيْنِ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ وَمَا لِي وَلِبَلَالٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلَّا شَيْءٌ يُوَارِيهِ إِبْطُ بِلَالٍ ^(٧) .

(١) اسمه : مالك بن أهييب بن عبد مناف بن زهرة القرشي الزهري ، أحد العشرة المبشرين بالجنة ، وأحد الستة أصحاب الشورى ، كان مستجاب الدعوة ، مات سنة ٥٨ هـ ، وكانت له مواقف مشهورة ؛ منها قيادة وقعة القادسية .

(٢) أي : أراق بفتح الهاء وسكونها ، وكان هذا الدم من شجعه لمشرك .

(٣) بضم الحاء وسكون الباء ، وبضمهما ، وهو ورق يشبه اللوباء ، وقيل شجر له شوك .

(٤) أي البعر اليابس من قلة الطعام المألوف .

(٥) أي : يعييون علي أي لا أحسن الصلاة ، من التعزير ؛ بمعنى اللوم والتوبيخ .

(٦) أخرجه البخاري ومسلم .

(٧) أخرجه المؤلف في جامعه ، وابن ماجه ، وابن حبان . ولعل هذا كان حين كان الحصار

في الشعب مع بني هاشم .

١٠٠- وَعَنْهُ: « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَجْتَمِعْ عِنْدَهُ غَدَاءٌ وَلَا عَشَاءٌ مِنْ خُبْزٍ وَحَمٍ إِلَّا عَلَى صَفْفٍ ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ^(١): قَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ كَثْرَةُ الْأَيْدِي ^(٢).



٢١ - باب ما جاء في صفة أكل رسول الله ﷺ

١٠١- عَنْ أَنَسٍ قَالَ: « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعَقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ » ^(٣).

١٠٢- عَنْ ابْنِ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ بِأَصَابِعِهِ الثَّلَاثَ وَيَلْعَقُهُنَّ » ^(٤).

١٠٣- أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ يَقُولُ: « أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ، فَرَأَيْتَهُ يَأْكُلُ وَهُوَ مُتَمِعٌ ^(٥) مِنَ الْجُوعِ » ^(٦).

(١) هو ابن عبد الرحمن الدارمي شيخ الترمذي .

(٢) ومن معناه أيضًا : تناول الطعام مع أهل البيت ، ومن معناه الضيق والشدة .

قلت : المعنى الأول قد مضى في الحديث (٩٤) بأوسع مما ذكر .

والحديث أخرجه أحمد ، وابن حبان ، وابن سعد .

(٣) أخرجه مسلم .

(٤) أخرجه مسلم ، ولفظه : عن كعب : « رأيت النبي ﷺ يلعق أصابعه الثلاث من الطعام » . وفي رواية له : « ويلعق يده قبل أن يمسحها » .

(٥) الإقعاء : أن يستند إلى ما وراءه من الضعف . قلت : هذا من معاني الإقعاء ، ولكنه غير مراد هنا ، وإنما هو أن يجلس على أليته وينصب ساقيه مستوفراً غير متمكن . انظر : النهاية وغيره من كتب اللغة .

(٦) رواه مسلم .

٢٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ خُبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٠٤- عَنْ عَائِشَةَ أُمِّهَا قَالَتْ : « مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْرِ الشَّعِيرِ يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ » (١) .

١٠٥- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ : « مَا كَانَ يَفْضَلُ عَنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْرُ الشَّعِيرِ » (٢) .

١٠٦- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبِيتُ اللَّيَالِي الْمَتَابَعَةَ طَاوِيًا هُوَ وَأَهْلُهُ ؛ لَا يَجِدُونَ عَشَاءً ، وَكَانَ أَكْثَرُ خُبْرِهِمْ خُبْرُ الشَّعِيرِ » (٣) .

١٠٧- أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : « أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقِيَّ ؟ - يَعْنِي الْخَوَّارَى (٤) ؟ » فَقَالَ سَهْلٌ : « مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّقِيَّ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ ﷻ » ، فَقِيلَ لَهُ : هَلْ كَانَتْ لَكُمْ مَنَاخِلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : مَا كَانَتْ لَنَا مَنَاخِلٌ . قِيلَ : كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِالشَّعِيرِ ؟ قَالَ : كُنَّا نَنْفُخُهُ فَيَطِيرُ مِنْهُ مَا طَارَ ، ثُمَّ نَثْرِيهِ (٥) ، ثُمَّ نَعَجِنُهُ (٦) .

(١) أخرجه مسلم .

(٢) أخرجه أحمد ، والترمذي ، وابن سعد .

(٣) أخرجه المؤلف في جامعه ، وابن ماجه .

(٤) الخوارى : الدقيق الأبيض ، وهو لباب الدقيق . (المعجم الوسيط) .

(٥) أي نضع عليه الماء .

(٦) أخرجه البخاري .

١٠٨- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : « مَا أَكَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَلَى خِوَانٍ ^(١) ، وَلَا فِي سُكَّرَجَةٍ ^(٢) ، وَلَا خُبْزٍ لَهُ مُرَقَّةٌ » . قَالَ : فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ : فَعَلَامَ كَانُوا يَأْكُلُونَ ؟ قَالَ : عَلَى هَذِهِ السُّفْرِ ^(٣) .



٢٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي إِدَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٠٩- عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « نِعَمَ الْإِدَامُ الْخُلُّ » . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي حَدِيثِهِ : « نِعَمَ الْأَذْمُ أَوْ الْإِدَامُ الْخُلُّ » ^(٤) .

١١٠- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « نِعَمَ الْإِدَامُ الْخُلُّ » ^(٥) .

١١١- عَنْ زُهْدِمِ الْجَرْمِيِّ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، فَأَتَيْتِ بِلَحْمٍ دَجَاجٍ ، فَتَنَحَّى رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ ، فَقَالَ : مَا لَكَ ؟ فَقَالَ :

(١) الخوان : بكسر الخاء ويضم ، وهو مرتفع يهيا ليؤكل الطعام عليه .

(٢) السكرجة : بضم السين والكاف والراء المشددة المضمومة ، وهي : إناء صغير يوضع فيه الشيء القليل المشهي للأكل ؛ كالسلطة والمخلل .

والسفر : بضم السين المشددة ؛ جمع سفرة ، وهي أخص من المائدة ، وهي ما يمد ويسط ليؤكل عليه ، سواء كان من الجلد أو الثياب .

(٣) أخرجه البخاري .

(٤) أخرجه مسلم .

(٥) أخرجه مسلم .

إِنِّي رَأَيْتَهَا تَأْكُلُ شَيْئًا^(١) ، فَحَلَفْتُ أَنْ لَا آكُلَهَا . قَالَ : أَدْنُ ؛
« فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ لَحْمَ الدَّجَاجِ » .

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ :
فَقَدَّمْ طَعَامَهُ وَقَدَّمْ فِي طَعَامِهِ لَحْمَ دَجَاجٍ ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنْ
بَنِي تَيْمِ اللَّهِ ؛ أَحْمَرُ كَأَنَّهُ مَوْلَى . قَالَ : فَلَمْ يَدْنُ . فَقَالَ لَهُ أَبُو
مُوسَى : أَدْنُ « فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ مِنْهُ » فَقَالَ :
إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدِرْتُهُ ؛ فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَطْعَمَهُ أَبَدًا^(٢) .

١١٢- عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كُلُوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا
بِهِ ؛ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ »^(٣) .

١١٣- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « كُلُوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ ؛ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ »^(٤) .

١١٤- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الدُّبَاءُ ، فَأَتَى
بِطَعَامٍ ، أَوْ دُعِيَ لَهُ ، فَجَعَلْتُ أَتَّبَعُهُ فَأَضَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ؛ لِمَا أَعْلَمُ
أَنَّهُ مُجِيبٌ » .

(١) أي متنتاً .

(٢) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٣) أخرجه المؤلف في جامعه .

(٤) أخرجه المؤلف في جامعه ، وابن ماجه .

وَفِي طَرِيقٍ ثَانِيَةٍ : أَنَّ خِيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ ،
قَالَ أَنَسٌ : فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ ، فَقَرَّبَ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ وَمَرَقًا .

وَفِي طَرِيقٍ ثَالِثَةٍ : ثَرِيدًا عَلَيْهِ دُبَّاءٌ ؛ فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ^(١) ، قَالَ
أَنَسٌ : « فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَّبَعُ الدُّبَّاءَ حَوَالِي الْقَصْعَةِ^(٢) ، وَكَانَ
يُحِبُّ الدُّبَّاءَ ، فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدُّبَّاءَ^(٣) مِنْ يَوْمِئِذٍ^(٤) .

١١٥- عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ
فَرَأَيْتُ عِنْدَهُ دُبَّاءً يُقَطَّعُ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ قَالَ : « نُكْتَرُ بِهِ
طَعَامَنَا » . قَالَ أَبُو عِيْسَى : وَجَابِرٌ هَذَا هُوَ جَابِرُ بْنُ طَارِقٍ
وَيُقَالُ : ابْنُ أَبِي طَارِقٍ ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَلَا نَعْرِفُ لَهُ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ الْوَاحِدَ^(٥) .

١١٦- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ الْحُلُوءَ وَالْعَسَلَ^(٦) .

(١) القديد : لحم مملح مجفف في الشمس أو غيرها .

(٢) القصعة : بفتح القاف : هي التي يأكل منها عشرة ، والصفحة : التي يأكل منها خمسة .

(٣) الدباء : هو القرع .

(٤) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٥) أخرجه ابن ماجه ، وأبو الشيخ ، والطبراني .

(٦) أخرجه البخاري ، ومسلم .

١١٧- عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ : « أَتَمَّهَا قَرَّبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَنَبًا مَشُورِيًّا فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَمَا تَوَضَّأَ » (١) .

١١٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : « أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شِوَاءً فِي الْمَسْجِدِ » (٢) .

١١٩- عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : « ضِفْتُ (٣) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَأَتَيْتَ بِجَنْبٍ (٤) مَشُورِيٍّ ، ثُمَّ أَخَذَ الشَّفْرَةَ (٥) ، فَجَعَلَ يَحْزُّ ؛ فَحَزَّ لِي بِهَا مِنْهُ . قَالَ : فَجَاءَ بِلَالٌ يُؤْذِنُهُ (٦) بِالصَّلَاةِ ، فَأَلْقَى الشَّفْرَةَ ، فَقَالَ : « مَا لَهُ ؟ تَرَبَّتْ (٧) يَدَاهُ » .

(١) أخرجه أحمد ، والترمذي في جامعه ، والنسائي .

(٢) أخرجه أحمد ، وابن ماجه ، وابن حبان .

(٣) أي : كنت ضيفاً عليه .

(٤) أي : قطعة من اللحم المشوي .

(٥) الشفرة : السكين .

(٦) أي : يعلمه بوقتها .

(٧) بفتح التاء وكسر الراء . جاء في (شرح سنن الترمذي) حديث رقم ١١٣ : « أصل هذه

الكلمة افتقرت ، ولكن العرب اعتادت استعمالها غير قاصدة حقيقة معناها الأصلي ،

فيذكرون : تربت يداك ، وقاتله الله ما أشجعه ! ولا أم له ، ولا أب لك ، وثكلته أمه ،

وويل أمه ... الخ ، يقولونها عند إنكار الشيء ، أو الزجر عنه ، أو العزم عليه ،

واستعظامه ، أو الحث عليه ، أو الإعجاب . والله أعلم » . وانظر (شرح صحيح مسلم

للنووي ٣ / ٢٢١) .

قَالَ^(١) : وَكَانَ شَارِبُهُ قَدْ وَفَى^(٢) ، فَقَالَ لَهُ : « أَقْصَهُ لَكَ عَلَيَّ سِوَاكَ ؟ » أَوْ^(٣) : « قُصِّهِ^(٤) عَلَيَّ سِوَاكَ »^(٥) .

١٢٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : « أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِلَحْمٍ ، فَرَفَعَ إِلَيْهِ الذَّرَاعُ وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ ؛ فَنَهَشَ مِنْهَا »^(٦) .

١٢١- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الذَّرَاعُ . قَالَ :

(١) قلت : أي قال المغيرة ، فقوله : « وكان شاربه » فيه التفات من المتكلم إلى الغيبة ؛ إذ المعنى : وكان شاربي . وهذا صريح في رواية أحمد بلفظ : « قال المغيرة : وكان شاربي وفي » . ويؤيده رواية الطحاوي من طريق أخرى عن المغيرة ، قال : « أخذ رسول الله ﷺ من شاربي على سواك » ، فما في الأصل وغيره من أن المراد : شارب بلال خطأ واضح . وفي الحديث أن السنة في الشارب قصه من حافظه ، وليس حلقه كله ، كما يفعله بعض الصوفية وغيرهم . وراجع له كتابي : آداب الزفاف .

(٢) وفي : أي طال وأشرف على فمه .

(٣) بتقدير همزة الاستفهام : أي أقصه لك على سواك . والسواك هو عود الأراك الذي يستاك به ، فيوضع العود تحت الشارب ، ثم يقص ما فضل عن السواك .

(٤) « أو » : شك من الرواة ؛ من المغيرة أو غيره في أي العبارتين قالها النبي ﷺ .

و « قصه » : فعل أمر . أي قصه أنت . أظن أنه سقط من الأصل قوله : « له » وأن

الصواب : « قصه له ... » بدليل رواية أبي داود وأحمد : « وكان شاربي وفي ، فقصه لي

على سواك ، أو قال : أقصه لك على سواك » .

(٥) أخرجه أبو داود ، والنسائي في الكبرى .

(٦) أخرجه البخاري ، ومسلم .

وَسُمَّ فِي الذَّرَاعِ ^(١) ؛ وَكَانَ يُرَى ^(٢) أَنَّ الْيَهُودَ سَمَّوْهُ ^(٣) .
 ١٢٢- عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ ^(٤) قَالَ : طَبَخْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ قِدْرًا ، وَقَدْ كَانَ يُعْجِبُهُ
 الذَّرَاعُ ، فَنَاوَلْتُهُ الذَّرَاعَ ، ثُمَّ قَالَ : « نَاوِلْنِي الذَّرَاعَ » فَنَاوَلْتُهُ .
 ثُمَّ قَالَ : « نَاوِلْنِي الذَّرَاعَ » . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ وَكَمْ لِلشَّاةِ
 مِنْ ذِرَاعٍ ؟ فَقَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ لَوْ سَكَتَ لَنَاوَلْتَنِي
 الذَّرَاعَ مَا دَعَوْتُ » ^(٥) .

١٢٣- عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ قَالَتْ : « دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : « أَعِنْدَكَ شَيْءٌ ؟ » .
 فَقُلْتُ : لَا ؛ إِلَّا خُبْزٌ يَابِسٌ وَخَلٌّ ، فَقَالَ : « هَاتِي ؛ مَا أَفْقَرُ ^(٦)
 بَيْتٌ مِنْ أَدَمٍ فِيهِ خَلٌّ » ^(٧) .

(١) كان ذلك في غزوة خيبر ، وضعته له زينب بنت الحارث بإيعاز من اليهود ، وأخبر
 النبي ﷺ بالسم فامتنع . وقد أسلمت زينب ، ولم ينتقم النبي ﷺ منها ، وقد أحضرها
 ﷺ ، وقال لها : « ما حملك على ذلك ؟ » ، فقالت : إن كنت نبيًا لم يضرك السم ،
 وإلا استرحنا منك .

(٢) أي ابن مسعود .

و « كان يرى » : على صيغة المجهول ، أي يظن ، على صيغة المعلوم .

(٣) أخرجه أبو داود ، وأبو الشيخ .

(٤) بالتصغير بدون التاء ، وهو مولى للنبي ﷺ ، وقد جاء أيضًا بالتاء .

(٥) أخرجه أحمد ، وابن حبان ، وابن سعد ، والطبراني .

(٦) أي : ما خلا من الإدام ، ولا عدم أهله الأدم .

(٧) أخرجه المؤلف في جامعه .

- ١٢٤- عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « فَضُلُ عَائِشَةَ عَلَى
النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ ^(١) عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ » ^(٢) .
- ١٢٥- أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَضُلُ عَائِشَةَ عَلَى
النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ » ^(٣) .
- ١٢٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مِنْ ثَوْرٍ
أَقِطٍ ^(٤) ، ثُمَّ رَأَهُ أَكَلَ مِنْ كَنْفِ شَاةٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأَ » ^(٥) .
- ١٢٧- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : « أَوْلَمَ ^(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى صَفِيَّةَ
بِتَمْرٍ وَسَوِيقٍ » ^(٧) .

(١) الثريد : هو الخبز المأدوم بالمرق ، والغالب أن يكون مع اللحم .

(٢) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٣) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٤) الثور : بفتح الثاء وسكون الواو : القطعة من الأقط ، أي من أجل أكل قطعة من الأقط ، والأقط بفتح الهمزة وكسر القاف لبن مجفف يابس .

(٥) أخرجه المؤلف في جامعه ، وابن ماجه ، ولفظه : « أَكَلَ ﷺ كَنْفَ شَاةٍ فَمُضْمَضٌ وَغَسَلَ
يَدَيْهِ وَصَلَّى » ، وابن خزيمة ، وابن حبان .

(٦) أي جعل طعام وليمته عليها التمر والسويق . وفي الصحيحين : « أَوْلَمَ عَلَيْهَا بِحَيْسٍ » ،
وهو الطعام المتخذ من التمر والأقط والسمن ، وقد يجعل عوض الأقط الدقيق
أو الفتيت .

(٧) أخرجه أحمد ، والمؤلف في جامعه ، وأبو داود ، وابن ماجه .

١٢٨- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «أَنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَنْزِلِنَا، فَذَبَحْنَا لَهُ شَاةً فَقَالَ: «كَأَنَّهُمْ عَلِمُوا أَنَّا نَحِبُّ اللَّحْمَ». وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ^(١).

١٢٩- عَنْ جَابِرٍ قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً، فَأَكَلَ مِنْهَا، وَأَتَتْهُ بِقِنَاعٍ^(٢) مِنْ رُطَبٍ^(٣) فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ لِلظُّهْرِ وَصَلَّى، ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَأَتَتْهُ بِعُلَّالَةٍ^(٤) مِنْ عُلَّالَةِ الشَّاةِ، فَأَكَلَ ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأَ»^(٥).

١٣٠- عَنْ أُمِّ الْمُنْذِرِ قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ عَلِيٌّ، وَلَنَا دَوَالٍ^(٦) مُعَلَّقَةٌ، قَالَتْ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ وَعَلِيٌّ مَعَهُ

(١) أخرجه أحمد، والدارمي، ولفظ أحمد: «أتيت النبي ﷺ أستعينه في دين كان على أبي، قال: فقال: «آتيكم». قال: فرجعت فقلت للمرأة: لا تكلمي رسول الله ولا تسأليه. قال: فأتانا، فذبحنا له داجئاً كان لنا، فقال: «يا جابر؛ كأنكم عرفتم حبنا للحم». قال: فلما خرج قالت له المرأة: صل علي وعلى زوجي. أو صل علينا، قال: «اللهم صل عليهم». قال: فقلت لها: أليس قد نهيتهك. قالت: ترى رسول الله كان يدخل علينا ولا يدعو لنا!». .

(٢) بكسر القاف: الطبق الذي يؤكل عليه.

(٣) الرطب من التمر معروف، وهو نضيج البسر.

(٤) العلالة: بضم العين: البقية، أو ما يتعلل به شيئاً بعد شيء، من «العلل» بفتح العين: وهو الشرب بعد الشرب.

(٥) أخرجه المؤلف في جامعه.

(٦) جمع دالية، وهي العذق من البسر يعلق، فإذا أرطب أكل.

يَأْكُلُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ : « مَهْ (١) يَا عَلِيُّ ؛ فَإِنَّكَ نَاقِهٌ (٢) » .
 قَالَتْ : فَجَلَسَ عَلِيُّ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ . قَالَتْ : فَجَعَلْتُ لَهُمْ
 سِلْقًا وَشَعِيرًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ : « مِنْ هَذَا فَأَصِْبْ ؛ فَإِنَّ
 هَذَا أَوْفَقُ لَكَ » (٣) .

١٣١- عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ
 يَأْتِينِي فَيَقُولُ : « أَعِنْدَكَ غَدَاءٌ ؟ » (٤) ، فَأَقُولُ : لَا . فَيَقُولُ :
 « إِنِّي صَائِمٌ » . قَالَتْ : فَآتَانِي يَوْمًا ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ إِنَّهُ
 أَهْدَيْتَ لَنَا هَدِيَّةً ، قَالَ : وَمَا هِيَ ؟ قُلْتُ : حَيْسٌ (٥) . قَالَ : « أَمَا
 إِنِّي أَصْبَحْتُ صَائِمًا » . قَالَتْ : ثُمَّ أَكَلَ (٦) » (٧) .

١٣٢- عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : « كَانَ يُعْجِبُهُ الثُّفْلُ » . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ :
 يَعْنِي مَا بَقِيَ مِنَ الطَّعَامِ (٨) .

(١) مه : اسم فعل بمعنى : اكفف .

(٢) أي قريب عهد بمرض ، ويستفاد من الحديث الحمية للمريض والناقه .

(٣) أخرجه أبو داود ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه .

(٤) الغداء : طعام أول النهار .

(٥) بفتح الحاء : هو التمر مع السمن والأقط أو الدقيق .

(٦) هذا دليل على جواز التحلل من صيام النفل .

(٧) أخرجه مسلم .

(٨) أخرجه أحمد ، والحاكم ، وأبو الشيخ .

٢٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الطَّعَامِ (١)
 ١٣٣ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَقُرَّبَ إِلَيْهِ
 الطَّعَامُ ، فَقَالُوا : أَلَا نَأْتِيكَ بِوُضُوءٍ (٢) ؟ قَالَ : « إِنَّمَا أُمِرْتُ
 بِالْوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ » .

وَفِي رِوَايَةٍ : فَقَالَ : « أَأَصَلِّي فَأَتَوَضَّأُ ؟ » (٣) .



٢٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الطَّعَامِ
 وَبَعْدَ مَا يَفْرُغُ مِنْهُ

١٣٤ - عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَانْسِي
 أَنْ يَذْكُرَ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى طَعَامِهِ فَلْيُقِلَّ : « بِسْمِ اللَّهِ أَوْلَهُ وَآخِرُهُ » (٤) .

١٣٥ - عَنْ عُمَرَ بْنِ [أَبِي] سَلَمَةَ (٥) : « أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 وَعِنْدَهُ طَعَامٌ ، فَقَالَ : « أَذُنُ يَا بُنَيَّ ، فَسَمَّ اللَّهُ تَعَالَى وَكُلْ بِيَمِينِكَ ،
 وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ » (٦) .

(١) المراد به : الوضوء الشرعي .

(٢) الوضوء : بفتح الواو ؛ ما يتوضأ به ، وبالضم : الفعل .

(٣) رواه مسلم .

(٤) أخرجه أبو داود ، والمؤلف في جامعه ، والنسائي .

(٥) كان ربيب النبي ﷺ من أم سلمة ، ولد بالحبشة حين هاجر أبوه إليها ، ومات بالمدينة
 سنة ٨٣هـ ، واسم أبيه عبد الله بن عبد الأسد .

(٦) أخرجه البخاري ، ومسلم .

١٣٦- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رُفِعَتِ الْمَائِدَةُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ يَقُولُ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، غَيْرَ مُودَعٍ ^(١) وَلَا مُسْتَعْنَى ^(٢) عَنْهُ رَبَّنَا » ^(٣) .

١٣٧- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ الطَّعَامَ فِي سِتَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَهُ بِلِقْمَتَيْنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ سَمَى لَكَفَاكُمْ » ^(٤) .

١٣٨- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ لَيْرَضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدُهَا عَلَيْهَا ، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهَا عَلَيْهَا » ^(٥) .

(١) بضم الميم وبتشديد الدال المفتوحة : أي غير متروك ذلك الحمد ، بل الاشتغال به دائم من غير انقطاع ، كما أن نعمه سبحانه لا تنقطع عنا طرفة عين ، وفي رواية البخاري : « غير مكفي ولا مودع » .

قال الخطابي : ومعناه غير محتاج إلى أحد ، بل هو الذي يطعم عباده ويكفيهم . وقيل غير ذلك .

(٢) أي لا يستغني عنه أحد .

(٣) أخرجه البخاري .

(٤) أخرجه أبو داود ، والمؤلف في جامعه ، وابن ماجه ، وابن حبان .

وهذا الحديث يدل على أن التسمية فيها بركة في الطعام ، وأن عدم التسمية فيها محق للبركة .

(٥) أخرجه مسلم .

٢٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي قَدَحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٣٩- عَنْ ثَابِتٍ قَالَ : أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَدَحَ خَشَبٍ غَلِيظًا مُضَبَّبًا^(١) بِحَدِيدٍ فَقَالَ : « يَا ثَابِتُ ؛ هَذَا قَدَحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ »^(٢) .

١٤٠- عَنْ أَنَسٍ قَالَ : « لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِهَذَا الْقَدَحِ الشَّرَابَ كُلَّهُ : الْمَاءَ وَالنَّبِيذَ وَالْعَسَلَ وَاللَّبَنَ »^(٣) .



٢٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فَاكِهَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٤١- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ الْقِثَاءَ^(٤) بِالرُّطَبِ^(٥) .

١٤٢- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ الْبَطِيخَ بِالرُّطَبِ^(٦) .

(١) أي مشدود بضباب من حديد ، جمع « ضبة » : وهي حديدة عريضة ، يجمع فيها الخب ، ويمنعها من الترق .

(٢) أخرجه البخاري عن عاصم الأحول ، قال : رأيت قدح النبي ﷺ عند أنس بن مالك ، وكان قد تصدع ، فسلسله بفضة . قال : وهو قدح جيد عريض من نضار . والنضار : خشب معروف .

(٣) أخرجه مسلم ، وأبو الشيخ ، وزاد : « فلولا أني رأيت أصابعه ﷺ في هذه الحلقة لجعلت عليها الذهب والفضة » .

(٤) القثاء : يشبه الخيار ، ولكنه أكبر منه .

(٥) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٦) أخرجه أبو داود ، والمؤلف في جامعه ، والنسائي .

١٤٣- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ
الْخَرْبِزِ ^(١) وَالرُّطْبِ » ^(٢) .

١٤٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ جَاؤُوا بِهِ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا
فِي ثَمَارِنَا ، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا ، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا ، وَفِي مُدَّنَا ،
اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيِّكَ ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيِّكَ ،
وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ ^(٣) وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ بِهِ
لِمَكَّةَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ » . قَالَ : ثُمَّ يَدْعُو أَصْغَرَ وَلِيدِ يَرَاهُ فَيُعْطِيهِ
ذَلِكَ الثَّمَرَ » ^(٤) .



(١) الخربز : هو بكسر الخاء : البطيخ ، وهو معرب عن الفارسية ، والمراد الأصفر ؛ فإن فيه
برودة يعدها الرطب .

(٢) أخرجه أحمد ، والنسائي .

(٣) قال تعالى في [سورة إبراهيم : ٣٧] : ﴿ رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ
عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُمْ
مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ ﴾ .

(٤) أخرجه مسلم . وإيثار الصغار بذلك لشدة فرحهم به ، أو لتكون مناسبة بين الباكورة في
الرطب والصغار منهم أقرب العهد بالخلق والإيجاد . والله أعلم .

٢٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ شَرَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٤٥- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كَانَ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحَلْوُ الْبَارِدُ »^(١) .

١٤٦- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَلَى مَيْمُونَةَ ، فَجَاءَتْنَا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عَلَى يَمِينِهِ ، وَخَالِدٌ عَنْ شِمَالِهِ ، فَقَالَ لِي : « الشَّرْبَةُ لَكَ ؛ فَإِنْ شِئْتَ آثَرْتَ بِهَا خَالِدًا » . فَقُلْتُ : مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ عَلَى سُورِكَ^(٢) أَحَدًا ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَامًا فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَأَطْعِمْنَا خَيْرًا مِنْهُ ، وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ سَقَاءً لَبَنًا فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ » . ثُمَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزِي مَكَانَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ غَيْرَ اللَّبَنِ »^(٣) .

(١) أخرجه المؤلف في جامعه .

(٢) المراد ما بقي في الإناء بعد شرب النبي ﷺ .

(٣) أخرجه المؤلف في جامعه ، وابن ماجه .

وفي الباب عن أنس : « أتى النبي بقدر لبن قد شيب بهاء فشرب ، وعن يساره أبو بكر ، وعن يمينه أعراي ، فأعطى الأعرابي فضله وقال : « الأيمن فالأيمن » . قلت : وفي رواية لهما : « استقى رسول الله فأتي ... » الخ . وفيها بيان أن البدء به ﷺ لم يكن لأنه كبير القوم وسيدهم - وهو كذلك حقاً - وإنما لأنه كان هو الطالب للسقيا ، فلا منافاة حينئذ بين ما وقع ، وبين قوله : « الأيمن فالأيمن » ، ولا تخصيص في هذا ، بل هو على عمومه ، =

٢٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ شُرْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٤٧- عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ^(١) قَالَ : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا » ^(٢) .

١٤٨- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « سَقَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ » ^(٣) .

١٤٩- عَنْ النَّزَالِ ^(٤) بْنِ سَبْرَةَ قَالَ : أُتِيَ عَلِيٌّ رضي الله عنه بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ وَهُوَ فِي الرَّحْبَةِ ^(٥) فَأَخَذَ مِنْهُ كَفًّا فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَمَضَمَصَّ وَاسْتَنْشَقَ وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ وَرَأْسَهُ ثُمَّ شَرِبَ مِنْهُ وَهُوَ قَائِمٌ ، ثُمَّ قَالَ :

= بل هو يؤكده ؛ لأنه إنما قال ذلك بعد أن صار هو الساقى ، فأعطاه الأعرابي دون أبي بكر ، ثم قال ذلك ؛ مبيِّنًا أنه الحكم الشرعي ، وهو أن يبدأ الساقى بمن عن يمينه مطلقًا ؛ سواء كان كبير القوم أم لا ، وأكد ذلك أنس بقوله في رواية : « فهي سنة ، فهي سنة » .

(١) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، وأراد بجده جد أبيه وهو عبد الله ، الصحابي الجليل المعروف ، ويؤيده رواية أبي داود .

(٢) أخرجه المؤلف في جامعه . وقد صح في أكثر من حديث نبيه ﷺ ، بل زجره عن الشرب قائمًا ، بل صح أنه أمر من شرب قائمًا بالاستقاء ، فاختلف العلماء في الجمع ؛ فذهب الطحاوي في « المشكل » إلى أن النهي للتحريم ، وحمله النووي على التنزيه ، والقلب إلى الأول أميل ، كما كنت شرحت في (الصحيحة ١٧٥-١٧٧) فراجعه ؛ فإنه مهم .

(٣) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٤) بتشديد النون المفتوحة وتشديد الزاي : الهلالي الكوفي ، قيل : له صحبة ، خرج الجماعة غير مسلم .

(٥) مكان في الكوفة ، أو رحبة المسجد بفتح الراء والحاء ، وقد تسكن ، وهي المكان المتسع .

- « هَذَا وَضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحَدِّثْ^(١)؛ هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ^(٢) .
- ١٥٠- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه - وفي طريق أخرى - : كَانَ أَنَسٌ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا ، وَزَعَمَ أَنَسٌ « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا إِذَا شَرِبَ ، وَيَقُولُ : هُوَ أَمْرٌ وَأَرْوَى^(٣) .
- ١٥١- عَنْ كَبْشَةَ^(٤) قَالَتْ : « دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَشَرِبَ مِنْ فِي قَرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ قَائِمًا ، فَقُمْتُ إِلَى فِيهَا فَقَطَعْتُه^(٦) .
- ١٥٢- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ^(٧) وَقَرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ ، فَشَرِبَ مِنْ فَمِ الْقَرْبَةِ وَهُوَ قَائِمٌ ، فَقَامَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى رَأْسِ الْقَرْبَةِ فَقَطَعَتْهَا^(٨) .
- ١٥٣- عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهَا : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَشْرَبُ قَائِمًا^(٩) .

- (١) هذا الوضوء هو الوضوء اللغوي ، والمراد به التنظيف .
- (٢) أخرجه البخاري .
- (٣) أخرجه مسلم .
- (٤) كبشة بنت ثابت الأنصاري ، أخت حسان ، لها صحبة .
- (٥) أي من فم القربة ، والقربة : جلد مدبوغ يوضع فيه الماء .
- (٦) أخرجه المؤلف في جامعه ، وابن ماجه ، وزاد : « تبتغي بركة موضع فم الرسول ﷺ » .
- (٧) وهي أم أنس بن مالك .
- (٨) أخرجه أحمد ، والدارمي ، وابن الجارود .
- (٩) أخرجه الطحاوي ، والطبراني ، وأبو الشيخ .

٣٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعَطُّرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٥٤- عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَكَّةٌ ^(١) يَتَطَيَّبُ مِنْهَا » ^(٢) .

١٥٥- عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « كَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ وَقَالَ أَنَسُ : « إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ » ^(٣) .

١٥٦- عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ثَلَاثٌ لَا تُرَدُّ : الْوَسَائِدُ وَالذَّهْنُ ^(٤) وَاللَّبَنُ » ^(٥) .

١٥٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « طِيبُ الرَّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ ، وَطِيبُ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ » ^(٦) .



(١) بضم السين وتشديد الكاف ، وهي طيب أسود يخلط ويعرك ويترك وتظهر رائحته كلما مضى عليه الزمن ، ويحتمل أن تكون وعاء يوضع فيه الطيب ، وهو الظاهر .

(٢) أخرجه أبو داود .

(٣) أخرجه البخاري .

(٤) المراد بالدهن : الطيب ، والمعنى : إن إكرام الضيف هذه الثلاثة قليلة المنة ، فلا ينبغي أن ترد .

(٥) أخرجه المؤلف في جامعه .

(٦) أخرجه أحمد ، وأبو داود ، والترمذي في جامعه ، والنسائي .

٣١ - بَابُ كَيْفَ كَانَ كَلَامُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٥٨- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ : « مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْرُدُ كَسْرَ دُكْمٍ هَذَا ؛ وَلَكِنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ بَيْنَ فَضْلِ يَحْفَظُهُ مَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ » (١) .

١٥٩- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعِيدُ الْكَلِمَةَ ثَلَاثًا لِيُتَعَقَلَ عَنْهُ » (٢) .



٣٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي ضَحِكِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٦٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : « مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » .

وَمِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى عَنْهُ قَالَ : « مَا كَانَ ضَحِكُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا تَبَسُّمًا » (٣) .

١٦١- عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنِّي لَأَعْلَمُ أَوَّلَ رَجُلٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَآخِرَ رَجُلٍ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ : يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقَالُ : اِعْرِضُوا عَلَيْهِ صِغَارَ ذُنُوبِهِ ، وَيُجَبَّ عَنْهُ كِبَارُهَا . فَيَقَالُ لَهُ : عَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَهُوَ مُتَّقِرٌ لَا يُنْكِرُ وَهُوَ

(١) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٢) أخرجه البخاري .

(٣) أخرجه أحمد ، والمؤلف في جامعه ، وأبو الشيخ .

مُشْفِقٌ مِنْ كِبَارِهَا فَيُقَالُ : أَعْطُوهُ مَكَانَ كُلِّ سَيِّئَةٍ حَسَنَةً . فَيَقُولُ :
 إِنَّ لِي ذُنُوبًا لَا أَرَاهَا هَهُنَا . قَالَ أَبُو ذَرٍّ : « فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ » (١) .

١٦٢- عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : « مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْذُ
 أَسْلَمْتُ وَلَا رَأَيْتُ إِلَّا ضَحِكَ » . وَفِي رِوَايَةٍ : « إِلَّا تَبَسَّمَ » (٢) .

١٦٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنْ بِي
 لَأَعْرِفُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا ؛ رَجُلٌ يُخْرَجُ مِنْهَا زَحْفًا ، فَيَقَالُ
 لَهُ : انْطَلِقْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ . قَالَ : فَيَذْهَبُ لِيَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَيَجِدُ
 النَّاسَ قَدْ أَخَذُوا الْمَنَازِلَ ، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ؛ قَدْ أَخَذَ
 النَّاسُ الْمَنَازِلَ ، فَيَقَالُ لَهُ : أَتَذْكُرُ الزَّمَانَ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ ؟ فَيَقُولُ :
 نَعَمْ . قَالَ : فَيَقَالُ لَهُ : تَمَنَّ . قَالَ : فَيَتَمَنَّ . فَيَقَالُ لَهُ : فَإِنَّ لَكَ
 الَّذِي تَمَنَيْتَ وَعَشْرَةٌ أَضْعَافِ الدُّنْيَا . قَالَ : فَيَقُولُ : أَتَسْحَرُ بِي
 وَأَنْتَ الْمَلِكُ » . قَالَ : « فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى
 بَدَتْ نَوَاجِذُهُ » (٣) (٤) .

(١) أخرجه مسلم .

(٢) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٣) النواجذ : هي الأضراس .

(٤) أخرجه البخاري ، ومسلم .

١٦٤- عَلِيُّ بْنُ رَبِيعَةَ قَالَ : شَهِدْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُتِيَ بِدَابَةِ لَيْرِكَبَهَا ، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرَّكَابِ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرْنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ﴾ ^(١) [الزخرف : ١٣-١٤] . ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ (ثَلَاثًا) ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ (ثَلَاثًا) ، سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ . ثُمَّ ضَحِكَ . فَقُلْتُ لَهُ : مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِيتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ كَمَا صَنَعْتُ ، ثُمَّ ضَحِكَ ، فَقُلْتُ : مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « إِنَّ رَبَّكَ لَيَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ : رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ؛ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ أَحَدٌ غَيْرُهُ » ^(٢) .



٣٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ مِرَاحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٦٥- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ : « يَا ذَا الْأُذُنِينَ » . قَالَ أَبُو أُسَامَةَ : يَعْنِي يُمَازِحُهُ ^(٣) .

(١) معنى : سخر لنا : أي ذلل لنا هذا المركب الصعب ، وجعله متقادًا لنا .

وما كنا له مقرنين ، أي مطبقين ، من أقرن الشيء : أطاقه وقوي عليه ، كأنه صار له قرنًا ، أي مثله في الشدة . وقال بعض الشراح : أي ما كنا مطبقين قهره واستعماله لو لم يسخره الله لنا .

(٢) أخرجه أحمد ، وأبو داود ، والترمذي في جامعه ، والنسائي .

(٣) أخرجه أحمد ، وأبو داود ، والترمذي في جامعه .

١٦٦- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : « إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِيُخَالِطَنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخِي صَغِيرٍ ^(١) : « يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ » .
 قَالَ أَبُو عَيْسَى : وَفَقَهُ هَذَا الْحَدِيثُ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُمَارِحُ .
 وَفِيهِ أَنَّهُ كَتَبَ غُلَامًا صَغِيرًا فَقَالَ لَهُ : « يَا أَبَا عُمَيْرٍ » . وَفِيهِ أَنَّهُ لَا بَأْسَ أَنْ يُعْطَى الصَّبِيُّ الطَّيْرَ لِيَلْعَبَ بِهِ ، وَإِنَّمَا قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم :
 « يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ ؟ » ؛ لِأَنَّهُ كَانَ لَهُ نُغَيْرٌ يَلْعَبُ بِهِ ؛
 فَمَاتَ فَحَزَنَ الْغُلَامُ عَلَيْهِ فَهَارَحَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ : « يَا أَبَا عُمَيْرٍ :
 مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ ؟ » ^(٢) .

١٦٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛
 إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا . قَالَ : « نَعَمْ ؛ غَيْرَ أَنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا » ^(٣) .
 ١٦٨- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ رَجُلًا اسْتَحْمَلَ ^(٤) رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم . فَقَالَ :
 « إِنِّي حَامِلُكَ عَلَى وَدِدِ نَاقَةٍ » فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ مَا أَصْنَعُ

(١) أخ لأم ، وهو ابن أبي طلحة زيد بن سهل الأنصاري ، أمها أم سليم بنت ملحان ،
 وأبو عمير مات صغيراً في حياة النبي صلى الله عليه وسلم .
 والنغير : بضم النون تصغير النغر بضم النون وفتح الغين ، وهو طائر صغير ، جمعه :
 نغران .

(٢) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٣) أخرجه المؤلف في جامعه .

(٤) أي سأله أن يجعله على دابة .

بَوْلِدِ النَّاقَةِ؟ فَقَالَ ﷺ: « وَهَلْ تَلِدُ الْإِبِلُ ^(١) إِلَّا النُّوقَ؟ » ^(٢) .

١٦٩- وَعَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ كَانَ اسْمُهُ زَاهِرًا ، وَكَانَ يُهْدِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ هَدِيَّةً مِنَ الْبَادِيَةِ ، « فَيَجْهَرُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُخْرَجَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « إِنَّ زَاهِرًا بَادِيَتِنَا ^(٣) وَنَحْنُ حَاضِرُوهُ ^(٤) . »

وَكَانَ ﷺ مُجِبُهُ ، وَكَانَ رَجُلًا دَمِيمًا ^(٥) ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَهُوَ يَبِيعُ مَتَاعَهُ ، فَاحْتَضَنَهُ مِنْ خَلْفِهِ وَهُوَ لَا يُبْصِرُهُ فَقَالَ : مَنْ هَذَا؟ أَرْسَلَنِي . فَالْتَمَّتْ فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَجَعَلَ لَا يَأْلُو ^(٦) مَا أَلْصَقَ ظَهْرَهُ بِصَدْرِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ عَرَفَهُ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ يَشْتَرِي هَذَا الْعَبْدَ؟ » . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ إِذَا وَاللَّهِ

(١) الأصل : الناقة ، وفيما قبله الإبل ، فكأنه انقلب على الناسخ أو الطابع ، والتصويب من سنن المؤلف وغيره ؛ فإنه فيه بإسناده الذي هنا ومنتنه ، وقد رواه البغوي (٣٦٠٥) عن المؤلف على الصواب ، وصححه أيضًا ، وكذلك رواه البخاري في (الأدب المفرد ٢٦٨) ، وكذلك هو في (شرح القارئ) و (المنائي) .

(٢) أخرجه أحمد ، والمؤلف في جامعه ، وأبو داود .

(٣) أي يستفيد منه ما يستفيد الرجل من باديته . و (البادي) : هو المقيم بالبادية ، قال تعالى في [سورة الحج : ٢٥] : ﴿ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ ﴾ .

(٤) أي حاضروا المدينة له ، وهذا من حسن المعاملة ؛ تعليماً لأتمته في متابعة هذه المجاملة .

(٥) أي قبيح الصورة مع كونه مليح السيرة .

(٦) لا يقصر .

تَجِدُنِي كَاسِدًا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَكِنْ عِنْدَ اللَّهِ لَسْتَ بِكَاسِدٍ » .
أَوْ قَالَ : « أَنْتَ عِنْدَ اللَّهِ غَالٍ » (١) .

١٧٠- عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : أَنْتَ عَجُوزٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛
أُدْعُ اللَّهَ أَنْ يُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ . فَقَالَ : « يَا أُمَّ فُلَانٍ ؛ إِنَّ الْجَنَّةَ
لَا تَدْخُلُهَا عَجُوزٌ » . قَالَ : فَوَلَّتْ تَبْكِي . فَقَالَ : « أَخْبِرُوهَا أَنَّهَا
لَا تَدْخُلُهَا وَهِيَ عَجُوزٌ ؛ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : ﴿ إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنِشَاءً
﴿٣٥﴾ فَجَعَلْنَاهُنَّ أَبْكَارًا ﴿٣٦﴾ عُرُبًا أَتْرَابًا ﴾ » (٢) [الواقعة : ٣٥-٣٧] .



٣٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الشُّعْرِ

١٧١- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قِيلَ لَهَا : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يَتَمَثَّلُ بِشَيْءٍ مِنَ الشُّعْرِ ؟ قَالَتْ : « كَانَ يَتَمَثَّلُ بِشُعْرِ ابْنِ رَوَاحَةَ » (٣) ؛

(١) أخرجه أحمد ، وابن حبان ، والطبراني .

(٢) الأَبْكَارُ : العذارى . وعُرُبًا : أي متحبيبات إلى أزواجهن بحسن التبعيل ، جمع عروب ،
كرسل ورسول ، من أعرب إذا بين ، وأتْرَابًا : أي مستويات في سن واحدة ؛ كأنهن
أشبهن في التساوي الترائب ، وهي ضلوع الصدر ، جمع ترب .

(٣) هو عبد الله بن رواحة الأنصاري الخزرجي ، أحد النقباء ، شهد العقبة وبدراً وأحدًا
والخندق ، والمشاهد كلها بعدها إلا الفتح وما بعده ؛ فإنه قتل يوم مؤتة شهيدًا أميرًا .
ومن شعره :

وفينا رسول الله يتلو كتابه	إذا انشق معروف من الفجر ساطع
أرانا الهدى بعد العمى فقلوبنا	به موقنات أن ما قال واقع
يبيت يجافي جنبه عن فراشه	إذا استثقلت بالكافرين المضاجع

وَيَتَمَثَّلُ بِقَوْلِهِ ^(١) : وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ ^(٢) « ^(٣) .
 ١٧٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ أَصْدَقَ كَلِمَةٍ
 قَالَهَا شَاعِرٌ : - وَفِي رِوَايَةٍ : أَشْعَرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَتْ بِهَا الْعَرَبُ -
 كَلِمَةٌ لَيْبِدٌ ^(٤) : أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ . وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي
 الصَّلْتِ أَنْ يُسَلِمَ ^(٥) .

١٧٣- عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ الْبَجَلِيِّ ^(٦) قَالَ : أَصَابَ حَجْرٌ إِصْبِعَ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَمِيَتْ فَقَالَ :
 « هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبِعٌ دَمِيَتْ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيَتْ ^(٧) .

١٧٤- عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : قَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَفَرَزْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ يَا أَبَا عُمَارَةَ ؟ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ مَا وَلى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،

(١) أي يتمثل أيضًا بشعر طرفه بن العبد ، قال ذلك في قصيدته المعلقة .

(٢) بضم التاء وكسر الواو المشددة ، وهو من التزويد وهو إعطاء الزاد ، وأول البيت :

ستبدي لك الأيام ما كنت جاهلاً ويأتيك بالأخبار من لم تزود

(٣) أخرجه المؤلف في جامعه .

(٤) لبيد بن أبي ربيعة العامري ، قدم على النبي ﷺ سنة وفد قدومه ، كان شريفًا في الجاهلية
 والإسلام ، نزل الكوفة ، مات سنة ٤١ هـ ، وله من العمر ١٤٠ سنة ، وهو من فصحاء

العرب وشعرائهم ، ولما أسلم لم يقل شعرًا ، وقال : يكفيني القرآن .

(٥) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٦) بجلي : بفتح الباء والجيم ؛ نسبة إلى قبيلة (بجيلة) .

(٧) أخرجه البخاري ، ومسلم .

وَلَكِنْ وَلَّى سَرَ عَانَ النَّاسِ^(١)؛ تَلَقَّتْهُمْ هَوَازِنُ^(٢) بِالنَّبْلِ وَرَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ^(٣) بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ آخِذٌ
 بِلِجَامِهَا ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :

« أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ »^(٤) .

١٧٥- عَنْ أَنَسٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ^(٥) وَابْنُ
 رَوَاحَةَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ :

خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ الْيَوْمَ نَضْرِبُكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ^(٦)
 ضَرْبًا يُزِيلُ الْهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ وَيُذْهِلُ الْخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ^(٧)

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : يَا ابْنَ رَوَاحَةَ ؛ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَفِي
 حَرَمِ اللَّهِ تَقُولُ الشُّعْرَ ؟ فَقَالَ ﷺ : « خَلَّ عَنْهُ يَا عُمَرُ ؛ فَلِهِيَ
 أَسْرَعُ فِيهِمْ مِنْ نَضْحِ النَّبْلِ »^(٨) .

(١) أي : أوائلهم وأخفائهم . قلت : وهو بالمهملات المفتوحة ، وجوز سكون الراء ، أي
 المسرعون إلى الخروج والأوائل المستعجلون ، وليس هو جمع (سريع) ؛ فإنه يكون على
 زنة (صبيان) ، و (كثبان) ، ومنه يتبين أن ما في الأصل (سرعان) خطأ .

(٢) قبيلة مشهورة بشدة السهم ، لا تكاد تخطئ سهامهم .

(٣) ابن عم النبي ﷺ وأخوه من الرضاعة .

(٤) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٥) حصلت بعد صلح الحديبية .

(٦) نضربكم : بسكون الباء لضرورة الشعر . و (التنزيل) : القرآن . و (النبل) : السهام .

(٧) الهام : جمع هامة ؛ أعلى الرأس ، و (مقيله) : أي موضعه .

(٨) أخرجه المؤلف في جامعه ، والنسائي .

١٧٦- عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : « جَالَسْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ مَرَّةٍ وَكَانَ أَصْحَابُهُ يَتَنَاشِدُونَ الشُّعْرَ وَيَتَذَكَّرُونَ أَشْيَاءَ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَهُوَ سَاكِتٌ ، وَرَبَّمَا تَبَسَّ مَعَهُمْ » (١) .

١٧٧- عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنْتُ رِذْفَ (٢) النَّبِيِّ ﷺ ؛ فَأَنْشَدْتُهُ مِائَةَ قَافِيَةٍ مِنْ قَوْلِ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ الثَّقَفِيِّ ، كُلَّمَا أَنْشَدْتُهُ بَيْتًا قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ : « هِيَه » (٣) . حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةً . يَعْنِي بَيْتًا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنْ كَادَ لِيُسَلِمَ » (٤) .

١٧٨- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ لِحْسَانَ بْنِ ثَابِتٍ مِنْبَرًا فِي الْمَسْجِدِ يَقُومُ عَلَيْهِ قَائِمًا ؛ يُفَاخِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ قَالَ : يُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَيَقُولُ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُؤَيِّدُ حَسَانَ بَرُوحِ الْقُدْسِ » (٥) مَا يُنَافِحُ أَوْ يُفَاخِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » (٦) .



(١) أخرجه المؤلف في جامعه .

(٢) أي رديفه ، أي راجبًا خلفه على الدابة .

(٣) أي : زدني .

(٤) أخرجه مسلم .

(٥) أي جبريل .

(٦) أخرجه أحمد ، وأبو داود ، والترمذي في جامعه .

٣٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثُ أُمِّ زَرْعٍ

١٧٩- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : جَلَسْتُ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً ، فَتَعَاهَدْنَ
وَتَعَاقَدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا :
فَقَالَتِ الْأُولَى : زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٌ غَثٌّ^(١) ، عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ وَعَرٍ ؛
لَا سَهْلٌ فَيُرْتَقَى ، وَلَا سَمِينٌ فَيَنْتَقِلُ^(٢) .
قَالَتِ الثَّانِيَةُ : زَوْجِي لَا أَثِيرُ خَبْرَهُ^(٣) ؛ إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذْرَهُ^(٤) ،
إِنْ أَذْكُرُهُ أَذْكُرْ عَجْرَهُ وَبَجْرَهُ^(٥) .

(١) أي : كلحم الجمل في الرداءة ، لا كلحم الضأن ، والمقصود منه المبالغة في قلة نفعه
والرغبة عنه ، ونفاد الطبع منه .

(٢) والمقصود منه المبالغة في تكبره وسوء خلقه ، فلا يوصل إليه إلا بغاية المشقة ، ولا ينفع
زوجته في عشرة ولا غيرها ، مع كونه مكروهاً رديئاً .
ومعنى : (لا ينتقل) : أي لا ينقله الناس إلى بيوتهم ليأكلوه بعد مقاساة التعب ومشقة
الوصول ، بل يرغبون عنه لردائته . وبالجمله فقد وصفته بالبخل والرداءة والكبر على
أهله وسوء الخلق .

(٣) أي لا أظهره وأثره .

(٤) أي : تخاف من ذكره أن يطلقها . قلت : بل الصواب أن الضمير فيه راجع إلى الخبر ،
والمعنى : إن شرعت في الخبر أخاف أن أتركه لكثرتة .

(٥) بضم الأول وفتح الثاني : أي عيوبه كلها ، ظاهرها وباطنها . و (العجر) : جمع (عجرة) ،
وهي نفخة في عروق العنق . و (البجر) : جمع بجرة : السرة . تريد : لا أخوض في ذكر
خبه ؛ فإني أخاف من ذكره الشقاق والفراق ، وضياع الأطفال والعيال .

قَالَتِ الثَّالِثَةُ : زَوْجِي الْعَشْتَقُ^(١) ؛ إِنْ أَنْطِقَ أُطَلِّقُ^(٢) ، وَإِنْ
أَسْكُتُ أُعَلِّقُ^(٣) .

قَالَتِ الرَّابِعَةُ : زَوْجِي كَلِيلِ تِهَامَةَ^(٤) ؛ لَا حَرَّ وَلَا قَرَّ^(٥) ،
وَلَا مَخَافَةَ وَلَا سَامَةَ .

قَالَتِ الْخَامِسَةُ : زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهَدَّ^(٦) ، وَإِنْ خَرَجَ أَسَدَ^(٧) ،
وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهْدَ^(٨) .

قَالَتِ السَّادِسَةُ : زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفَّ^(٩) ، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ^(١٠) ،

(١) بفتح العين والشين والنون مفتوحة مشددة ، وهو الطويل المستكره في طوله ، النحيف
السيء الخلق .

(٢) أي إن أنطق بعبوبه تفصيلاً يطلقني ؛ لسوء خلقه ، ولا أحب الطلاق لأولادي منه ،
أو لحاجتي إليه .

(٣) أي : وإن أسكت عن عيوبه يصيرني معلقة ، وهي المرأة التي لا هي مزوجة بزواج ينفع ،
ولا خه مطلقة تتوقع أن تتزوج .

(٤) في كمال الاعتدال وعدم الأذى وسهولة أمره . و (تهامة) : مكة وما حولها .

(٥) كناية عن عدم الأذى ؛ لكرم أخلاقه ، وثبوت جميع أنواع اللذة في عشرته .

(٦) أي : إن دخل عليها يثب كوثوب الفهد لجماعها . فهد الرجل : كثر نومه كالفهد .

(٧) وإن خرج من عندها أو خالط الناس فعل فعل الأسد .

(٨) أي : لا يسأل عما علم في بيته من مطعم ومشرب وغيرهما تكرماً . فوصفته بأنه كريم
الطبع ، حسن العشرة ، لين الجانب في بيته ، قوي شجاع في أعدائه ، لا يتفقد ما ذهب
من ماله ومتاعه ، ولا يسأل عنه ؛ لشرف نفسه وسخاء قلبه .

(٩) أي : أكثر الأكل ، وخلط صنوف الطعام .

(١٠) أي شرب الشفافة ، وهي بقية الماء في قعره ؛ أي لا يدع في الإناء منه شيئاً .

وَإِنْ اضْطَجَعَ التَّفَّ^(١) ، وَلَا يُوَلِّجُ الكَفَّ لِيَعْلَمَ البَثَّ^(٢) .
 قَالَتِ السَّابِعَةُ : زَوْجِي عَيَاءٌ^(٣) ، أَوْ غَيَاءٌ^(٤) طَبَاقَاءُ^(٥) ، كُلُّ
 دَاءٍ لَهُ دَاءٌ^(٦) ، شَجَّكَ^(٧) أَوْ فَلَكَ أَوْ جَمَعَ كُلاً لَكَ .
 قَالَتِ الثَّامِنَةُ : زَوْجِي ؛ الْمَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ^(٨) ، وَالرَّيْحُ رِيحُ
 زَرْنَبٍ^(٩) .
 قَالَتِ التَّاسِعَةُ : زَوْجِي رَفِيعُ العِمَادِ^(١٠) ، طَوِيلُ النَّجَادِ^(١١) ،

- (١) أي إن اضطجع على جنبه التف في ثيابه وتغطي بلحاف منفرداً في ناحية وحده ، ولا يباشرها ، فلا نفع فيه لزوجته .
- (٢) أي ولا يدخل يده تحت ثيابه ليعلم بثها وحزنها ، فلا شفقة عنده عليها .
- (٣) أي عاجز عن القيام بمصالحه من العي ، وقيل : هو العين .
- (٤) أي ذو غي ، وهو الضلالة أو الخيبة .
- (٥) أي أحمق ، وقيل : هو الذي أطبقت عليه أموره ، أو العاجز عن الجماع أو الكلام .
- (٦) أي اجتمعت فيه كل عيوب الناس .
- (٧) أي إما أن يشج رأس نسائه ، أو يكسر عضواً من أعضائهن ، أو يجمع لهن بين الأمرين .
- (٨) أي : مس زوجي كمس الأرنب في اللين والنعومة .
- (٩) بفتح الزاي : نوع من النبات طيب الرائحة ، والمعنى : أنها تصفه بحسن الخلق ، وكرم المعاشرة ، ولين الجانب كلين مس الأرنب ، وشبهت ريح بدنه أو ثيابه بريح الطيب . ويجوز أن يراد به طيب الثناء عليه وانتشاره بين الناس .
- (١٠) العمداء في الأصل : عمد تقوم عليه البيوت ، كُنْتُ بذلك عن علو حسبه وشرف نسبه .
- (١١) بكسر النون : حمائل السيف . كُنْتُ به عن طول القامة ؛ إشارة إلى أنه صاحب سيف ، فأشارت إلى شجاعته .

عَظِيمُ الرَّمَادِ^(١) ، قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ^(٢) .
 قَالَتِ الْعَاشِرَةُ : زَوْجِي مَالِكُ^(٣) ، وَمَا مَالِكُ ؟ مَالِكُ خَيْرٌ مِنْ
 ذَلِكَ^(٤) ؛ لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ^(٥) ، قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ^(٦) ، إِذَا
 سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ أَيقَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ^(٧) .
 قَالَتِ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : زَوْجِي أَبُو زَرَعٍ^(٨) ، وَمَا أَبُو زَرَعٍ ؟
 أَنَاسٌ^(٩) مِنْ حُلِيِّ أُذُنِي^(١٠) ، وَمَمْلَأٌ مِنْ شَحْمِ عَضُدِي^(١١) ،

- (١) كناية عن كثرة الجود المستلزم لكثرة الضيافة ، المستلزمة لكثرة الرماد ودوام وقود ناره .
 (٢) أصله النادي ، حذف الياء للسجع . والنادي : الموضع الذي يجتمع فيه وجوه القوم للتشاور
 والتحدث ، وهذا شأن الكرام ؛ يجعلون بيوتهم قريباً من النادي ؛ تعرضاً لمن يضيفهم .
 (٣) أي : اسمه مالك .
 (٤) أي : خير مما سأقوله في حقه ؛ ففيه إيحاء إلى أنه فوق ما يوصف من الجود والساحة .
 (٥) جمع مبرك ؛ مكان بروك الإبل .
 (٦) أي : إبله كثيرة إذا بركت ، فإذا سرحت كانت قليلة ؛ لكثرة ما منها في مباركها
 للأضياف ، أو يتركها بجانب البيت ؛ حتى إذا نزل به الضيفان كانت حاضرة .
 (٧) أي : إذا سمعت الإبل صوت العود الذي يضرب ؛ أيقن أنها من منحورات للأضياف ؛
 من كرمه وجوده .
 (٨) كنته بذلك لكثرة زرعه ، ويحتمل أنها كنته بذلك تفاقماً بكثرة أولاده ، ويكون الزرع
 بمعنى الولد .
 (٩) بزنة أقام ، من النوس ، وهو تحرك الشيء متدلياً .
 (١٠) المراد أنه حرك أذنيها من أجل ما حلاهما به .
 (١١) جعلني سمينة .

وَبَجَّحَنِي فَبَجَحْتُ إِلَيَّ نَفْسِي ^(١) ، وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةٍ ^(٢)
 بِشَقٍّ ^(٣) ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ ^(٤) وَأَطِيطٍ ^(٥) وَدَائِسٍ ^(٦)
 وَمُتَّقٍ ^(٧) ؛ فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أُقْبِحُ ^(٨) ، وَأَرْقُدُ فَاتَّصَبِحُ ^(٩) ،
 وَأَشْرَبُ فَاتَّقَمَّحُ ^(١٠) .

(١) المعنى : فرحني ففرحت نفسي .

(٢) بالتصغير : للتقليل ؛ أي أهل غنم قليلة .

(٣) بالفتح والكسر ، ويحتمل أنه اسم موضع ، أو بمعنى المشقة ، ومنه قوله تعالى : ﴿ إِلَّا
 بِشَقِّ الْأَنْفُسِ ﴾ [النحل : ٧] .

والمعنى : وجدني في أهل غنم قليلة ، فهم في جهد وضيق عيش .

(٤) أي : فحملني إلى أهل خيل ذات صهيل ، وإبل ذات أطيظ ، و (الصهيل) : صوت الخيل .

(٥) صوت الإبل .

(٦) بقر تدوس الزرع في بيده ليخرجه الحب من السنبل .

(٧) وهو الذي ينقي الحب وينظفه من التبن ، والمراد من ذلك كله أنها كانت في أهل قلة
 ومشقة ، فنقلها إلى ثروة وكثرة .

(٨) أي فأتكلم عنده بأي كلام فلا ينسبني إلى القبح ؛ لكرامتي عليه ، ولحسن كلامي لديه .

(٩) أي : أنام فأدخل في الصبح ، فيرفق بي ولا يوقظني لخدمته ومهنته ؛ لأنني محبوبة إليه ،
 ومكفية بالخدم التي تخدمه وتخدمني .

(١٠) أي : فأروى ، وأدع الماء ؛ لكثرتة عنده ، مع قلته عند غيره . والمعنى : أنها لم تتألم منه ؛
 لا من جهة المرقد ، ولا من جهة المشرب . قلت : وفي (النهاية) : « أرادت أن تشرب
 حتى تروى ، وترفع رأسها . يقال : قمح البعير يقمح إذا رفع رأسه من الماء بعد الري ،
 ويروى بالنون » .

أُمُّ أَبِي زَرَعٍ ؛ فَمَا أُمُّ أَبِي زَرَعٍ ^(١) ؟ : عَكُومُهَا رَدَاخٌ ^(٢) ، وَبَيْتُهَا
فَسَاخٌ ^(٣) .

ابْنُ أَبِي زَرَعٍ ؛ فَمَا ابْنُ أَبِي زَرَعٍ ^(٤) ؟ : مَضْجَعُهُ كَمَسَلٌ
شَطْبَةٌ ^(٥) ، وَتَشْبَعُهُ ذِرَاعُ الْجُفْرَةِ ^(٦) .

بِنْتُ أَبِي زَرَعٍ ؛ فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرَعٍ ؟ طَوْعُ أَبِيهَا ، وَطَوْعُ أُمِّهَا ^(٧) ،
وَمِلْءُ كِسَائِهَا ^(٨) ، وَغَيْظُ جَارَتِهَا ^(٩) .

(١) أرادت أن تمدح أم زوجها بعد مدح زوجها .

(٢) أي : أعدلها وأوعية طعامها عظيمة ثقيلة كثيرة . (العكوم) : جمع (عكم) : وهو العدل
إذا كان فيه متاع ، و (الرداخ) : بفتح الراء : العظيمة الثقيلة الكثيرة .

(٣) بفتح الفاء : أي واسع ، وسعة البيت دليل سعة الثروة .

(٤) انتقلت إلى مدح ابن أبي زرع .

(٥) أي : مرقده كمسل : بفتح أوله وثانيه بمعنى مسلول .

(شطبة) : بفتح الشين وسكون الطاء : وهي ماشطبة ؛ أي شق من جريد النخل ، وهو السعف .

والمعنى : أن محل اضطجاعه وهو الجنب كشطبة مسلولة من الجريد في الدقة ؛ فهو

خفيف اللحم ، دقيق الخصر ؛ كالشطبة المسلولة من قشرها .

(٦) بضم التاء ؛ لأنه من الإشباع .

والجفرة : بفتح الجيم وسكون الفاء : هي الأنثى من أولاد المعز ، والمراد أنه ضاوي

مهفوف قليل اللحم على نحو واحد على الدوام ، وذلك شأن الكرام .

(٧) أي هي مطيعة لأبيها ، ومطيعة لأُمها غاية الإطاعة .

(٨) أي مائة لكسائها ؛ لضخامتها وسمنها ، وهذا ممدوح في النساء .

(٩) المراد منها ضررتها ، فتغيظ ضررتها ؛ لغيرتها منها بسبب مزيد جمالها وحسنها .

جَارِيَةٌ أَبِي زَرْعٍ ؛ فَمَا جَارِيَةٌ^(١) أَبِي زَرْعٍ ؟ لَا تَبْتُ حَدِيثَنَا
تَبْتِيًّا^(٢) ، وَلَا تَنْقُتُ مِيرَتَنَا تَنْقِيًّا^(٣) ، وَلَا تَمَلُّ بَيْنَنَا تَعْشِيشًا^(٤) .
قَالَتْ : خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ^(٥) وَالْأَوْطَابُ تَمْخَضُ^(٦) ، فَلَقِيَ امْرَأَةً
مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ^(٧) ، يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا
بِرُّمَانَتَيْنِ^(٨) ، فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا .
فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا^(٩) ، رَكِبَ شَرِيًّا^(١٠) ، وَأَخَذَ خَطِيًّا^(١١)

(١) أي : خادمته .

(٢) والمعنى : لا تنشر كلامنا الذي نتكلم به فيما بيننا نشرًا ؛ لديانتها .

(٣) أي : لا تنقل طعامنا نقلًا ؛ لأمانتها وصيانتها . و (تنقت) : بفتح التاء وضم القاف ،
والنون ساكنة ، والمعنى : لا تنقل ، و (الميرة) : بكسر الميم : الطعام .

(٤) أي لا تجعل بيننا مملوءًا بالقمامة والكناسة حتى يصير كأنه عش الطائر ؛ بل تصلحه
وتنظفه لشطارتها .

(٥) خرج لسفر في يوم من الأيام .

(٦) أي والحال أن (الأوطاب) جمع وطب : أي أسقية اللبن ، و (تمخض) : بالبناء للمجهول ؛
أي تحرك لاستخراج الزبد من اللبن . المراد أنه خرج من حال كثرة اللبن ، وذلك حال
خروج العرب للتجارة .

(٧) أي : مثلها في الوثوب واللعب وسرعة الحركة .

(٨) أي : ذات ثديين صغيرين كالرمانتين ، فيلعب ولداها بثدييها الشبيهين بالرمانتين .

(٩) أي : من سراة الناس وأشرفهم .

(١٠) أي فرسًا يتسرى في مشيه ؛ أي يلج فيه بلا فتور .

(١١) وهو الرمح المنسوب إلى الخط ، قرية بساحل بحر عمان ، تعمل فيها الرماح .

وَأَرَاخَ ^(١) عَلَيَّ نَعْمًا ثَرِيًّا ^(٢) ، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا ^(٣) ،
 وَقَالَ : كُلِّي أُمَّ زَرْعٍ وَمِيرِي أَهْلَكَ ^(٤) . فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ
 أَعْطَانِيهِ مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آيَةِ أَبِي زَرْعٍ « .
 قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 « كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ ^(٥) » ^(٦) .



٣٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي نَوْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٨٠- عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجِعَهُ
 وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ وَقَالَ : « رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ
 يَوْمَ تَبْعَثُ - وَفِي رِوَايَةٍ : تَجْمَعُ - عِبَادَكَ » ^(٧) .

- (١) قلت : الأصل (راح) : وهو خطأ مخالف لما في (الصحيحين) ، و (النهاية) .
 (٢) أي : جعلها داخلة علي في وقت الرواح ، وهو ما بعد الزوال ، أو أدخلها علي في وقت
 المراح . و (النعيم) : الإبل والغنم والبقر . و (ثريا) : من الثروة ، وهي المال الكثير .
 (٣) أعطاهما من كل بهيمة ذاهبة إلى بيته في وقت الرواح زوجين اثنين اثنين .
 (٤) أي قال الزوج الذي تزوجها بعد أبي زرع : كلي ما تشائين وأعطي أقاربك .
 (٥) أي : في الإلفة والعطاء ، لا في الفرقة والخلاء .
 (٦) أخرجه البخاري ، ومسلم ، والنسائي في (عشرة النساء) ، وفيه زيادة : « إلا أنه طلقها ،
 وأنا لا أطلق » . فقالت عائشة : يا رسول الله ؛ بل أنت خير من أبي زرع .
 (٧) أخرجه المؤلف في جامعه .

١٨١- عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَىٰ إِلَىٰ فِرَاشِهِ قَالَ : « اَللّٰهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا » . وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ : « الْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ » (١) .

١٨٢- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَىٰ إِلَىٰ فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ فَفَنَفَثَ فِيهِمَا وَقَرَأَ فِيهِمَا ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ وَ ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ ؛ يَبْدَأُ بِهِمَا رَأْسَهُ وَوَجْهَهُ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ ، يَصْنَعُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » (٢) .

١٨٣- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَىٰ إِلَىٰ فِرَاشِهِ قَالَ : « الْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا وَأَوَانَا ، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِي » (٣) .

١٨٤- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَرَّسَ بِلَيْلٍ اضْطَجَعَ عَلَىٰ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ، وَإِذَا عَرَّسَ (٤) فُبَيْلِ الصُّبْحِ نَصَبَ ذِرَاعَهُ ، وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَىٰ كَفِّهِ » (٥) .

(١) أخرجه البخاري .

(٢) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٣) أخرجه مسلم .

(٤) أي : نزل ، و (التعريس) : النزول في وقت بليل أو نهار .

(٥) أخرجه مسلم ، وكان ﷺ يفعل ذلك حرصاً على صلاة الصبح ، وهو تعليم لنا .

٣٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي عِبَادَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١٨٥- عَنْ الْمَغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه قَالَ : « صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ ، فَقِيلَ لَهُ : أَتَتَكَلَّفُ هَذَا وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ^(١) ؟ قَالَ : « أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا » ^(٢) .

١٨٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَتَّى تَرَمَ - وَفِي رِوَايَةٍ : تَنْتَفِخُ - قَدَمَاهُ . قَالَ : فَقِيلَ لَهُ : أَتَفْعَلُ هَذَا وَقَدْ جَاءَكَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ؟ قَالَ : « أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا » ^(٣) .

١٨٧- عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ ؟ فَقَالَتْ : « كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ثُمَّ يَقُومُ ، فَإِذَا كَانَ مِنَ السَّحْرِ ^(٤) أَوْتَرَ ، ثُمَّ أَتَى فِرَاشَهُ ، فَإِذَا كَانَ لَهُ

(١) قال تعالى في سورة الفتح : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ۗ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ۗ ﴾ .

(٢) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٣) أخرجه النسائي ، وابن ماجه ، وابن خزيمة .

(٤) السحر : آخر الليل وقبل الفجر ، و (أوتر) : أي صلى الوتر ، تارة ثلاثًا كما في حديثها الآتي (١٩٢) ، أي بجلوس واحد ، والتسليم في آخره ، كما في بعض الأحاديث الأخرى المبين في صلاة التراويح ، وتارة ركعة واحدة مفصولة عما قبلها ، كما في الحديث الآخر . (١٩٤) .

حَاجَةٌ^(١) أَلَمَّ بِأَهْلِيهِ ، فَإِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ وَثَبَ ؛ فَإِنْ كَانَ جُنُبًا
أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ، وَإِلَّا تَوَضَّأَ وَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ^(٢) .

١٨٨- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ - وَهِيَ خَالَتُهُ^(٣) - قَالَ :

« فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي
طُوبَاهَا ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ
أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ ، فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ
وَجْهِهِ ، وَقَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِيمَ مِنْ سُورَةِ (آلِ عِمْرَانَ) ،
ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ^(٤) مُعَلَّقِي ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ قَامَ
يُصَلِّي . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ : فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ؛ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي ، ثُمَّ أَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى فَفَتَلَهَا ، فَصَلَّى
رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ
رَكَعَتَيْنِ . قَالَ مَعْنٌ : سِتَّ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ أَوْتَرَ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ - وَفِي
رِوَايَةٍ - : نَامَ حَتَّى نَفَخَ ، وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ ، حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ
فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ^(٥) ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ .

(١) أي : إلى الجماع .

(٢) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٣) أي : لأنها أخت أمه لأبيه .

(٤) أي : قربة بالية معلقة لتبريد الماء .

(٥) هما سنة الصبح ، فيسن تخفيفهما ، ويؤخذ من الحديث أن فعل النفل في البيت أفضل إلا

وَفِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى : « فَأَتَاهُ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ فَقَامَ وَصَلَّى
وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » (١) .

١٨٩- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ
عَشْرَةَ رَكْعَةً » (٢) .

١٩٠- عَنْ عَائِشَةَ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّ بِاللَّيْلِ ؛ مَنَعَهُ مِنْ
ذَلِكَ النَّوْمِ أَوْ غَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتِي عَشْرَةَ رَكْعَةً » (٤) .

١٩١- عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ : « لَأَرْمُقَنَّ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ
فَتَوَسَّدْتُ عَتَبَتَهُ أَوْ فُسْطَاطَهُ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ
خَفِيفَتَيْنِ ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ ، ثُمَّ صَلَّى
رَكْعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، وَهُمَا دُونَ
اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ثُمَّ

(١) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٢) أي : بالركعتين الخفيفتين في أولها ؛ كما في حديث زيد بن خالد الآتي بعد حديثين ،
ونحوه الحديث المصرح بأنه ﷺ ما كان يزيد في صلاة الليل على إحدى عشرة ركعة ، كما
لا منافاة بين حديثها هذا وحديث آخر لها بلفظ حديث ابن عباس هنا ؛ فإن المراد
بالركعتين الزائدتين على (إحدى عشرة ركعة) ركعتا سنة الفجر ، أو الركعتان اللتان كان
ﷺ يصليهما جالساً بعد الوتر ؛ لأحاديث أخرى وردت عنها ذكر بعضها في (صحيح
أبي داود) رقم (١٢٠٥ و ١٢٣٠ و ١٢٣١) .

(٣) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٤) أخرجه مسلم .

صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ، ثُمَّ أَوْتَرَ ، فَذَلِكَ
ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً» (١) .

١٩٢- عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
عَنْهَا : كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ ؟ فَقَالَتْ :
مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَزِيدَ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى
عَشْرَةَ رَكَعَةً ؛ يُصَلِّي أَرْبَعًا ، لَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ ، ثُمَّ
يُصَلِّي أَرْبَعًا ، لَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا .
قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ
تُوتَرَ ؟ فَقَالَ : « يَا عَائِشَةُ ؛ إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي » (٢) .

١٩٣- وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ
إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً ، يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ
عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ » (٣) .

١٩٤- وَعَنْهَا قَالَتْ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ
رَكَعَاتٍ » (٤) .

(١) أخرجه مسلم .

(٢) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٣) أخرجه البخاري ، ومسلم .

وفعله هذا منه ﷺ يدل على استحباب الاضطجاع ، وقد تركه ﷺ بياناً لجواز الترك ،

والله أعلم .

(٤) أخرجه البخاري ، ومسلم .

١٩٥- عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه : أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مِنَ اللَّيْلِ ، قَالَ :
 فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ : « اللَّهُ أَكْبَرُ ذُو الْمَلَكُوتِ وَالْجَبْرُوتِ
 وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعِظْمَةِ » قَالَ : ثُمَّ قَرَأَ الْبَقْرَةَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَكَانَ
 رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ ، وَكَانَ يَقُولُ : « سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ ،
 سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ » ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَانَ قِيَامُهُ نَحْوًا مِنْ
 رُكُوعِهِ ، وَكَانَ يَقُولُ : « لِرَبِّي الْحَمْدُ ، لِرَبِّي الْحَمْدُ » ، ثُمَّ سَجَدَ ،
 فَكَانَ سُجُودُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ ، وَكَانَ يَقُولُ : « سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى ،
 سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى » ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَكَانَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ
 نَحْوًا مِنَ السُّجُودِ ، وَكَانَ يَقُولُ : « رَبِّ اغْفِرْ لِي ، رَبِّ اغْفِرْ لِي » ،
 حَتَّى قَرَأَ (الْبَقْرَةَ) وَ (آلِ عِمْرَانَ) وَ (النَّسَاءِ) وَ (الْمَائِدَةَ) أَوْ
 (الْأَنْعَامَ) - شُعْبَةُ الَّذِي شَكَ فِي الْمَائِدَةِ وَالْأَنْعَامِ - «^(١) .

١٩٦- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِأَيَّةٍ مِنَ
 الْقُرْآنِ لَيْلَةً »^(٢) .

١٩٧- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ^(٣) قَالَ : صَلَّيْتُ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلَمْ يَزَلْ
 قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرٍ سُوءٍ . قِيلَ لَهُ : وَمَا هَمَمْتَ بِهِ ؟ قَالَ :
 هَمَمْتُ أَنْ أَفْعُدَ وَأَدْعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم .^(٤)

(١) أخرجه مسلم .

(٢) أخرجه الحاكم ، وأبو عبيد في فضائل القرآن .

(٣) أي : ابن مسعود .

(٤) أخرجه البخاري ، ومسلم .

١٩٨- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا ؛ فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَدْرٌ مَا يَكُونُ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ ، ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ ، ثُمَّ صَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ » (١) .

١٩٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ : سَأَلَتِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . عَنْ تَطَوُّعِهِ ؟ فَقَالَتْ : « كَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا ، وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا ، فَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ ، وَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ جَالِسٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ جَالِسٌ » (٢) .

٢٠٠- عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ (٣) قَاعِدًا ، وَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ وَيُرْتِّلُهَا حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مَنْ أَطْوَلَ مِنْهَا » (٤) .

٢٠١- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَمُتْ حَتَّى كَانَ أَكْثَرَ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ » (٥) .

(١) أخرجه البخاري .

(٢) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٣) وهي النافلة .

(٤) أخرجه مسلم ، والمراد أن مدة قراءته لها أطول من قراءة سورة أخرى أطول منها إذا قرئت غير مرتلة .

(٥) أخرجه مسلم .

٢٠٢- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي بَيْتِهِ » (١) .

٢٠٣- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : حَدَّثَنِي حَفْصَةُ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ حِينَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ وَيُنَادِي الْمُنَادِي » . قَالَ أَيُّوبُ : وَأَرَاهُ (٢) قَالَ : خَفِيفَتَيْنِ (٣) .

٢٠٤- وَعَنْهُ أَيضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ ؛ قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ » .

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَحَدَّثَنِي حَفْصَةُ بِرَكَعَتِي الْغَدَاةِ (٤) ، وَلَمْ أَكُنْ أَرَاهُمَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ (٥) .

٢٠٥- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : « كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ ،

(١) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٢) بضم الهمزة : أي أظنه ، والذي (قال) هو نافع .

(٣) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٤) هي صلاة الفجر .

(٥) لأنه ﷺ كان يصلّيها في البيت .

والحديث أخرجه البخاري ، ومسلم .

وَبَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكَعَتَيْنِ ،
وَقَبْلَ الْفَجْرِ ثِنْتَيْنِ « (١) .

٢٠٦- عاصم بن ضمرة يقول : سألنا علياً كرم الله وجهه عن صلاة
رسول الله ﷺ من النهار ؟ فقال : إنكم لا تطيقون ذلك ، قال :
فقلنا : من أطاق ذلك منا صلى ، فقال : « كان إذا كانت
الشمس من ههنا كهيئتها من ههنا عند العصر صلى رَكَعَتَيْنِ ،
وإذا كانت الشمس من ههنا كهيئتها من ههنا عند الظهر صلى
أربعاً ، ويصلي قبل الظهر أربعاً [وذكر أن رسول الله ﷺ كان
يصلها عند الزوال ويمد فيها] وبعدها رَكَعَتَيْنِ ، وقبل العصر
أربعاً ، يفصل بين كل رَكَعَتَيْنِ بالتسليم على الملائكة المقربين
والنبيين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين » (٢) .



٣٨ - باب صلاة الضحى

٢٠٧- معاذة قالت : قلت لعائشة رضي الله تعالى عنها : أكان النبي
ﷺ يصلي الضحى ؟ قالت : « نعم ؛ أربع ركعات ،

(١) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٢) أخرجه أحمد ، والمؤلف في جامعه ، والنسائي ، وابن ماجه .

وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْكَ» (١) .

٢٠٨- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الضُّحَى سِتَّ رَكَعَاتٍ » (٢) .

٢٠٩- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : مَا أَخْبَرَنِي أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى إِلَّا أُمَّ هَانِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ؛ فَإِنَّهَا حَدَّثَتْ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ فَاعْتَسَلَ ، فَسَبَّحَ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ ، مَا رَأَيْتُهُ ﷺ صَلَّى صَلَاةً قَطُّ أَحْفَ مِنْهَا ، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ » (٣) .

٢١٠- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى ؟ قَالَتْ : « لَا ؛ إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيبِهِ » (٤) (٥) .

(١) أخرجه مسلم ، وفي المجموع للنووي (٤/ ٣٥) : « من السنن صلاة الضحى ، وأفضلها ثمان ركعات ؛ لحديث أم هانئ ، وأقلها ركعتان ؛ لحديث أبي ذر عند مسلم : « يجزئ من ذلك ركعتان يصليهما من الضحى » ، ووقتها إذا أشرقت الشمس إلى الزوال » .

(٢) تفرد به الترمذي .

(٣) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٤) قلت : ظاهره يخالف حديثها المتقدم (٢٠٧) ؛ فإن هذا مقيد برجوعه من السفر ، وذاك مطلق ؛ فالجمع بينها إما بحمل المطلق على المقيد ، وإما أن يقال : هذا على ما اطلعت هي عليه من صلاته ﷺ ، وذاك على ما بلغها من بعض الصحابة عنه ﷺ ، فيكون المثبت في هذا جزءاً من ذلك . وهو الصحيح ، والله أعلم .

(٥) أخرجه مسلم .

٢١١- عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه : « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُدْمِنُ أَرْبَعَ ^(١) رَكَعَاتٍ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ إِنَّكَ تُدْمِنُ هَذِهِ الْأَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ ؟ فَقَالَ : « إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تُفْتَحُ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ ، فَلَا تُرْتَجُ ^(٢) حَتَّى يُصَلِّيَ الظُّهْرُ ؛ فَأُحِبُّ أَنْ يَضَعَدَ لِي فِي تِلْكَ السَّاعَةِ خَيْرٌ » . قُلْتُ : أَيْ كَلِّهِنَّ قِرَاءَةً ؟ قَالَ : « نَعَمْ » . قُلْتُ : هَلْ فِيهِنَّ تَسْلِيمٌ فَاصِلٌ ؟ قَالَ : « لَا » ^(٣) .

٢١٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَقَالَ : « إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ ؛ فَأُحِبُّ أَنْ يَضَعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ » ^(٤) .



٣٩ - بَابُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ فِي الْبَيْتِ ^(٥)

٢١٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ ^(٦) قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الصَّلَاةِ فِي بَيْتِي وَالصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ ؟ قَالَ : « قَدْ تَرَى مَا أَقْرَبَ بَيْتِي مِنْ

(١) أي يدوم .

(٢) بضم التاء الأولى ، وفتح التاء الثانية : أي لا تغلق .

(٣) أخرجه أبو داود ، وابن ماجه .

(٤) أخرجه الترمذي في جامعه .

(٥) التطوع : هو ما زاد عن الفرض .

(٦) قلت : الأصل : سعيد ، والتصويب من كتب الرجال .

المسجد ؛ فلأن أُصلي في بيتي أحب إلي من أن أُصلي في المسجد
إلا أن تكون صلاة مكتوبة» (١) .



٤٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي صَوْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٢١٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا
عَنْ صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : « كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ :
قَدْ صَامَ ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ : قَدْ أَفْطَرَ . قَالَتْ : وَمَا صَامَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا كَامِلًا مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ إِلَّا رَمَضَانَ » (٢) .

٢١٥- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ : « كَانَ
يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَرَى أَنْ لَا يُرِيدُ أَنْ يُفْطَرَ مِنْهُ ، وَيُفْطِرُ
حَتَّى نَرَى أَنْ لَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ مِنْهُ شَيْئًا ، وَكُنْتُ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ
مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ مُصَلِّيًا ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ نَائِمًا » (٣) .

٢١٦- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ : مَا
يُرِيدُ أَنْ يُفْطَرَ مِنْهُ ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ : مَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ مِنْهُ ،
وَمَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ إِلَّا رَمَضَانَ » (٤) .

(١) أخرجه ابن ماجه .

(٢) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٣) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٤) أخرجه البخاري ، ومسلم .

٢١٧- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : « مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ إِلَّا شَعْبَانَ وَرَمَضَانَ » .

قال أبو عيسى : هذا إسناد صحيح ، وهكذا قال : عن أبي سلمة ، عن أم سلمة .

وروى هذا الحديث غير واحد عن أبي سلمة ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، عن النبي ﷺ ، ويحتمل أن يكون أبو سلمة بن عبد الرحمن قد روى هذا الحديث عن عائشة وأم سلمة جميعاً عن النبي ﷺ^(١) .

٢١٨- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ لَلَّهِ فِي شَعْبَانَ ؛ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلاً ، بَلْ كَانَ يَصُومُهُ كُلَّهُ »^(٢) .

٢١٩- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٣) قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ غُرَّةِ^(٤) كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَقَلَّمَا كَانَ يُفْطِرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ^(٥) »^(٦) .

(١) أخرجه المؤلف في جامعه ، وأبو داود ، والنسائي . قلت : وهو الراجح .

(٢) أخرجه مسلم .

(٣) هو ابن مسعود ؛ لأنه هو المراد عند إطلاق اسم (عبد الله) .

(٤) الغرة : أول الشهر .

(٥) أي مضمومًا إلى ما قبله ؛ كما يأتي في الحديثين بعده فلا ينافيه قوله ﷺ : « لا تخلصوا يوم الجمعة بصيام ... » .

(٦) أخرجه أحمد ، والمؤلف في جامعه ، وأبو داود ، والنسائي .

٢٢٠- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَرَّى صَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ »^(١) .

٢٢١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ ؛ فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ »^(٢) .

٢٢٢- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ السَّبْتِ وَالْاِحْدَ وَالْاِثْنَيْنِ وَمِنَ الشَّهْرِ الْاٰخِرِ الثَّلَاثَاءِ وَالْاَرْبَعَاءِ وَالْخَمِيسِ »^(٣) .

٢٢٣- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ فِي شَعْبَانَ »^(٤) .

٢٢٤- مُعَاذَةُ قَالَتْ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . قُلْتُ : مِنْ أَيِّهِ كَانَ يَصُومُ ؟ قَالَتْ : « كَانَ لَا يُبَالِي مِنْ أَيِّهِ صَامَ »^(٥) .

٢٢٥- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « كَانَ عَاشُورَاءُ^(٦) يَوْمًا تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ

(١) أخرجه المؤلف في جامعه ، والنسائي ، وابن ماجه .

(٢) أخرجه المؤلف في جامعه .

(٣) أخرجه أحمد ، وابن ماجه .

(٤) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٥) رواه أبو داود ، والترمذي في جامعه ، وابن خزيمة .

(٦) هو اليوم العاشر من محرم .

صَامَهُ^(١) وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ ، فَلَمَّا افْتُرِضَ رَمَضَانُ^(٢) كَانَ رَمَضَانُ هُوَ
الْفَرِيضَةُ ، وَتَرِكَ عَاشُورَاءُ ؛ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ^(٣) .

٢٢٦- عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ يُخْصُّ مِنْ الْأَيَّامِ شَيْئًا ؟ قَالَتْ : « كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً^(٤) ، وَأَيُّكُمْ
يُطِيقُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُطِيقُ^(٥) » .

٢٢٧- عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ^(٦)
فَقَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ قُلْتُ : فُلَانَةٌ ؛ لَا تَنَامُ اللَّيْلَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ ؛ فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا » .
« وَكَانَ أَحَبَّ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ^(٧) » .

(١) أخرجه البخاري ، ومسلم عن ابن عباس أنه ﷺ لما قدم المدينة وجد اليهود تصوم
عاشوراء ، فسألهم عن ذلك ، فقالوا : هذا يوم نجى الله فيه موسى وأغرق فيه فرعون
وقومه ، فصامه شكرًا ، فنحن نصومه . فقال ﷺ : « نحن أحق بموسى منكم . فصامه ،
وأمر بصيامه » .

(٢) كان فرض رمضان في السنة الثانية للهجرة .

(٣) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٤) ديمة : أي دائمًا .

(٥) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٦) اسم هذه المرأة : الحولاء بنت تويت بن حبيب ، من رهط خديجة .

(٧) أخرجه البخاري ، ومسلم .

٢٢٨- عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ : أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَتَا : مَا دِيمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّ (١) .

٢٢٩- عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ يَقُولُ : « كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً ، فَاسْتَأْذَنْتُ ، ثُمَّ تَوَضَّأْتُ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي ، فَقُمْتُ مَعَهُ ، فَبَدَأَ فَاسْتَفْتَحَ الْبَقْرَةَ ؛ فَلَا يَمُرُّ بِأَيَّةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ فَسَأَلَ ، وَلَا يَمُرُّ بِأَيَّةِ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ فَتَعَوَّذَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَمَكَثَ رَاكِعًا بِقَدْرِ قِيَامِهِ ، وَيَقُولُ فِي رُكُوعِهِ : سُبْحَانَ ذِي الْجَبْرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ ، ثُمَّ سَجَدَ بِقَدْرِ رُكُوعِهِ ، وَيَقُولُ فِي سُجُودِهِ : سُبْحَانَ ذِي الْجَبْرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ ، ثُمَّ قَرَأَ آلَ عِمْرَانَ ، ثُمَّ سُورَةَ سُورَةَ ، يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ » (٢) .



٤١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٢٣٠- عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ : كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : « مَدًّا » (٣) .

٢٣١- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقَطِّعُ (٤) قِرَاءَتَهُ ، يَقُولُ :

(١) أخرجه المؤلف في جامعه .

(٢) أخرجه أبو داود ، والنسائي .

(٣) أخرجه البخاري .

(٤) من التقطيع ، وهو جعل الشيء قطعاً قطعاً ؛ أي يقف على رؤوس الآي .

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ثُمَّ يَقِفُ ، ثُمَّ يَقُولُ :
 ﴿ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ ﴾ ، ثُمَّ يَقِفُ ، وَكَانَ يَقْرَأُ : ﴿ مَلِكٍ ﴾^(١)
 يَوْمَ الدِّينِ ﴾^(٢) .

٢٣٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ
 قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَكَانَ يُسْرُّ بِالْقِرَاءَةِ أَمْ يُجَهَّرُ ؟ قَالَتْ : « كُلُّ
 ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ ؛ قَدْ كَانَ رَبِّمَا أَسْرًا ، وَرَبِّمَا جَهْرًا » . فَقُلْتُ :
 الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً^(٣) .

٢٣٣- عَنْ أُمِّ هَانِيَةَ قَالَتْ : « كُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ وَأَنَا
 عَلَى عَرِيشِي »^(٤) .

٢٣٤- عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعَفَّلٍ يَقُولُ :
 « رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ يَوْمَ الْفَتْحِ^(٥) وَهُوَ يَقْرَأُ : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا

(١) (مالك) بالألف ، وقد أخرجه المؤلف في سننه في كتاب القراءات بلا ألف .

قلت : والقراءتان متواترتان عنه ﷺ .

(٢) أخرجه المؤلف في جامعه ، وأبو داود .

(٣) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٤) أخرجه أحمد ، والنسائي ، وابن ماجه .

وكان ذلك في مكة قبل الهجرة ، وذلك في صلاة النبي ﷺ في الليل عند الكعبة ، ومعنى

قولها : (وأنا على عريشي) : أي على سريري .

(٥) أي فتح مكة .

لَكَ فَتَحًا مُبِينًا^(١) ﴿١﴾ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴿

[الفتح : ١-٢] قَالَ^(٢) : فَقَرَأَ وَرَجَعَ^(٣) .

قَالَ^(٤) : وَقَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ : لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيَّ
لَأَخَذْتُ لَكُمْ فِي ذَلِكَ الصَّوْتِ - أَوْ قَالَ : اللَّحْنِ^(٥) -^(٦) .

٢٣٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ
رُبَّمَا يَسْمَعُهَا مَنْ فِي الْحُجْرَةِ وَهُوَ فِي الْبَيْتِ »^(٧) .

* * *

٤٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي بُكَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٢٣٦- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الشُّخَيْرِ قَالَ : « أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي ،
وَجِوْفِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ الْمَرْجَلِ^(٨) مِنَ الْبُكَاءِ »^(٩) .

(١) هذا الفتح هو فتح مكة ، أو فتح خيبر ، والأكثر على أنه صلح الحديبية .

(٢) أي قال عبد الله بن مغفل .

(٣) رجع : بتشديد الجيم المفتوحة ؛ أي ردد صوته بالقراءة .

(٤) قال : أي شعبة ؛ لأنه الراوي عن معاوية .

(٥) اللحن : فتح اللام وسكون الحاء واحد اللحن ، وهو التطريب والترجيع وتحسين القراءة .

(٦) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٧) أخرجه أبو داود ، وهذا الحديث يدل على توسطه ﷺ في القراءة .

(٨) أي غليان كغليان القدر . وهذا دليل على كمال خوفه ﷺ من ربه ، ومعلوم أن العمل

على قدر العلم والمعرفة ، وهو ﷺ سيد العارفين بالله ، وقد قال ﷺ : « إني لأعلمكم

بالله وأشدكم إليه خشية » . قال : « إني لأخشاكم لله وأتقاكم لله » ، وقال : « إني

لأستغفر الله في اليوم مائة مرة » .

(٩) أخرجه أبو داود .

٢٣٧- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اِقْرَأْ عَلَيَّ » . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ ؟ ! قَالَ : « إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي » . فَقَرَأْتُ سُورَةَ النَّسَاءِ حَتَّى بَلَغْتُ : ﴿ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ [النساء : ٤١] ، قَالَ : « فَزَأَيْتُ عَيْنِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَهْمَلَانِ » ^(١) .

٢٣٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : « انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٢) ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي ، حَتَّى لَمْ يَكِدْ يَرْكَع ، ثُمَّ رَكَع ، فَلَمْ يَكِدْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَلَمْ يَكِدْ أَنْ يَسْجُدَ ، ثُمَّ سَجَدَ ، فَلَمْ يَكِدْ أَنْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَلَمْ يَكِدْ أَنْ يَسْجُدَ ، ثُمَّ سَجَدَ ، فَلَمْ يَكِدْ أَنْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ ، فَجَعَلَ يَنْفُخُ وَيَبْكِي ، وَيَقُولُ : « رَبِّ ؛ أَلَمْ تَعِدْنِي أَنْ لَا تُعَذِّبَهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ ، رَبِّ ؛ أَلَمْ تَعِدْنِي أَنْ لَا تُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ، وَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُكَ » فَلَمَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ انْجَلَتِ الشَّمْسُ ، فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ؛ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ؛ فَإِذَا انْكَسَفَا فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ » ^(٣) .

(١) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٢) زاد البخاري : يوم مات إبراهيم فقال الناس : كسفت الشمس لموت إبراهيم . كان ذلك في السنة العاشرة .

(٣) أخرجه البخاري ، ومسلم .

٢٣٩- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنَةً لَهُ تَقْضِي (١) ، فَاحْتَضَنَهَا ، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَهَاتَتْ وَهِيَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَصَاحَتْ أُمَّ أَيْمَنَ ، فَقَالَ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - : « أَتَبْكِينَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ؟ » . فَقَالَتْ : أَلَسْتُ أَرَاكَ تَبْكِي ؟ قَالَ : « إِنِّي لَسْتُ أَبْكِي ؛ إِنَّمَا هِيَ رَحْمَةٌ (٢) ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ بِكُلِّ خَيْرٍ عَلَى كُلِّ حَالٍ ؛ إِنَّ نَفْسَهُ تُنَزَعُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ ﷻ » (٣) .

٢٤٠- عن عائشة رضي الله عنها : « أن رسول الله ﷺ قبل عثمان بن مظعون وهو ميت وهو يبكي أو قال عيناه تهرقان » (٤) .

= وفيهما ركوعان في كل ركعة ، وهو المحفوظ في أحاديث الكسوف .
وفي هذا الحديث إبطال ما كان أهل الجاهلية يعتقدونه من تأثير الكواكب في الأرض ؛ فالكسوف يوجب حدوث تغيير في الأرض موتاً أو ضرراً ، فأعلم النبي ﷺ أنه اعتقاد باطل .
وفي رواية البخاري : « فإذا رأيتموهما فصلوا وادعوا » . سميت الصلاة ذكراً لاشتغالها عليه .
(١) تشرف على الموت ، وفي رواية النسائي : ابنة صغيرة ، وهي ابنة بنته زينب من أبي العاص بن الربيع ، فإضافتها إليه مجازية ، وقيل غير ذلك .
(٢) زاد في رواية الصحيحين : « جعلها الله في قلوب عباده ؛ فإنها يرحم الله من عباده الرحماء » .
وقد ورد : « إن العين تدمع ، وإن القلب يحزن ، ولا نقول إلا ما يرضي الرب ، وإننا لفرافك يا إبراهيم لمحزونون » .
(٣) أخرجه النسائي ، وابن حبان .
(٤) أخرجه المؤلف في جامعه ، وأبو داود ، وابن ماجه .

وفي هذا الحديث جواز تقبيل الميت الصالح ، وقد قبل أبو بكر النبي ﷺ وهو ميت ، وقال : طبت حياً وميتاً بأبي أنت وأمي ، ثم تلى أبو بكر قوله تعالى : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ ﴾ الخ .

٢٤١- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : « شَهِدْنَا ابْنَةَ^(١) لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ ، فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ ، فَقَالَ :
 « أَفِيكُمْ لَمْ يُقَارِفِ^(٢) اللَّيْلَةَ ؟ » قَالَ أَبُو طَلْحَةَ^(٣) : أَنَا . قَالَ :
 « إِنزِلْ » فَتَزَلَّ فِي قَبْرِهَا^(٤) .



٤٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فِرَاشِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٢٤٢- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « إِنَّمَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ مِنْ أَدَمِ^(٥) حَشْوُهُ لَيْفٌ^(٦) . »



(١) هي أم كلثوم زوجة عثمان بن عفان .

(٢) كنى بالمقارفة عن الجماع .

(٣) أبو طلحة : هو زيد بن سهل الأنصاري الخزرجي النجاري ، عقبي بدري ،
 شهد المشاهد مع رسول الله ﷺ ، وقال عنه ﷺ : « لصوت أبي طلحة في الجيش خير
 من مائة رجل » .

قتل يوم حنين عشرين رجلاً ، وقد تصدق أبو طلحة بحائط له اسمه (بيرحاء) عند
 نزول قول الله تعالى : ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ ، وهو عم أنس ، وزوج

أمه أم سليم ، وقيل : توفي في البحر غازياً . انظر : تهذيب الأسماء للنووي .

(٤) أخرجه البخاري .

(٥) بفتحيتين : جمع أديم ، وهو الجلد المدبوغ ، أو مطلق الجلد . و (الليف) : هو ليف النخل .

(٦) أخرجه البخاري ، ومسلم .

٤٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي تَوَاضِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٢٤٣- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُطْرُونِي ^(١) »

(١) الإطراء : هو حسن الثناء . أي لا تبالغوا في مدحي كما بالغت النصراني في مدح سيدنا عيسى ، فجعلوه إلهًا أو ابن إله .

قلت : حمل الحديث على المبالغة في مدحه ﷺ مما لا يناسب ما ترجم إليه المؤلف رحمه الله ، ألا وهو تواضعه ﷺ ؛ ذلك أن المبالغة تقترب بالكذب والغلو في الدين ، وذلك محرم ؛ فالنهي عن مثله من الأمور التي لا يظهر به تواضعه كما لا يخفى ، فيبعد أن يكون هذا مراد المؤلف ، فلعل الأولى أن يقال : إن المراد : لا تمدحوني مطلقًا ، وهو من معاني الإطراء لغة ، وهو وإن كان جائزًا في الأصل ؛ فقد ينهى عن مثله من باب سد الذريعة ، كما هو معلوم من علم الأصول ؛ فإن فتح باب المدح يؤدي إلى مخالفة الشرع ، كما هو مشاهد في الواقع ؛ إما جهلاً ، وإما غلوًا ، ألا ترى معي إلى ما قال بعضهم في مدحه ﷺ :

دع ما ادعته النصراني في نبينهم
واحكم بما شئت مدحًا فيه واحتكم
كيف أوصله إلى أن قال فيه ﷺ :

فإن من جودك الدنيا وضررتها
ومن علومك علم اللوح والقلم .

وهذا مدح بما هو باطل بداخه ، ومثله كثير فيما يسمونه بالأناشيد الدينية ، فنهيه ﷺ أمته عن مدحه بما هو جائز أصلاً خشية وقوع المادح فيما لا يجوز ، لا شك أنه من تواضعه ﷺ كما يدل عليه سائر أحاديث الباب وغيره ، بخلاف حمل النهي على المدح المحرم ، وهذا بين لا يخفى إن شاء الله . ويؤيده قوله في آخر الحديث : « إنما أنا عبد ... » لأنه كأنه خرج مخرج الجواب عن سؤال مقدر : فماذا نقول في مدحك يا رسول الله ؟ فقال : « قولوا : عبد الله ورسوله » . أي : قولوا ما لا شك فيه شرعًا مما أنا متصف به ، لا تزيدوا عليه ، وأين هذا مما يصفه بعض المسلمين اليوم فيما يسمونه بالموالد وغيرها مما لم يكن معروفًا عند السلف الصالح ، كقولهم : إنه نور ، وإنه أول خلق الله ، وأن جبريل كان خادمه ليلة الإسراء ، ونحو ذلك من المادح والأباطيل ، فاعتبروا يا أولي الأبصار .»

كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ؛ إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ ، فَقُولُوا :
عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» (١) .

٢٤٤- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه « أَنَّ أُمَّرَأَةً ^(٢) جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ
لَهُ : إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً ، فَقَالَ : « اجْلِسِي فِي أَيِّ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ
شِئْتَ أَجْلِسِ ^(٣) إِلَيْكَ » (٤) .

٢٤٥- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُدْعَى إِلَى
حُبْزِ الشَّعِيرِ وَالْإِهَالَةِ السَّنْحَةِ ^(٥) فَيُجِيبُ ، وَلَقَدْ كَانَ لَهُ دِرْعٌ ^(٦)
عِنْدَ يَهُودِيٍّ ^(٧) ؛ فَمَا وَجَدَ مَا يَفْكُهَا حَتَّى مَاتَ » .

(١) أخرجه البخاري .

(٢) من الأنصار ، كما في البخاري ، وفي رواية : ومعها صبي لها .

(٣) وفي رواية مسلم زيادة : « فخلا معها في بعض الطريق حتى فرغت من حاجتها »
والغرض من البعد ؛ حتى لا يسمع بشكواها أحد غيره صلى الله عليه وسلم .

(٤) أخرجه البخاري ومسلم .

(٥) بكسر الهمزة : كل دهن يؤدم به ، أو الدسم الجامد .

والسنحة : هي الدهن المتغير الرائحة من طول المكث .

(٦) زاد البخاري : درع من حديد ، وهذه الدرع تسمى (ذات الفضول) .

(٧) كانت الدرع مرهونة عنده ، واسمه أبو الشحم اليهودي ، من بني ظفر ، بطن من
الأوس ، وكان حليفاً لهم كما في (الفتح) . ووقع في الأصل أنه الأنصاري ! وهو خطأ
ظاهر . وكانت مرهونة على ثلاثين صاعاً من شعير على ما رواه البخاري وابن ماجه
والطبراني وغيرهم .

٢٤٦- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَحْلِ رَثٍّ ^(١) ، وَعَلَيْهِ قَطِيفَةٌ لَا تُسَاوِي أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا لَا رِيَاءَ ^(٢) فِيهِ وَلَا سُمْعَةَ » .

وفي رواية : كُنَّا نَرَى ثَمَنَهَا أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَالَ : « لَبَّيْكَ بِحَجَّةٍ لَا سُمْعَةَ فِيهَا وَلَا رِيَاءَ » ^(٣) .

٢٤٧- وَعَنْهُ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمْ يَكُنْ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٤) ، قَالَ : « وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا ؛ لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهَتِهِ لِذَلِكَ » ^(٥) .

= وروى ابن حبان أن الأجل كان سنة ، ولكن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مات قبل نهاية الأجل . والمعروف أن الذي فكها هو أبو بكر ؛ لأنه دفع كل الديون التي كانت على الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ويؤخذ من هذا الحديث : جواز معاملة الكفار مع العلم بخيبت مكاسبهم وفساد معاملاتهم ، وكذلك يجوز رهن السلاح وبيعه وإجارته من الكافر إذا لم يكن حربياً ، وكذلك يجوز الشراء لأجل ، وجواز الرهن في الحضر . والحديث أخرجه البخاري .

(١) الرحل : ما يوضع على ظهر البعير للركوب عليه ، وهو القتب ، وهو للبعير كالسرج للفرس . والرث : أي البالي .

(٢) بأن يكون خالصاً لوجه الله تعالى .

(٣) رواه البخاري ، والضياء المقدسي من طريق أخرى عن أنس ، وله شاهد عن ابن عباس ، وكل ذلك مخرج في (الصحيحه) ٢٦١٧ .

(٤) لقد آثروه على أنفسهم ، وهجروا في رضاه أوطانهم ، وقاتلوا معه آباءهم وأبنائهم وعشائرتهم ...

(٥) أخرجه المؤلف في جامعه ، والبخاري في الأدب المفرد .

٢٤٨- وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ ،
وَلَوْ دُعِيْتُ عَلَيْهِ لَأَجَبْتُ » ^(١) .

٢٤٩- عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بِرَاكِبٍ بَغْلٍ
وَلَا بِرَذَوْنٍ » ^(٢) .

٢٥٠- يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ^(٣) قَالَ : « سَمَّيْنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُوسُفَ ، وَأَفْعَدَنِي فِي حِجْرِهِ ، وَمَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي » ^(٤) .

٢٥١- عَنْ عَمْرَةَ قَالَتْ : قِيلَ لِعَائِشَةَ : مَاذَا كَانَ يَفْعَلُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
بَيْتِهِ ؟ قَالَتْ : « كَانَ بَشْرًا مِنَ الْبَشَرِ ؛ يَفْلِي ثَوْبَهُ ، وَيَحْلِبُ شَاتَهُ ،
وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ » ^(٥) .



٤٥ - بَابُ مَا جَاءَ فِي خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٥٢- عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْبَلُ

(١) أخرجه البخاري .

(٢) أخرجه البخاري عن جابر : أتاني رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعودني وأبو بكر وهما يمشيان . ويفيد

الحديث تواضع الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وأنه يزور أصحابه ماشياً ؛ لما في ذلك من كثرة الثواب .

والبرذون : ضرب من الدواب يخالف الخيل ، عظيم الحلقة .

(٣) صحابي صغير ، ابن عبد الله بن سلام ، أبوه مبشر بالجنة .

(٤) أخرجه أحمد ، والطبراني ، زاد في آخره : « ودعا له بالبركة » .

(٥) رواه البخاري .

بِوَجْهِهِ وَحَدِيثِهِ عَلَى أَشْرِّ الْقَوْمِ ؛ يَتَأَلَّفُهُمْ بِذَلِكَ ، فَكَانَ يُقْبَلُ
بِوَجْهِهِ وَحَدِيثِهِ عَلَيَّ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنِّي خَيْرُ الْقَوْمِ ، [فَقُلْتُ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ أَنَا خَيْرٌ أَوْ أَبُو بَكْرٍ ؟ قَالَ : « أَبُو بَكْرٍ »] . فَقُلْتُ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ أَنَا خَيْرٌ أَوْ عُمَرُ ؟ قَالَ : « عُمَرُ » . فَقُلْتُ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ أَنَا خَيْرٌ أَوْ عُثْمَانُ ؟ قَالَ : « عُثْمَانُ » . فَلَمَّا سَأَلْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَصَدَّقَنِي ، فَلَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ سَأَلْتُهُ ^(١) .

٢٥٣- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : « خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ
سِنِينَ ، فَمَا قَالَ لِي أُفٌّ ^(٢) قَطُّ ، وَمَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ :
لَمْ صَنَعْتُهُ ؟ وَلَا لِشَيْءٍ تَرَكْتُهُ : لَمْ تَرَكْتُهُ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ
أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا ، وَلَا مَسَسْتُ خَزَأً ^(٣) وَلَا حَرِيرًا وَلَا شَيْئًا
كَانَ أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا شَمَمْتُ مِسْكًَا قَطُّ
وَلَا عِطْرًا كَانَ أَطْيَبَ مِنْ عَرَقِ النَّبِيِّ ﷺ » ^(٤) .

٢٥٤- عَنْ عَائِشَةَ أُمِّهَا قَالَتْ : « لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا ^(٥) »

(١) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٢) بضم الهمزة وتشديد الفاء وكسرها بالتنوين وبدون تنوين ، وهي كلمة تبرم وملال ،
تقال لكل ما يتضجر منه ، ويستوي فيه الواحد والمثنى والجمع ، والمذكر والمؤنث .

(٣) الخز : ثياب تعمل من صوف وحرير .

(٤) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٥) الفاحش : ذو الفحش في طبعه ؛ في أقواله وأفعاله وصفاته ، وإن كان استعماله في القول أكثر .

والمتفحش : متكلف الفحش .

وَلَا صَخَابًا^(١) فِي الْأَسْوَاقِ ، وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ ، وَلَكِنْ يَعْفُو
وَيَصْفَحُ^(٢) .

٢٥٥- وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ شَيْئًا
قَطُّ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلَا ضَرَبَ خَادِمًا وَلَا امْرَأَةً »^(٣) .

٢٥٦- وَعَنْهَا أَيْضًا قَالَتْ : « مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُتَّصِرًا مِنْ
مَظْلَمَةٍ ظَلَمَهَا قَطُّ مَا لَمْ يُتَّهَكْ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ شَيْءٌ ، فَإِذَا انْتَهَكَ
مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ تَعَالَى شَيْءٌ كَانَ مِنْ أَشَدِّهِمْ فِي ذَلِكَ غَضَبًا^(٤) ، وَمَا
خَيْرٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ مَأْتِمًا »^(٥) .

٢٥٧- وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَأَنَا عِنْدَهُ ، فَقَالَ : « بِنَسِ ابْنِ الْعَشِيرَةِ - أَوْ^(٦) أَخُو الْعَشِيرَةِ - » ،
ثُمَّ أَذِنَ لَهُ ، فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ ، فَلَمَّا خَرَجَ قُلْتُ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ قُلْتَ مَا قُلْتَ ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ^(٧) . فَقَالَ :

(١) الصخاب : شديد الصوت .

(٢) أخرجه أحمد ، والمؤلف في جامعه .

(٣) أخرجه مسلم .

(٤) والمعنى : أن ينتقم ممن ارتكب ذلك ؛ لصلايته في الدين .

(٥) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٦) الشك من الراوي ، ورواية البخاري : « أخو العشيرة » دون شك .

(٧) ألان له ليتألفه ليسلم قومه ؛ لأنه كان رئيسهم ومطاعاً فيهم ، كما هو شأن الجفاة ؛ لأنه لو لم يلن له القول لأفسد حال عشيرته ، وزين لهم العصيان ؛ لأنهم لا يعصون له أمراً .

« يَا عَائِشَةُ ؛ إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ - أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ - اتَّقَاءَ فُحْشِهِ »^(١) .

٢٥٨- جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : « مَا سُئِلَ ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ : لَا »^(٣) .

٢٥٩- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلَخَ ؛ فَيَأْتِيهِ جِبْرِيلُ فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ »^(٤) .

٢٦٠- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخِرُ شَيْئًا لِغَدٍ »^(٥) .

(١) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٢) أي : ما سأله أحد شيئاً من أمور الدنيا من الخير ، فقال : لا أعطيك . ردّاً له قط ، بل إما أن يعطيه إن كان ميسوراً ، أو أن يقول له ميسوراً من القول ؛ بأن يعده أو يدعوله .

(٣) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٤) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٥) أخرجه المؤلف في جامعه ، وابن حبان ، والبخاري .

وهذا منه ﷺ لكمال توكله على ربه ، وقد يدخر لعياله قوت سنتهم لضعف توكلمهم بالنسبة إليه ﷺ ، وليكون سنة للمعيلين من أمته . وفي (الصحيحين) أنه ﷺ كان يدخر لأهله قوت سنتهم .

٢٦١- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ الْهُدْيَةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا » (١) .

* * *

٤٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي حَيَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٢٦٢- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِذْرِهَا (٢) ، وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عُرِفَ (٣) فِي وَجْهِهِ » (٤) .

* * *

٤٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي حِجَامَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٥)

٢٦٣- عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ : سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ كَسْبِ الْحِجَامِ ؟ فَقَالَ : « اِحْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ حَجَمَهُ (أَبُو طَيْبَةَ) (٦) فَأَمَرَ لَهُ

(١) أخرجه البخاري .

(٢) العذراء : البنت البكر .

والخدر : الستر .

(٣) عرف في وجهه : أي يتغير وجهه ، فيفهم كراهته لهذا الشيء .

(٤) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٥) الحجامة : بكسر الحاء : وهي شرط الجلد وإخراج الدم بالمحجمة ، وهي ما يحجم به .

وفي احتجامة ﷺ إشارة إلى أن تدبير البدن مشروع غير مناف للتوكل .

(٦) اسمه : نافع ، وكان عبداً لبني حارثة ، أو لأبي مسعود الأنصاري .

بِصَاعَيْنِ^(١) مِنَ الطَّعَامِ ، وَكَلَّمَ أَهْلَهُ فَوَضَعُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ ،
 وَقَالَ : « إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ^(٢) ، أَوْ : إِنَّ مِنْ أَمْثَلِ
 مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ - الْحِجَامَةُ^(٣) .

٢٦٤- عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه : « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم اِخْتَجَمَ ، وَأَمَرَنِي فَأَعْطَيْتُ الْحِجَامَ
 أَجْرَهُ^(٤) .

٢٦٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَظْنَهُ قَالَ : « إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم اِخْتَجَمَ
 عَلَى الْأَخْدَعَيْنِ^(٥) ، وَبَيْنَ الْكَتِفَيْنِ ، وَأَعْطَى الْحِجَامَ أَجْرَهُ ؛ وَلَوْ
 كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ^(٦) .

٢٦٦- عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم دَعَا حَجَّامًا
 فَحَجَّمَهُ وَسَأَلَهُ : كَمْ خَرَاجُكَ ؟ فَقَالَ : ثَلَاثَةُ أَصْعٍ . فَوَضَعَ عَنْهُ
 صَاعًا وَأَعْطَاهُ أَجْرَهُ^(٧) .

(١) الصاع : مكيال يسع أربعة أمداد .

(٢) الخطاب لأهل الحجاز ومن في حكمهم من البلاد الحارة . وأمر الحجامة يختلف باختلاف الزمان والمكان والمزاج .

(٣) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٤) أخرجه أحمد ، وابن ماجه .

(٥) الأخدعان : عرقان في جاني العنق .

(٦) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٧) أخرجه أحمد ، وابن سعد .

٢٦٧- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَحْتَجِمُ فِي الْأَخْدَعَيْنِ وَالكَاهِلِ ^(١) ، وَكَانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعِ عَشْرَةَ ، وَتِسْعَ عَشْرَةَ ^(٢) ، وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ ^(٣) .

٢٦٨- وَعَنْهُ رضي الله عنه : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم اخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ بِ « مَلَلٍ » ^(٤) عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمِ ^(٥) .



٤٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

٢٦٩- عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ لِي أَسْمَاءً : أَنَا مُحَمَّدٌ ، وَأَنَا أَحْمَدُ ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يَحْشُرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي ^(٦) ، وَأَنَا الْعَاقِبُ ^(٧) ؛ وَالْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ ^(٨) » ^(٩) .

(١) الكاهل : أعلى الظهر .

(٢) أي يحتجم لسبع عشرة ليلة خلت من الشهر ، وهكذا .

(٣) أخرجه المؤلف في جامعه ، وابن ماجه ، والحاكم .

(٤) وهو محل بين مكة والمدينة ، على بعد سبعة عشر ميلاً من المدينة .

(٥) أخرجه أحمد ، وأبو داود ، والنسائي .

(٦) يتقدم عليه الصلاة والسلام الناس يوم المحشر ، ويحشر الناس على أثره .

(٧) أي الذي أتى عقب الأنبياء ، فلا نبي بعده .

(٨) قيل : هذا من قول الزهري ؛ فيكون مدرجاً في الحديث .

(٩) أخرجه البخاري ، ومسلم .

٢٧٠- عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ : لَقِيتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : « أَنَا مُحَمَّدٌ ، وَأَنَا أَحْمَدُ ، وَأَنَا نَبِيُّ الرَّحْمَةِ ^(١) ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ ، وَأَنَا الْمُقَفِّي ^(٢) ، وَأَنَا الْحَاشِرُ ، وَنَبِيُّ الْمَلَا حِمِ ^(٣) » ^(٤) .

* * *

٤٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي سِنِّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

٢٧١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « مَكَثَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا ، وَتُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ ^(٥) .

٢٧٢- عَنْ جَرِيرٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحْطَبُ قَالَ : « مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَأَنَا ^(٦) ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ ^(٧) » .

- (١) قال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء : ١٠٧] .
- (٢) بكسر الفاء ، ومعناه : الذي قفا آثار من سبقه من الأنبياء ، قال تعالى : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمُ اقْتَدِرْ ﴾ [الأنعام : ٩٠] .
- أو بفتح الفاء ، أي الذي قفى به على آثار الأنبياء ، وختم به الرسالة ، قال تعالى : ﴿ تَرَّ قَفَيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِمْ بِرُسُلِنَا ﴾ [الحديد : ٢٧] .
- (٣) جمع ملحمة ، وهي الحرب ؛ سميت بذلك لاشتباك لحوم الناس فيها بعضهم ببعض .
- (٤) رواه أحمد ، وابن حبان ، وابن سعد .
- (٥) أخرجه البخاري ، ومسلم .
- (٦) (وأنا ابن ثلاث وستين) : هذا كلام مستأنف ، أي : وأنا متوقع موافقتهم ، وإني أموت في سنتي هذه . كذا وجهه النووي .
- وقال القسطلاني : ولد معاوية قبل البعثة بخمس سنين ، وتأخر موت معاوية بعد هذه السنة ، وقد عاش حوالي ثمانين سنة .
- (٧) أخرجه مسلم .

٢٧٣- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: « أَنْ النَّبِيَّ ﷺ مَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً » (١) .



٥٠ - بَابُ مَا جَاءَ فِي وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٢٧٤- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ : « آخِرُ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَشَفَ السُّتَارَةَ (٢) يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ ، فَنَظَرْتُ إِلَى وَجْهِهِ كَأَنَّهُ وَرَقَةٌ مُصْحَفٌ (٣) ، وَالنَّاسُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ ؛ فَكَادَ النَّاسُ أَنْ يَضْطَرِبُوا ، فَأَشَارَ إِلَى النَّاسِ أَنْ اثْبُتُوا ، وَأَبُو بَكْرٍ يُؤْمَهُمْ ، وَأَلْقَى السَّجْفُ ، وَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ » (٤) .

٢٧٥- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كُنْتُ مُسْنِدَةً النَّبِيِّ ﷺ إِلَى صَدْرِي أَوْ قَالَتْ : إِلَى حَجْرِي ، فَدَعَا بِطَسْتٍ (٥) لِيَبُولَ فِيهِ ، ثُمَّ بَالَ فَمَاتَ (٦) » (٧) .

(١) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٢) بكسر السين : ما يستر به ، وكان من عادتهم تعليق الستائر على بيوتهم ، والمراد أنه أمر بكشف الستارة المعلقة على بيته الشريف .

(٣) كأنه ورقة مصحف في الحسن والصفاء .

(٤) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٥) الطست : إناء .

(٦) في رواية للبخاري : « قبضه الله وإن رأسه ليين سحري ونحري » أرادت أنه مات في حضنها . البخاري في المغازي ، وفي الخمس .

(٧) أخرجه البخاري ، ومسلم .

٢٧٦- وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « لَا أَغْبِطُ أَحَدًا يَهْوَنُ مَوْتِ (١) بَعْدَ الَّذِي رَأَيْتُ مِنْ شِدَّةِ مَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » (٢) .

٢٧٧- وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اِخْتَلَفُوا فِي دَفْنِهِ ؛ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا مَا نَسِيتُهُ ؛ قَالَ : « مَا قُبِضَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ » . اِذْفَنُوهُ فِي مَوْضِعِ فِرَاشِهِ (٣) .

٢٧٨- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَبَلَ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ مَا مَاتَ » (٤) .

٢٧٩- وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ ، فَوَضَعَ فَمَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى سَاعِدَيْهِ ، وَقَالَ : وَانْبِيَّاهُ ، وَاصْفِيَّاهُ ، وَاخْلِيلَاهُ » (٥) .

٢٨٠- عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ ، وَمَا نَفَضْنَا أَيْدِينَا مِنَ التُّرَابِ وَإِنَّا لَفِي دَفْنِهِ

(١) أي بموت سهل هين ليس فيه شدة .

(٢) أخرجه البخاري .

(٣) أخرجه المؤلف في جامعه .

(٤) أخرجه البخاري ، وابن ماجه .

(٥) أخرجه أحمد ، وابن سعد .

حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا^(١) «^(٢) .

٢٨١- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « تُوِّفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ »^(٣) .

٢٨٢- عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ^(٥) قَالَ : « قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ ، فَمَكَثَ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ ، وَدُفِنَ مِنَ اللَّيْلِ^(٦) » .
قَالَ سُفْيَانُ^(٧) : وَقَالَ غَيْرُهُ^(٨) : يُسْمَعُ صَوْتُ الْمَسَاحِيِّ^(٩) مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ^(١٠) .

- (١) هذا تعبير عن اللوعة بفقد أكرم الرسل ، وأنها ساعة شديدة حتى أنكروا أنفسهم من شدة الحزن ، وانقطاع الوحي ، وفقد الصحة .
- (٢) أخرجه أحمد ، والمؤلف في سننه ، وابن ماجه .
- (٣) رواه البخاري .
- (٤) وهو الصادق .
- (٥) وهو محمد الباقر بن علي بن زين العابدين بن الحسين ، وهو من التابعين ؛ فالحديث مرسل .
- (٦) أي : ليلة الأربعاء ، وسط الليل ، أما الغسل والكفن فحصل يوم الثلاثاء .
- (٧) سفیان : هو ابن عيينة المتقدم في السند المذكور في الأصل .
- (٨) أي : غير محمد الباقر .
- (٩) بفتح الميم : جمع مسحاة بكسرهما . وهي كالمجرفة ، والذي حفر القبر هو أبو طلحة ، وإنما تأخر الدفن لاختلافهم في تعيين مكان الدفن ، ولدهشتهم بهذا الأمر الهائل . ولاشتغالهم ب نصب إمام يتولى مصالح المسلمين ، وسماع المساحي بالليل ؛ لهذوته .
- (١٠) أخرجه ابن سعد (٢/٢٧٣) ، وله شاهد عن عائشة ، قالت : توفي النبي ﷺ يوم الاثنين ، ودفن ليلة الأربعاء . أخرجه أحمد (٦/١١٠) ، بسند جيد عنها : (ما علمنا بدفنه ﷺ حتى سمعنا صوت المساحي من جوف الليل ، ليلة الأربعاء) .

٢٨٣- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - قَالَ : « أُغْمِي عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ ، فَأَفَاقَ فَقَالَ : « حَضَرَتِ الصَّلَاةُ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . فَقَالَ : « مُرُوا بِبَلَالٍ فَلْيُؤَدِّنْ ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ لِلنَّاسِ - أَوْ قَالَ : بِالنَّاسِ - » قَالَ : ثُمَّ أُغْمِي عَلَيْهِ فَأَفَاقَ فَقَالَ : « حَضَرَتِ الصَّلَاةُ ؟ » . فَقَالُوا : نَعَمْ ، فَقَالَ : « مُرُوا بِبَلَالٍ فَلْيُؤَدِّنْ ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ » . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنَّ أَبِي رَجُلٌ أَسِيفٌ^(١) ؛ إِذَا قَامَ ذَلِكَ الْمَقَامَ^(٢) بَكَى ، فَلَا يَسْتَطِيعُ ؛ فَلَوْ أَمَرْتَ غَيْرَهُ . قَالَ : ثُمَّ أُغْمِي عَلَيْهِ ، فَأَفَاقَ فَقَالَ : « مُرُوا بِبَلَالٍ فَلْيُؤَدِّنْ ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ ؛ فَإِنَّكَ صَوَاحِبُ - أَوْ صَوَاحِبَاتُ^(٣) - يُوسُفَ . قَالَ : فَأَمَرَ بِبَلَالٍ فَأَدَّنَ ، وَأَمَرَ أَبَا بَكْرٍ فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ خِفَةً ، فَقَالَ : « انظُرُوا لِي مَنْ أَتَى عَلَيَّ » . فَجَاءَتْ بَرِيرَةُ^(٤) وَرَجُلٌ آخَرُ^(٥) ، فَاتَّكَأَ عَلَيْهِمَا ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيُنْكَصَ^(٦) ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ

(١) أسيف : أي حزين ، يغلب عليه الحزن .

(٢) وهو مقام الإمامة في محل النبي ﷺ .

(٣) أي : مثلهن في إظهار خلاف ما يبطن .

(٤) وهي قبطية أو حبشية ، مولاة عائشة .

(٥) في رواية (الصحيحين) : خرج بين عباس ورجل آخر ، وهو علي بن أبي طالب . وقيل :

العباس وولده الفضل . ويجمع بين الروايات بتعدد خروجه ﷺ .

(٦) أي : ليرجع .

يُثَبَّتْ مَكَانَهُ حَتَّى قَضَى أَبُو بَكْرٍ صَلَاتَهُ . ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبِضَ . فَقَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبِضَ إِلَّا ضَرَبْتُهُ بِسَيْفِي هَذَا . قَالَ : وَكَانَ النَّاسُ أُمِّيِينَ (١) لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ نَبِيٌّ قَبْلَهُ ، فَأَمْسَكَ النَّاسُ ، فَقَالُوا : يَا سَلَامُ ؛ انْطَلِقْ إِلَى صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَادْعُهُ ، فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَتَيْتُهُ أَبْكِي دَهْشًا ، فَلَمَّا رَأَى قَالِي : أَقْبِضْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ قُلْتُ : إِنَّ عُمَرَ يَقُولُ : لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبِضَ إِلَّا ضَرَبْتُهُ بِسَيْفِي هَذَا . فَقَالَ لِي : انْطَلِقْ . فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ ، فَجَاءَ وَالنَّاسُ قَدْ دَخَلُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَفْرَجُوا لِي . فَأَفْرَجُوا لَهُ . فَجَاءَ حَتَّى أَكَبَّ عَلَيْهِ وَمَسَّهُ ، فَقَالَ : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ [الزمر : ٣٠] .

ثُمَّ قَالُوا : يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَقْبِضْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَعَلِمُوا أَنَّ قَدْ صَدَقَ . قَالُوا : يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَيُصَلِّي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالُوا : وَكَيْفَ ؟ قَالَ : يَدْخُلُ قَوْمٌ فَيَكْبُرُونَ وَيُصَلُّونَ وَيَدْعُونَ ثُمَّ يُخْرِجُونَ ، ثُمَّ يَدْخُلُ قَوْمٌ فَيَكْبُرُونَ وَيُصَلُّونَ وَيَدْعُونَ ثُمَّ يُخْرِجُونَ ، حَتَّى يَدْخُلَ النَّاسُ . قَالُوا : يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَيَدْفِنُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالُوا : أَيْنَ ؟ قَالَ : فِي الْمَكَانِ الَّذِي قَبِضَ اللَّهُ فِيهِ رُوحَهُ ؛

(١) لا يقرؤون ولا يكتبون .

فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْبِضْ رُوحَهُ إِلَّا فِي مَكَانٍ طَيِّبٍ . فَعَلِمُوا أَنَّ قَدْ صَدَقَ .
 ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يُغَسِّلَهُ بَنُو أَبِيهِ^(١) . وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ
 يَتَشَاوَرُونَ^(٢) ، فَقَالُوا : انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ
 نُدْخِلْهُمْ مَعَنَا فِي هَذَا الْأَمْرِ . فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ^(٣) : مِنَّا أَمِيرٌ
 وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ^(٤) : مَنْ لَهُ مِثْلُ هَذِهِ
 الثَّلَاثَةِ^(٥) : ﴿ ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ

(١) أي : عصبته ، فغسله سيدنا علي عليه السلام ، فكان الفضل بن عباس ، وأسامة ، وشقران مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يناولون علياً الماء .

(٢) أي : في أمر الخلافة .

(٣) وكانوا مجتمعين في سقيفة بني ساعدة . والقائل هو : الحباب بن المنذر .

(٤) وفي رواية : « فقال عمر : يا معشر الأنصار ؛ أستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد أمر أبا بكر أن يؤم الناس ؛ فأبكم تطيب نفسه أن يتقدم على أبي بكر ؟ فقالت الأنصار : نعوذ بالله أن نتقدم على أبي بكر » .

(٥) أي من ثبت له مثل هذه الفضائل الثلاثة التي ثبتت لأبي بكر ؛ وهو استفهام إنكاري ، قصد به الرد على الأنصار ؛ حيث توهموا أن لهم حقاً في الخلافة .

فالفضيلة الأولى : كونه أحد الاثنين في قوله تعالى : ﴿ ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ ﴾ [التوبة : ٤٠] ، فذكره مع رسوله بضمير التثنية .

الفضيلة الثانية : إثبات الصحبة في قوله تعالى : ﴿ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ ﴾ [التوبة : ٤٠] . فسماه صاحبه .

الفضيلة الثالثة : إثبات المعية في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ﴾ [التوبة : ٤٠] . فثبت هذه الفضائل يؤذنه بأحقيقته بالخلافة .

لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ﴿ [التوبة : ٤٠] ، مَنْ هُمَا ^(١) ؟ قَالَ : ثُمَّ بَسَطَ
يَدَهُ فَبَايَعَهُ وَبَايَعَهُ النَّاسُ بَيْعَةً حَسَنَةً جَمِيلَةً ^(٢) .

٢٨٤- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : لَمَّا وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ كَرْبِ
الْمَوْتِ مَا وَجَدَ قَالَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : وَاکْرَبَاهُ ،
فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : « لَا كَرْبَ عَلَيَّ أَبِيبِكِ بَعْدَ الْيَوْمِ ؛ إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ
مِنْ أَيْبِكِ مَا لَيْسَ بِتَارِكٍ مِنْهُ أَحَدًا ^(٣) الْمُوَافَاةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ^(٤) » ^(٥) .



٥١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

٢٨٥- عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ أَخِي جُوَيْرِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - لَهُ صُحْبَةٌ -
قَالَ : « مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَّا سِلَاحَهُ ^(٦) ، وَبَغْلَتَهُ ^(٧) ،
وَأَرْضًا ^(٨) جَعَلَهَا صَدَقَةً ^(٩) » ^(١٠) .

(١) أي : من هذان الاثنان المذكوران في هذه الآية ؟

(٢) أخرجه البخاري ، والنسائي ، وابن ماجه .

(٣) أي : نزل بأبيك الموت ؛ فإنه أمر عام لكل أحد ، والمصيبة إذا عمت هانت .

(٤) أي : الملاقاة كائنة وحاصلة يوم القيامة .

(٥) رواه البخاري .

(٦) من نحو : سيف ، ورمح ، ومغفر ، وحرية ... الخ .

(٧) وبغلته البيضاء ، واسمها : دُلْدُل .

(٨) حصّة في أرض فلك وخيبر وبني النضير .

(٩) جعلها صدقة ؛ لحديث : « نحن معاشر الأنبياء لا نورث ، ما تركناه صدقة » .

(١٠) أخرجه البخاري .

٢٨٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « جَاءَتْ فَاطِمَةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَتْ : مَنْ يَرِيْتُكَ ؟ فَقَالَ : أَهْلِي وَوَلَدِي . فَقَالَتْ : مَا لِي لَا أَرِيْتُ أَبِي ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَا نُورَثُ » . وَلَكِنِّي أَعُولُ ^(١) مَنْ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُولُهُ ، وَأُنْفِقُ عَلَى مَنْ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ » ^(٢) .

٢٨٧- عَنْ أَبِي الْبُخْتَرِيِّ ^(٣) أَنَّ الْعَبَّاسَ وَعَلِيًّا جَاءَا إِلَى عُمَرَ يَخْتَصِمَانِ ، يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِصَاحِبِهِ : أَنْتَ كَذَا ، أَنْتَ كَذَا . فَقَالَ عُمَرُ لِبَطْنَةِ وَالزُّبَيْرِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ : أَنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ ؛ أَسَمِعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « كُلُّ مَالِ نَبِيِّ صَدَقَةٍ إِلَّا مَا أَطْعَمَهُ ، إِنَّا لَا نُورَثُ » وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ ^(٤) .

٢٨٨- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا نُورَثُ ، مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ » ^(٥) .

(١) أي : أنفق على من كان ينفق عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(٢) أخرجه أحمد ، والمؤلف في جامعه .

(٣) بفتح الباء وسكون الخاء ، وفتح التاء : سعيد بن فيروز الطائي ، مولاهم الكوفي ، تابعي جليل ، مات في (الجمادى) سنة ثلاث وثمانين .

(٤) أخرجه أبو داود .

(٥) أخرجه البخاري ، ومسلم .

٢٨٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : « لَا يَقْسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ؛ مَا تَرَكْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ » (١) .

٢٩٠- عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ قَالَ : « دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَطَلْحَةُ وَسَعْدُ ، وَجَاءَ عَلِيُّ بْنُ الْعَبَّاسِ يَخْتَصِمَانِ ، فَقَالَ لَهُمْ عُمَرُ : أَنْشِدْكُمْ بِالَّذِي يَأْذِنُهُ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ؛ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : « لَا نُورَثُ ؛ مَا تَرَكَنَاهُ صَدَقَةٌ » ، فَقَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ . « وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ » (٢) .

٢٩١- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ، وَلَا شَاةً وَلَا بَعِيرًا » قَالَ : وَأَشْكُ فِي الْعَبْدِ وَالْأَمَةِ (٣) .



٥٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي رُؤْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي الْمَنَامِ

٢٩٢- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي » (٤) .

(١) أخرجه البخاري ، ومسلم .

وأخرج أبو داود أن فداك كانت للنبي صلى الله عليه وسلم ، وكان ينفق منها ، ثم تولها أبو بكر وعمر ، وبعده أقطعها مروان ، فلما ولي عمر بن عبد العزيز الخلافة ردها لبيت المال .

(٢) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٣) أخرجه مسلم .

(٤) أخرجه أحمد ، والمؤلف في جامعه ، وابن ماجه .

٢٩٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَصَوَّرُ - أَوْ قَالَ : لَا يَتَشَبَّهُ - بِي » ^(١) .

٢٩٤- عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى » ^(٢) .

قَالَ أَبُو عَيْسَى : وَأَبُو مَالِكٍ هَذَا هُوَ سَعْدُ بْنُ طَارِقِ بْنِ أَشِيمٍ ، وَطَارِقُ بْنُ أَشِيمٍ هُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيثَ ^(٣) .

٢٩٥- أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُنِي » .

قَالَ أَبِي ^(٤) : فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ : قَدْ رَأَيْتَهُ ^(٥) فَذَكَرْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ، فَقُلْتُ : شَبَّهْتَهُ بِهِ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّهُ كَانَ يُشَبَّهُهُ ^(٦) .

(١) أخرجه البخاري ، ومسلم .

(٢) وهذه معجزة له ﷺ ؛ لأنه محفوظ من الشيطان .

(٣) من هذه الأحاديث حديث القنوت في الصلاة [محدث] ، عند الترمذي والنسائي وابن ماجه ، وحديث دعاء : « اللهم اغفر لي وارحمني » عند مسلم ، وابن ماجه ، وحديث : « من قال لا إله إلا الله حرم الله دمه وماله » عند مسلم .

(٤) وهو كليب والد عاصم ، وهو من التابعين . [وهو ابن شهاب ، صدوق] .

(٥) أي : رأى النبي ﷺ في المنام .

(٦) أي الحسن بن علي رضي الله عنهما كان يشبهه النبي ﷺ .

٢٩٦- عَنْ يَزِيدَ الْفَارِسِيِّ - وَكَانَ يَكْتُبُ الْمَصَاحِفَ - قَالَ : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ زَمَنَ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ : « إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَشَبَّهُ بِي ؛ فَمَنْ رَأَانِي فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَانِي » .

هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَنْعَتَ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّوْمِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ؛ أَنْعَتُ لَكَ رَجُلًا بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ ، جِسْمُهُ وَحَمُهُ أَسْمَرٌ إِلَى الْبَيَاضِ ، أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ ، حَسَنُ الصَّحِكِ ، جَمِيلُ دَوَائِرِ الْوَجْهِ ، قَدْ مَلَأَتْ لِحْيَتُهُ مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ ؛ قَدْ مَلَأَتْ نَحْرَهُ .

قَالَ عَوْفٌ^(١) : وَلَا أَدْرِي مَا كَانَ مَعَ هَذَا النَّعْتِ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَوْ رَأَيْتَهُ فِي الْيَقَظَةِ مَا اسْتَطَعْتَ أَنْ تَنْعَتَهُ فَوْقَ هَذَا^(٢) .

٢٩٧- قَالَ أَبُو قَتَادَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ رَأَانِي - يَعْنِي فِي النَّوْمِ - فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ »^(٣) .

= والحديث رواه أحمد ، والحاكم ، وفيه تأييد لما رواه إسماعيل القاضي عن أيوب قال : كان ابن سيرين - وهو ممن روى هذا الحديث عند الشيخين - إذا قص عليه رجل أنه رأى النبي ﷺ قال : صفه لي .

قال : ذكرت الحسن بن علي فشبهته به . قال : قد رأيت . وسنده جيد .

(١) عوف هذا : هو ابن أبي جميلة ، الراوي عن يزيد الفارسي .

(٢) أخرجه ابن ماجه .

(٣) أخرجه البخاري .

٢٩٨- عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه : أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَخَيَّلُ بِي » ^(١) .

٢٩٩- وَقَالَ رضي الله عنه : « وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنْ النَّبُوءَةِ » ^(٢) .



انتهى اختصار كتاب الشرائع المحمدية للإمام الترمذي مع التعليق عليه يوم الخميس في ٣ ربيع الأول سنة ١٤٠١ هـ .

وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك

وانتهى مقابلته بالأصل وتصحيحه عليه وإعداده للطبع ضحوة يوم الأحد ٢٣ رجب سنة ١٤٠٢ هـ والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

عمان الأردن

محمد ناصر الدين الألباني

(١) أخرجه البخاري .

(٢) أخرجه البخاري ، ومسلم .

وقد فرغت من اختصار المختصر صبيحة يوم الاثنين ، الثاني من شهر جمادى الأولى ، من عام خمس وعشرين وأربعمائة بعد الألف من هجرة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، بمدينة جدة ، فاللهم اجعله علمًا نافعًا ، وعملاً متقبلاً .

أنيس بن أحمد بن طاهر جمال

وتم بحمد الله وفضله .

فهرس أطراف الحديث

رقم الحديث	طرف الحديث
٢٣٧	اقرأ علي
٣٢	ابنك هذا ؟
٦٣	اتخذ النبي ﷺ خاتماً من فضة ، فكان يحتتم به
٧١	اتخذ النبي ﷺ خاتماً من فضة وجعل ففصه مما يلي كفه
٧٤	اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ذهب فكان يلبسه في يمينه
٦٦	اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ورق ، فكان في يده
٢٣٦	أتيت رسول الله ﷺ وهو يصلي ، ولجوفه أزيز كأزيز المرجل
٢٤٤	اجلسي في أي طريق المدينة
٢٧٤	آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ﷺ كشف الستارة يوم الاثنين
٥٤	أخرج إلينا أنس بن مالك نعلين جرداوين
١٣٥	ادن يا بني ، فسم الله تعالى
١٣٤	إذا أكل أحدكم فنسي أن يذكر الله تعالى على طعامه
٦٠	إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين ، وإذا نزع فليبدأ بالشمال
٦٥	أراد النبي ﷺ أن يكتب إلى كسرى وقيصر
٨٥	ارفع إزارك ؛ فإنه أتقى
١٥	ارفعها ؛ فإننا لا نأكل الصدقة
١٢٣	أعندك شيء ؟
١٣١	أعندك غداء ؟
١٨٥	أفلا أكون عبداً شكوراً
٢٤١	أفيكم لم يقارف الليلة

رقم الحديث	طرف الحديث
٢١٠	أكان النبي ﷺ يصلي الضحى؟ قالت: لا؛ إلا أن يجيء من مغيبه
٢٠٧	أكان النبي ﷺ يصلي الضحى أربع ركعات؟
٢٢٤	أكان رسول الله ﷺ يصوم ثلاثة أيام من كل شهر؟
٧	أكان وجه رسول الله ﷺ مثل السيف؟
٣٦	اكتحلوا بالإثمد؛ فإنه يجلو البصر
١١٨	أكلنا مع رسول الله ﷺ شواء في المسجد
٩١	ألا أحدثكم بأكبر الكبائر؟ وكان متكئاً
٩٥	ألستم في طعام وشراب ما شئتم؟ لقد رأيت نبيكم ﷺ وما يجد من الدقل
٢٢٥	أمر رسول الله ﷺ بصيامه (يوم عاشوراء)
٩٢	أما أنا فلا أكل متكئاً
١٧٧	إن كاد ليسلم
٢٣	إن كان رسول الله ﷺ ليحب التيمن في طهوره إذا تطهر
٩٦	إن كنا آل محمد نمكث شهرًا ما نستوقد بنار
١٧٤	أنا النبي لا كذب
٢٦٩	أنا محمد، وأنا أحمد
١٧٨	إن الله تعالى يؤيد حسان
٢٧٩	أن أبا بكر دخل على النبي ﷺ بعد وفاته فوضع فمه بين عينيه
٢٧٨	أن أبا بكر قبل النبي ﷺ بعد ما مات
٢١١	إن أبواب السماء تفتح عند زوال الشمس
١٧٢	إن أصدق كلمة قالها شاعر
٢٦٣	إن أفضل ما تداويتم به الحجامة
٢٩٥	إن الشيطان لا يستطيع أن يتشبه بي
١٣٨	إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليه
١٦٥	أن النبي ﷺ قال له: يا ذا الأذنين
٢٦٥	إن النبي ﷺ احتجم على الأخدعين، وبين الكتفين

رقم الحديث	طرف الحديث
٢٦٤	أن النبي ﷺ احتجم وأمرني فأعطيت الحجام أجره
١٥٢	أن النبي ﷺ دخل على أم سليم وقربة معلقة
٢٦٦	أن النبي ﷺ دعا حجامًا فحجمه وسأله : كم خراجك
٢٦١	أن النبي ﷺ كان يقبل الهدية ويثيب عليها
٢٠١	أن النبي ﷺ لم يمت حتى كان أكثر صلاته وهو جالس
٢٧٣	أن النبي ﷺ مات وهو ابن ثلاث وستين سنة
٥٩	أن النبي ﷺ نهى أن يكل - يعني الرجل - بشاله ، أو يمشي في نعل واحدة
٥٠	أن النجاشي أهدى النبي ﷺ خفين أسودين ساذجين
٣٨	إن خير أكحالكم الإثم ؛ يجلو البصر
١٦٤	إن ربك ليعجب من عبده
٢٦٨	أن رسول الله ﷺ احتجم وهو محرم بـ(ملل) على ظهر القدم
١٦٩	إن زاهرًا باديتنا ونحن حاضروه
٢٦٩	إن لي أسماء : أنا محمد ، وأنا أحمد
١٣٣	إنما أمرت بالوضوء
٢٤٢	إنما كان فراش رسول الله ﷺ الذي ينام عليه من آدم حشوه ليف
٧٣	أنه ﷺ كان يتختم في يمينه
٨٨	أنه رأى النبي ﷺ مستلقيًا في المسجد واضعًا إحدى رجله على الأخرى
٢١٢	إنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء
١٦٣	إني لأعرف آخر أهل النار خروجًا
١٦١	إني لأعلم أول رجل يدخل الجنة
١٦٨	إني حاملك على ولد الناقة
٩٨	إني لأول رجل اهرق دمًا في سبيل الله ... ما نأكل إلا ورق الشجر والحبلة
٢٣٩	إني لست أبكي ؛ إنما هي رحمة
١٣	اهتز له عرش الرحمن
٥١	أهدى دحية للنبي ﷺ خفين فلبسهما

رقم الحديث	طرف الحديث
٧٧	أوجب طلحة
١٢٧	أولم رسول الله ﷺ على صفة بتمر وسويق
٢٥٧	بش ابن العشيرة
٤٧	البسوا البياض ؛ فإنها أطهر وأطيب
٢٢١	تعرض الأعمال يوم الاثنين والخميس ؛ فأحب أن يعرض عملي
١٢٦	توضأ ﷺ من ثور أقط
٢٨١	توفي رسول الله ﷺ يوم الاثنين
١٥٦	ثلاث لا ترد : الوسائد ، والدهن ، واللبن
٢٤٩	جاءني رسول الله ﷺ ليس براكب بغل ولا برذون
٢٤٦	حج رسول الله ﷺ على رحل رث ، وعليه قطيفة
٢٨٣	حضرت الصلاة ؟
٢٠٤	حفظت من رسول الله ﷺ ثماني ركعات ؛ قبل الظهر أربعاً ، وركعتين بعدها
١٨٣	الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا
١٣٦	الحمد لله حمداً كثيراً
١٢	الخاتم بين كتفي رسول الله ﷺ غدة حمراء مثل
٢٥٣	خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين ، فما قال لي أف قط
٤٨	خرج رسول الله ﷺ ذات غداة وعليه مرط من شعر أسود
٩٧	خرج رسول الله ﷺ في ساعة لا يخرج فيها ولا يلقاه فيها أحد
٥٧	خرج رسول الله ﷺ وأنا معه
٨٣	خطب ﷺ الناس وعليه عمامة دسء
٨١	خطب ﷺ الناس وعليه عمامة سوداء
١٧٥	خل عنه يا عمر !
٧٩	دخل ﷺ مكة [عام الفتح] وعليه مغفر
٨١	دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح وعليه عمامة سوداء
٢٠٩	دخل بيته يوم فتح مكة - أي أم هانئ -

رقم الحديث	طرف الحديث
١٥١	دخل علي النبي ﷺ فشرب من قربة معلقة قائماً
٤٥	رأيت النبي ﷺ وعليه حلة حمراء
٦	رأيت رسول الله ﷺ في ليلة إضحيان وعليه حلة حمراء
٩٠	رأيت رسول الله ﷺ متكئاً على وسادة على يساره
١٤٣	رأيت رسول الله ﷺ يجمع بين الخبز والرطب
١٤٧	رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائماً وقاعداً
٣٥	رأيت شعر رسول الله ﷺ عند أنس بن مالك مخضوباً
٣٤	رأيت شعر رسول الله ﷺ مخضوباً
٢٣٨	رب ألم تعدني أن لا تعذبهم
١٨٠	رب قني عذابك
٤١	زر قميصه لمطلق ﷺ
٢٢٨	سألت عائشة وأم سلمة ؛ أي العمل كان أحب إلى رسول الله ﷺ
٢٢٩	سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء
١٤٨	سقيت النبي ﷺ من زمزم ، فشرب وهو قائم
٢٥٠	سهاني رسول الله ﷺ يوسف ، وأقعدي في حجره ، ومسح على رأسي
٢٩	شيبطني (هود)
٢٠٢	صليت مع رسول الله ﷺ ركعتين قبل الظهر
١٥٧	طيب الرجال ما ظهر ريجه وخفي لونه
٩	عرض علي الأنبياء ؛ فإذا موسى عليه السلام ضرب من الرجال
٣٩	عليكم بالإئتمد ؛ فإنه يجلو البصر ، وينبت الشعر
٣٧	عليكم بالإئتمد عند النوم
٤٦	عليكم بالبياض من الثياب ؛ ليلبسها أحياءكم
٢٢٧	عليكم من الأعمال ما تطيقون
٣١	عليه ثوبان أخضران ﷺ
١٤٩	فأخذ منه كفاً فغسل يديه

رقم الحديث	طرف الحديث
١١٧	فأكل منه ﷺ (جنبًا مشويًا)
١٨٨	فجعل يمسح النوم عن وجهه
١٩١	فصلى رسول الله ﷺ ركعتين خفيفتين
١٢٥	فضل عائشة على النساء كفضل الثريد
١٩٧	فلم يزل رسول الله ﷺ قائمًا حتى هممت بأمر سوء
١٩٦	قام رسول الله ﷺ بآية من القرآن ليلة
٢٤٠	قبل رسول الله ﷺ عثمان بن مظعون وهو ميت
٢٨٢	قبض رسول الله ﷺ يوم الاثنين ، فمكث ذلك اليوم وليلة الثلاثاء
٨٤	قبض روح رسول الله ﷺ في هذين : (كساء ملبدًا ، وإزارًا غليظًا)
٢١٣	قد ترى ما أقرب بيتي من المسجد
٢٠	قدم رسول الله ﷺ مكة قدمه وله أربع غدائر
١٠	كان ﷺ أبيض مليحًا
٢٣٢	كان ﷺ ربا أسر ، وربما جهر
١١١	كان ﷺ يأكل لحم الدجاج
٢١٤	كان ﷺ يصوم حتى نقول
١٣٢	كان ﷺ يعجبه الثفل
١٨٧	كان ﷺ ينام أول الليل
٤٤	كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ يلبسه الحبرة
٤٠	كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ يلبسه القميص
١٤٥	كان أحب الشراب إلى رسول الله ﷺ الحلو البارد
٢٧	كان إذا دهن رأسه ﷺ
٧٢	كان الحسن والحسين يتختمان في يسارهما
١٠١	كان النبي ﷺ إذا أكل طعامًا لعق أصابعه الثلاث
١٤٢	كان النبي ﷺ يأكل البطيخ بالرطب
١١٤	كان النبي ﷺ يعجبه الدباء ، فأتي بطعام أو دعي له

رقم الحديث	طرف الحديث
٨٢	كان النبي ﷺ إذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه
١٨٤	كان النبي ﷺ إذا عرس بليل اضطجع على شقه الأيمن
١٩٠	كان النبي ﷺ إذا لم يصل بالليل منعه من ذلك النوم
٢٦٠	كان النبي ﷺ لا يدخر شيئاً لغد
١٥٥	كان النبي ﷺ لا يرد الطيب
١٤١	كان النبي ﷺ يأكل القثاء بالرطب
٢٢٠	كان النبي ﷺ يتحرى صوم الاثنين والخميس
٧٠ ، ٦٩ ، ٦٨	كان النبي ﷺ يتختم في يمينه
١١٦	كان النبي ﷺ يحب الحلواء والعسل
٢٤٥	كان النبي ﷺ يدعى إلى خبر الشعير والإهالة السنخة
١٥٣	كان النبي ﷺ يشرب قائماً
٢٠٨	كان النبي ﷺ يصلي الضحى ست ركعات
١٩٨	كان النبي ﷺ يصلي جالساً ، فيقرأ وهو جالس
١٨٩	كان النبي ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة
٢١٦	كان النبي ﷺ يصوم حتى نقول : ما يريد أن يفطر منه
٢٢٢	كان النبي ﷺ يصوم من الشهر السبت والأحد والاثنين
٢١٥	كان النبي ﷺ يصوم من الشهر حتى نرى
١٢١	كان النبي ﷺ يعجبه الذراع
٦٧	كان النبي ﷺ يلبس خاتمه في يمينه
٢٣١	كان النبي ﷺ يقطع قراءته
٦٤	كان خاتم النبي ﷺ من فضة ، فسه منه
٦٢	كان خاتم النبي ﷺ من ورق ، وكان فسه حبشياً
٨	كان رسول الله ﷺ أبيض ؛ كأنها صيغ من فضة
٢٥٩	كان رسول الله ﷺ أجود الناس بالخير
١٨٢	كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه

رقم الحديث	طرف الحديث
٨٩	كان رسول الله ﷺ إذا جلس في المسجد احتبى بيديه
٢٠٦	كان رسول الله ﷺ إذا كانت الشمس
٢٦٢	كان رسول الله ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها
٢٥١	كان رسول الله ﷺ بشرًا من البشر ؛ يغلي ثوبه
٢	كان رسول الله ﷺ ربعة ؛ ليس بالطويل البائن
٣	كان رسول الله ﷺ رجلاً مربعاً ، بعيد ما بين المنكبين
٥	كان رسول الله ﷺ ضليع الفم ، أشكل العين
٢٠٥	كان رسول الله ﷺ قبل الظهر
١	كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن
١٠٢	كان رسول الله ﷺ يأكل بأصابعه الثلاث ويلعقهن
١٠٦	كان رسول الله ﷺ يبيت الليالي المتتابعة طاوياً هو وأهله ، لا يجدون عشاء
٦١	كان رسول الله ﷺ يحب التيمن ما استطاع
٢٦٧	كان رسول الله ﷺ يحتجم في الأخدعين
٢٠٠	كان رسول الله ﷺ يصلي سبحة قاعداً
٥٧	كان رسول الله ﷺ يصلي في نعلين مخصوصتين
١٩٩	كان رسول الله ﷺ يصلي ليلاً
١٩٣	كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة
١٩٤	كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل تسع ركعات
٢١٩	كان رسول الله ﷺ يصوم من غرة كل شهر ثلاثة أيام
١٥٩	كان رسول الله ﷺ يعيد الكلمة ثلاثاً ؛ لتعقل عنه
٢٥٢	كان رسول الله ﷺ يقبل بوجهه وحديثه على أشر القوم
٤٢	كان شاكياً فخرج وهو يتكئ
١٨	كان شعر رسول الله ﷺ إلى نصف
٢٨	كان شيب رسول الله ﷺ نحواً من عشرين شعرة بيضاء
٢٥	كان شيباً في صدغيه

رقم الحديث	طرف الحديث
٧٨	كان عليه ﷺ يوم أحد درعان قد ظاهر بينهما
٢٢٦	كان عمله ديمة
١٦	كان في ظهره بضعة ناشزة
١٥٤	كان لرسول الله ﷺ سكة يتطيب منها
٥٣	كان لنعل رسول الله ﷺ قبالان ، مثني شراكهما
٥٦	كان لنعل رسول الله ﷺ قبالان
١٩	كان له شعر فوق الجمة
٦٥	كان نقش خاتم رسول الله ﷺ
٢١	كان يسدل شعره ﷺ
٢٠٣	كان يصلي رسول الله ﷺ ركعتين حين يطلع الفجر
٥٥	كان يلبس رسول الله ﷺ النعال السبتية
١٢٢	كانت تعجبه الذراع ﷺ
٧٥	كانت قبعة سيف رسول الله ﷺ من فضة
٢٣٥	كانت قراءة النبي ﷺ ربما يسمعها من في الحجرة وهو في البيت
١٢٨	كانهم علموا أنا نحب اللحم
٢٨٧	كل مال نبي صدقة
١١٣	كلوا الزيت ، وادهنوا به ؛ فإنه من شجرة مباركة
٢٢	كنت أرجل رأس رسول الله ﷺ
٢٣٣	كنت أسمع قراءة النبي ﷺ بالليل وأنا على عريشي
١٧٩	كنت لك كأبي زرع
٢٧٥	كنت مسندة النبي ﷺ إلى صدري ، أو قالت : إلى حجري
٩١	كنا عند أبي هريرة وعليه ثوبان ممشقان من كتان
٢٣٠	كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ
٢٧٦	لا أعط أحد هبون موت بعد الذي رأيت من شدة موت رسول الله ﷺ
٢٤٣	لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم ، إنما أنا عبد

رقم الحديث	طرف الحديث
٢٨٤	لا كرب على أهلك بعد اليوم
٢٨٨	لا نورث؛ ما تركناه فهو صدقة
٢٩٠	لا نورث؛ ما تركناه صدقة
٢٨٦	لا نورث
٢٨٩	لا يقسم ورثتي دينارًا ولا درهمًا
٥٨	لا يمشين أحدكم في نعل واحدة؛ لينعلها جميعًا
٤٩	لبس ﷺ جبة رومية ضيقة الكمين
٩٩	لقد أخفت في الله
١٤٠	لقد سقيت رسول الله ﷺ بهذا القدح الشراب كله
٤٣	اللهم لك الحمد
١٤٤	اللهم بارك لنا في ثمارنا
١٤٦	اللهم بارك لنا فيه
١٨١	اللهم باسمك أموت وأحيا
٢١٨	لم أر رسول الله ﷺ يصوم في شهر أكثر من صيامه لله في شعبان
١٠٠	لم يجتمع عنده ﷺ غداء ولا عشاء من خبز ولحم
٤	لم يكن النبي ﷺ بالطويل ولا بالقصير
٢٥٤	لم يكن رسول الله ﷺ فاحشًا ولا متفحشًا
٢٤٧	لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ
٢٧	لم يكن في رأس رسول الله ﷺ شيب إلا شعرات
٢٨٠	لما كانوا اليوم الذي دخل فيه رسول الله ﷺ المدينة أضاء منها كل شيء
١٩٥	الله أكبر ذو الملكوت
٥٢	لها قبالات (نعلا رسول الله ﷺ)
٢٤٨	لو أهدي إلي كراع لقبلت، ولو دعيت عليه لأجبت
١٣٧	لو سمي لكفاكم
١٠٨	ما أكل نبي الله ﷺ على خوان، ولا في سكرجة، ولا خبز له مرقق

رقم الحديث	طرف الحديث
٢٨٥	ما ترك رسول الله ﷺ إلا سلاحه ، وبغلته ، وأرضاً جعلها صدقة
٢٩٥	ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ، ولا درهماً ، ولا شاة ، ولا بعيراً
١٦٢	ما حججني رسول الله ﷺ منذ أسلمت ، ولا رأني إلا ضحك
١٠٧	ما رأى رسول الله ﷺ النقي حتى لقي الله ﷻ
١٦٠	ما رأيت أحداً أكثر تبسماً من رسول الله ﷺ
٢١٧	ما رأيت النبي ﷺ يصوم شهرين متتابعين إلا شعبان ورمضان
٢٥٦	ما رأيت رسول الله ﷺ منتصراً من مظلمة ظلمها قط
٢٥٨	ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال : لا
١٠٤	ما شبع آل محمد ﷺ من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله ﷺ
٩٤	ما شبع رسول الله ﷺ من خبز قط ، ولا لحم إلا على صنف
٢٥٥	ما ضرب رسول الله ﷺ بيده شيئاً قط إلا أن يجاهد في سبيل الله
٢٦	ما عددت في رأس رسول الله ﷺ ولحيته إلا أربع عشرة شعرة بيضاء
٢٧٧	ما قبض الله نبياً إلا في الموضع
١٩٢	ما كان رسول الله ﷺ ليزيد في رمضان
١٥٨	ما كان رسول الله ﷺ يسرد كسر دكم هذا
٢٢٣	ما كان رسول الله ﷺ يصوم في شهر أكثر من صيامه في شعبان
١٠٥	ما كان يفضل عن أهل بيت رسول الله ﷺ خبز الشعير
١١٩	ما له تربت يداه
٢٧٢	مات رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين ، وأبو بكر وعمر
١١	مسح رأسي ﷺ ودعا لي بالبركة
٢٧١	مكث النبي ﷺ بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى إليه
٢٩٧	من رأني - يعني - في النوم فقد رأى الحق
٢٩٣	من رأني في المنام فقد رأني ؛ فإن الشيطان لا يتصور بي
٢٩٨	من رأني في المنام فقد رأني ؛ فإن الشيطان لا يتخيل بي
٢٩٢	من رأني في المنام فقد رأني ؛ في الشيطان لا يتمثل بي

رقم الحديث	طرف الحديث
٢٩٥	من رأني في المنام فقد رأني ؛ فإن الشيطان لا يتمثلني
٢٩٤	من رأني في المنام فقد رأني
١٣٠	مه يا علي ؛ فإنك ناقه
٣٣	نعم ؛ خضب رسول الله ﷺ
١٦٧	نعم ؛ غير أنني لا أقول إلا حقاً
١٠٩	نعم الإدام الخلل
١١٥	نكثرت به طعامنا
٢٤	نهى رسول الله ﷺ عن الترجل إلى غباً
١٣٩	هذا قدح رسول الله ﷺ
٨٥	هذا موضع الإزار ، فإن أبيت فأسفل
٨٦	هكذا كانت إزره صاحبي . يعني النبي ﷺ
١٧٣	هل أنت إلا إصبع دميت
١٥٠	هو أمراً وأروى
١٢٢	والذي نفسي بيده
٢٩٩	ورؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة
١٧	ولك
١٧٦	وهو ساكت ، وربما تبسم
١٧١	ويأتيك بالأخبار من لم تزود
١٤	يا أبا زيد ؛ ادن مني فامسح ظهري
١٦٦	يا أبا عمير ؛ ما فعل النغير
١٧٠	يا أم فلان ؛ إن الجنة لا تدخلها عجوز
١٠٣	يأكل ﷺ وهو مقع من الجوع
٢٣٤	يقراً ﷺ : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴾

فهرس الأبواب

الصفحة	الباب
٥	تقريظ
٩	المقدمة
١٣	باب ما جاء في خلق رسول الله ﷺ
١٧	باب ما جاء في خاتم النبوة
٢٠	باب ما جاء في شعر رسول الله ﷺ
٢٢	باب ما جاء في ترجل رسول الله ﷺ
٢٣	باب ما جاء في شيب رسول الله ﷺ
٢٤	باب ما جاء في خضاب رسول الله ﷺ
٢٦	باب ما جاء في كحل رسول الله ﷺ
٢٧	باب ما جاء في لباس رسول الله ﷺ
٣٠	باب ما جاء في خف رسول الله ﷺ
٣١	باب ما جاء في نعل رسول الله ﷺ
٣٤	باب ما جاء في ذكر خاتم رسول الله ﷺ
٣٥	باب ما جاء في أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه
٣٧	باب ما جاء في صفة سيف رسول الله ﷺ
٣٨	باب ما جاء في صفة درع رسول الله ﷺ
٣٨	باب ما جاء في صفة مغفر رسول الله ﷺ
٣٩	باب ما جاء في عمامة رسول الله ﷺ
٤٠	باب ما جاء في صفة إزار رسول الله ﷺ

الصفحة	الباب
٤٢	باب ما جاء في جلسة رسول الله ﷺ
٤٢	باب ما جاء في تكأة رسول الله ﷺ
٤٣	باب ما جاء في عيش رسول الله ﷺ
٤٨	باب ما جاء في صفة أكل رسول الله ﷺ
٤٩	باب ما جاء في صفة خبز رسول الله ﷺ
٥٠	باب ما جاء في إدام رسول الله ﷺ
٥٩	باب ما جاء في صفة وضوء رسول الله ﷺ عند الطعام
٥٩	باب ما جاء في قول رسول الله ﷺ قبل الطعام وبعدما يفرغ منه
٦١	باب ما جاء في قدح رسول الله ﷺ
٦١	باب ما جاء في فاكهة رسول الله ﷺ
٦٣	باب ما جاء في صفة شراب رسول الله ﷺ
٦٤	باب ما جاء في صفة شرب رسول الله ﷺ
٦٦	باب ما جاء في تعطر رسول الله ﷺ
٦٧	باب كيف كان كلام رسول الله ﷺ
٦٧	باب ما جاء في ضحك رسول الله ﷺ
٦٩	باب ما جاء في صفة مزاح رسول الله ﷺ
٧٢	باب ما جاء في صفة كلام رسول الله ﷺ في الشعر
٧٦	باب ما جاء في كلام رسول الله ﷺ
٧٦	حديث أم زرع
٨٣	باب ما جاء في نوم رسول الله ﷺ
٨٥	باب ما جاء في عبادة رسول الله ﷺ
٩٢	باب صلاة الضحى

الصفحة	الباب
٩٤	باب صلاة التطوع في البيت
٩٥	باب ما جاء في صوم رسول الله ﷺ
٩٩	باب ما جاء في قراءة رسول الله ﷺ
١٠١	باب ما جاء في بكاء رسول الله ﷺ
١٠٤	باب ما جاء في فراش رسول الله ﷺ
١٠٥	باب ما جاء في تواضع رسول الله ﷺ
١٠٨	باب ما جاء في خلق رسول الله ﷺ
١١٢	باب ما جاء في حياء رسول الله ﷺ
١١٢	باب ما جاء في حجامه رسول الله ﷺ
١١٤	باب ما جاء في أساء رسول الله ﷺ
١١٥	باب ما جاء في سن رسول الله ﷺ
١١٦	باب ما جاء في وفاة رسول الله ﷺ
١٢٢	باب ما جاء في ميراث رسول الله ﷺ
١٢٤	باب ما جاء في رؤية رسول الله ﷺ في المنام
١٢٩	فهرس أطراف الحديث
١٤١	الفهرس العام